

شَرْحُ
الْأَجْوَدِ الْأَمِينِ

فِي ذِكْرِ جَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ

لِلْعَلَمَةِ ابْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الطَّنْفِيّ

المتوفى سنة ٧٩٢ هـ

شَرَحَهَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَدْر

ح) عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، ١٤٣١ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

البدر، عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد

شرح الارجوزة الميئية في ذكر حال أشرف البرية للعلامة ابن أبي العز الحنفي

المتوفى سنة ٧٩٢ هـ / عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر - الرياض ، ١٤٣١ هـ

١١٢ ص ؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : ٩ - ٦٤٧٧ - ٠٠ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١ - السيرة النبوية أ . العنوان

١٤٣١ / ٩٩٩٥

ديوي ٢٣٩

رقم الإيداع : ١٤٣١ / ٩٩٩٥

ردمك : ٩ - ٦٤٧٧ - ٠٠ - ٦٠٣ - ٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الاولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

شَحْ
الْأَجْوَدُ الْمَلِكِيَّةُ

فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ

لِلْعَلَّامَةِ ابْنِ أَبِي الْعِزِّ الْهَنْغِي

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٩٢ هـ

شَرَحَهَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عَبْدِ الْعِزِّ الْبَغْدَادِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الشرح

الحمد لله ربّ العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمّدا عبده ورسوله، صلى الله وسلّم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين. أمّا بعد...

فإنه لا يخفى على كلّ مسلم ما لدراسة سيرة النّبّي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - من فائدة عظيمة، وأثر مبارك، وثمار كبيرة تعود على المسلم في دنياه وأخراه. وسيرته - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - هي أعطر سيرة لأزكى العباد سريرة، فهي سيرة إمام المتّقين، وقدوة النّاس أجمعين، سيّد ولد آدم أجمعين، صلواتُ الله وسلامه عليه. ودراسة سيرته ﷺ هي دراسة سيرة مَنْ جعله الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - للعباد أُسْوَةً؛ كما قال الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سُورَةُ الْأَحْزَابِ]، وهي تعمّق محبّته في القلب، وتوسّع مساحتها في الفؤاد، وقد قال - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ

أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(١)، ولها أثرٌ عظيمٌ على العبد في تحقيق الاتِّساعِ والاعتدائِ به - صلواتُ الله وسلامُهُ عليه -؛ لأنَّ الاقتداءَ به - صلواتُ الله وسلامُهُ عليه - فرعٌ عن العلمِ بهديهِ، والمعرفةِ بسيرتِهِ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه.

ولقد كتبَ أهلُ العلمِ قديماً وحديثاً، نثراً ونظماً، وبتوسُّعٍ وباقتضابٍ في سيرتِهِ ﷺ كتاباتٍ نافعةً، ومؤلفاتٍ قيِّمةً.

ومن هذه الكتابات: كتاباتٌ قُصِدَ فيها الاختصارُ والإيجازُ، وعدمُ التوسُّعِ والإطنابِ؛ لتكونَ مدخلاً ومفتاحاً للمبتدئ ليتوسَّعَ من خلالها في هذا العلمِ المبارك.

ويُنَ أيدينا منظومةً نافعةً، وأرجوزةً طيِّبةً في سيرةِ نبيِّنا الكريمِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - سلكَ فيها ناظمُها مسلكَ الاختصارِ وعدمِ البسطِ والإطنابِ، فهي في مائةِ بَيْتٍ فقط، بنَظْمٍ سَلِسٍ، وأبياتٍ عذبةٍ، مستوعبةٌ لكثيرٍ من أمَّهاتِ موضوعاتِ سيرةِ النَّبِيِّ الكريمِ - صلواتُ الله وسلامُهُ عليه -، بعباراتٍ جميلةٍ، وكلماتٍ سهلةٍ، وألفاظٍ واضحةٍ، وقد قرأتُ هذه المنظومةَ على الوالد - حفظه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَتَّعْ بِهِ، ونفعَ بعلمِهِ - فأعجبه كثيراً استيعابُها وسلاستُها، وجمالُ ألفاظِها وكلماتِها، وقال: «منظومةٌ جميلةٌ، ومستوعبةٌ مع وجازتها كثيراً من أحداثِ السَّيرةِ»، وقد عُرِفَت بِ«الأَرْجُوزَةِ الْمِثْنِيَّةِ»؛ لقولِ ناظمِها رَحِمَهُ اللهُ فِي خَاتِمَتِهَا:

وَتَمَّتِ الْأَرْجُوزَةُ الْمِثْنِيَّةُ فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ

(١) أخرجه البخاري: رقم (١٥)، ومسلم: رقم (٤٤)؛ من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ونظامُها عَلمٌ من أعلام أهل السُّنَّة، وإمامٌ من أئمة أهل العِلم، معروفٌ بكتاباتِهِ
القيِّمة، ومؤلفاتِهِ النَّافعة، ولا سيما كتابه الشَّهير «شرح العقيدة الطَّحاوية»، وهو كتابٌ
عظيمُ النَّفع، كبيرُ الفائدة^(١).

وهو الإمامُ القاضي^(٢) عليُّ بن عليِّ بن محمَّد بن أبي العزِّ الدَّمشقي الحنَفي المتوفَّى
سنة (٧٩٢) للهجرة.

وقد نشأ رَحِمَهُ اللَّهُ منذ صِغره نشأةً علميَّةً في بيتِ عِلمٍ ودينٍ وفضلٍ؛ فترَبَّى على
العِلم، وحبِّ العِلماء، وتلقَّى العِلم، واستفادَ من أئمةِ عصره ومحقِّقي زمانه.

ومِن استفادِهم: الإمامُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، صاحبُ الكتاباتِ المِثبُتَةِ المحقَّقةِ في
السَّيرة والتَّاريخ، وقد استفادَ منه ابنُ أبي العزِّ كثيرًا، ونقلَ عنه في مواضعٍ من «شرح
العقيدة الطَّحاويَّة»، ويقولُ في كلِّ نقلٍ: «شيخنا الشَّيخ عماد الدِّين ابنُ كثير»^(٣)، فهو
تلقَّى عليه واستفادَ منه، وما يبعدُ أن تكونَ هذه المنظومة خلاصةً لما كتبه ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ
في سيرة الرَّسول ﷺ، وقد يُستشفُّ هذا من قولِهِ في مطلعِها:

-
- (١) وقد استفدتُ كثيرًا من كتابه هذا في بداياتي العلميَّة حيث كان مقرَّرًا علينا في السَّنة الثَّانية والثَّالثة من
المرحلة الجامعيَّة، ولا أزال مستفيدًا منه بين وقتٍ وآخر، ولا أنقطع عن الرُّجوع إليه، فأرجو أن يكونَ في
نشر منظومَتِهِ هذه مضبوطةٌ مشروحةٌ شيءٌ من الوفاء لهذا الإمامِ الجليل، رحمه الله وأعلى في الجَنَّة درجَتَهُ.
- (٢) تنظر ترجمته في «إنباء الغمر بأبناء العمر» (٤٠٩/١)، و«الدُّرر الكامنة» (٨٧/٣) لابن حجر،
و«شذرات الدَّهَب» لابن عماد الحنبلي (٥٥٧/٨)، ووقع اسمه في بعضها «محمَّد بن علي» وهو خطأ.
- (٣) وهي ثلاث نقول (ص ٢٧٧، ٤٨٠، ٦٠٣)، «شرح العقيدة الطَّحاوية في العقيدة السَّلفيَّة»، تحقيق:
د. عبد الله التُّركي، وشعيب الأرنؤوط.

وَبَعْدُ هَآكَ سِيرَةَ الرَّسُولِ مِنْظُومَةً مُوجَزَةً الْفُصُولِ

وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّ شَيْخَهُ ابْنَ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَهُ فِي السَّيْرِ كِتَابٌ قِيمٌ نَافِعٌ أَسْمَاهُ: «الْفُصُولُ فِي سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ».

وَقَدْ يَسَّرَ اللَّهُ لِي الْحَصُولَ عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ لِهَذِهِ الْمَنْظُومَةِ الثَّمِينَةِ:

الأولى: النُّسخةُ المِصْرِيَّةُ المحفوظةُ في «دار الكتب المِصْرِيَّة» - تحت رقم (٦٣١/ تاريخ تيمور)، ضمن كتاب «الغُرُفُ العَلِيَّةُ فِي تَرَاجِمِ مُتَأَخَّرِي الْحَنْفِيَّةِ» لِشَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ بِـ«ابْنِ طُولُونٍ»، وَهُوَ ذِيْلٌ عَلَى «طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ» لِمُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَرَشِيِّ الْحَنْفِيِّ، وَهِيَ تَقَعُ فِي الْفَصْلِ الثَّالِثِ مِنَ الْفُصُولِ الَّتِي فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

وَقَدْ سَاقَ ابْنُ طُولُونٍ هَذِهِ الْأَرْجُوزَةَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى نَازِلِهَا، قَالَ: «أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الصَّدَقِ الْعَمَرِيُّ مِنْ لَفْظِهِ، أَخْبَرْتَنَا أُمُّ أَحْمَدَ أُمَةُ اللَّطِيفِ ابْنَةُ الْمُسْنِدِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُحَبِّ سَمَاعًا عَلَيْهَا بِمَنْزِلِهَا بِجِسْرِ الْبُطَّةِ، أَنَا وَالَّذِي مِنْ لَفْظِهِ، أَنَا قَاضِي الْمُسْلِمِينَ الصَّدْرُ عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْعَزْزِ بْنِ عَطَاءٍ سَمَاعًا مِنْ لَفْظِهِ بِمَسْجِدِ «ابْنِ الْعَفِيفِ فَخْرِ الدِّينِ» بِالْقُرْبِ مِنْ «الْيَغْمُورِيَّةِ» بِسَفْحِ «قَاسِيُونٍ» لِنَفْسِهِ فِي مُخْتَصَرِ السَّيْرِ النَّبَوِيِّ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ السَّلَامِ، فَقَالَ مُرْتَجِزًا؛ ثُمَّ سَاقَ النَّظْمَ بِتَمَامِهِ فِي ثَلَاثِ صَفَحَاتٍ مِنْ (صَفْحَةِ ١٠) إِلَى (صَفْحَةِ ١٢).

وَهِيَ نَسْخَةٌ مُتَقَنَّةٌ بِخَطِّ ابْنِ طُولُونٍ نَفْسِهِ مَعَ عَنَآيَةٍ مِنْهُ بِالضَّبْطِ بِالشَّكْلِ لِمَا هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى ضَبْطٍ، وَقَدْ اعْتَبَرْتُهَا النَّسْخَةُ الْأَمُّ.

الثانية: النُّسخة التُّركيَّة المحفوظة في «مكتبة الشَّهيد علي» - تحت رقم (١٩٢٤)،
ضمن كتاب «الغُرْف العليَّة في تراجم متأخري الحنفيَّة» المتقدِّم ذكره بالإسناد السَّابق
نفسه، وذكر النَّظم في خمس صفحاتٍ من (لوحة ٦) إلى (لوحة ٨).
ورمزتُ لهذه النُّسخة بحرف «ت».

الثالثة: النُّسخة الدَّمشقيَّة المحفوظة في «دار الكتب الوطنيَّة» - تحت رقم
(٥٢٦٤ ت ٤).

وقد ساقها ناسخُها بإسناده فقال: «أخبرنا الشَّيخ الإمام الوالد - حفظه الله تعالى -
في عموم إجازته، قال: أخبرني كذلك والدي رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: أخبرني كذلك شيخنا العارف
بالله عبد الغني النَّابلسي، قال: أخبرني كذلك والدي العِماد إِسْماعيل النَّابلسي، قال:
أخبرني كذلك السَّراج عُمَر القاري، قال: أخبرني كذلك أبو الفداء إِسْماعيل النَّابلسي،
قال: أخبرني كذلك مسندُ الشَّام الشَّمس مُحَمَّد بن طُولون الحنفي الصَّالحي، قال في كتابه
«الغُرْف العليَّة في الذَّيل على طبقات الحنفيَّة»: أخبرنا أبو العبَّاس أحمد بن أبي الصَّدق
العُمري من لفظه...» بإسناده السَّابق إلى النَّاظم.

وهي تقع ضمن مجموعٍ في ثلاث لوحاتٍ من (لوحة ٢٣٢) إلى (لوحة ٢٣٤).
ورمزتُ لهذه النُّسخة بحرف «د».

وأثبت في الهامش ما وقع بين هاتين النُّسختين من فُرُوقٍ وبين النُّسخة الأم،
وضبطتُ المنظومة كاملةً بالشَّكل مع إثبات ما ضبطه ابنُ طولون منها في الغالب.

وقد كان شَرْحي لهذه الأَرْجُوزَةِ في أَصلِهِ دروسًا تَمَّ تَفْرِيعُهَا مِنَ الأَشْرَطَةِ،
ثُمَّ قَمْتُ بِتَنْقِيحِهَا وَتَهْذِيبِهَا بِمَا تيسَّرَ والإِضافةَ عَلَيْهَا، معَ الإِقرارِ بِأَنِّي لستُ من
أَهْلِ هَذَا الشَّانِ، وَلَا مِنْ فُرْسَانِ هَذَا المِيدَانِ، وبِاللهِ وَحدَهُ التَّوْفِيقُ، وَعَلَيْهِ بِزَكَاةٍ
التَّكْلَانِ، الفَاتِحِ لِمَنْ أَمَّ بِابِهِ طَالِبًا لِمَرْضَاتِهِ مِنْ الخَيْرِ كُلِّ بَابٍ، الهَادِي مَنْ يَشَاءُ
سَبِيلَ الحَقِّ والصَّوَابِ.

وَأَسْأَلُ اللهَ الكَرِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ بِأَسْمَائِهِ الحُسْنَى وَصِفَاتِهِ العُلْيَا؛ أَنْ يَنْفَعَ
بِهَذَا النِّظَمِ المَبَارَكِ وَشَرْحِهِ، وَأَنْ يَجْزِيَ نَازِمَتَهُ خَيْرَ الجَزَاءِ، وَأَنْ يُثِيبَ كُلَّ مَنْ أَعَانَ عَلَى
إِخْرَاجِ هَذَا الشَّرْحِ وَأَصْلِهِ بِرَأْيٍ أَوْ تَنْقِيحٍ أَوْ تَصْحِيحٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، إِنَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -
سَمِيعُ الدُّعَاءِ، وَهُوَ أَهْلُ الرِّجَاءِ، وَهُوَ حُسْبُنَا وَنَعْمَ الوَكِيلُ ^(١).

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، أَزَكَّى صَلَوَاتِهِ وَأَفْضَلِ سَلَامِهِ
وَأَتَمَّ تَحِيَّاتِهِ.

وكتبه

عبدُ الرزاق بن عبد الرحمن البدر

المدينة النبوية في يوم السبت ٨ / ١١ / ١٤٣١ هـ

(١) وشكر الله سعي الأخ الكريم الشيخ الدكتور محمد بن صالح البراك في الحصول على النسخة
الدمشقية، والأخ الكريم الأستاذ خالد بن إبراهيم العبدالمحسن في الحصول على النسخة التركية،
والأخ الكريم الشيخ عبد العزيز بن مشاري الهزاني في الحصول على النسخة المصرية، وجعل ذلك
في موازين حسناتهم.

الأرجوزة الميمنية في ذكر حال أشرف البرية^(١)

لابن أبي العزِّ الحنفي رحمه الله

- | | |
|-------------------------------|----------------------------|
| ١] الحمد لله القديم الباري | ثم صلاته على المختار |
| ٢] وبعد هالك سيرة الرسول | منظومة موجزة الفصول |
| ٣] مولده في عاشور الفضيل | ربيع الأول عام الفيل |
| ٤] لكنما المشهور ثاني عشره | في يوم الاثنين طلوع فجره |
| ٥] ووافق العشرين من نيسانا | وقبله حين أبيه حانا |
| ٦] وبعد عامين غدا فطيما | جاءت به مرضعه سليما |
| ٧] حليلة لأمه وعادت | بها لأهلها كما أرادت |
| ٨] فبعد شهرين انشقاق بطنه | وقيل بعد أربع من سنه |
| ٩] وبعد ست مع شهر جائي | وفاة أمه على الأبواء |
| ١٠] وجدته لأب عبد المطلب | بعد ثمان مات من غير كذب |
| ١١] ثم أبو طالب العم كفل | خدمته ثم إلى الشام رحل |
| ١٢] وذاك بعد عام اثني عشر | وكان من أمر بحيرا ما اشتهر |
| ١٣] وسار نحو الشام أشرف الوري | في عام خمسة وعشرين اذكرا |
| ١٤] لأمتنا خديجة متجرا | وعاد فيه رابحا مستبشرا |
| ١٥] فكان فيه عقد عليه | وبعده إفضاؤه إليها |
| ١٦] وولده منها خلا إبراهيم | فالأول القاسم حاز التكريم |
| ١٧] وزينب رقية وفاطمه | وأم كلثوم لهن خاتمه |
| ١٨] والطاهر الطيب عبد الله | وقيل كل اسم لفرد زاهي |

(١) من أراد سماع هذه المنظومة بقراءة موافقة لهذا الضبط يمكنه الدخول على الرابط التالي:

- [١٩] والكل في حياته ذاقوا الحمام
 [٢٠] وبعد خمس وثلاثين حضر
 [٢١] وحكموه ورضوا بما حكم
 [٢٢] وبعد عام أربعين أرسل
 [٢٣] في رمضان أو ربيع الأول
 [٢٤] ثم الوضوء والصلاة علمه
 [٢٥] ثم مضت عشرون يوماً كاملاً
 [٢٦] ثم دعا في أربع الأعوام
 [٢٧] ورابع من النساء اثنا عشر
 [٢٨] إلى بلاد الحبش في خامس عام
 [٢٩] ثلاثة هم وثمانون رجلاً
 [٣٠] وهن عشر وثمان ثم قد
 [٣١] وبعد تسع من سني رسالته
 [٣٢] وبعده خديجة توفيت
 [٣٣] وبعد خمسين وربيع أسلماً
 [٣٤] ثم على سودة أمضى عقده
 [٣٥] عقد ابنة الصديق في شوال
 [٣٦] أسري به والصلوات فرضت
 [٣٧] والبيعة الأولى مع اثني عشر
 [٣٨] وبعد ثنتين وخمسين أتى
 [٣٩] من طيبة فبايعوا ثم هجر
 [٤٠] فجاء طيبة الرضا يقيناً
- وبعده فاطمة بنصف عام
 بُنيان بيت الله لما أن دثر
 في وضع ذاك الحجر الأسود ثم
 في يوم الاثنين يقيناً فانقلا
 وسورة اقرأ أول المنزل
 جبريل وهي ركعتان مُحكمه
 فرمت الجن نجوم هائله
 بالأمر جهرة إلى الإسلام
 من الرجال الصحب كل قد هجر
 وفيه عادوا ثم عادوا لا ملام
 ومعهم جماعة حتى كمل
 أسلم في السادس حمزة الأسد
 مات أبو طالب ذو كفالتة
 من بعد أيام ثلاثة مضت
 جن نصيبين وعادوا فاعلموا
 في رمضان ثم كان بعده
 وبعد خمسين وعام تال
 خمساً وخمسين كما قد حفظت
 من أهل طيبة كما قد ذكراً
 سبعون في الموسم هذا ثبأ
 مكة يوم اثنين من شهر صفر
 إذ كمل الثلاث والخمسيناً

عَشْرَ سِنِينَ كَمَلًا نَحْيَهَا
 مِنْ بَعْدِ مَا جَمَعَ فَاسْمَعَ خَبْرِي
 وَمَسَجِدَ الْمَدِينَةِ الْغَرَاءِ
 ثُمَّ أَتَى مِنْ بَعْدُ فِي هَذِي السَّنَةِ
 إِلَى بِلَادِ الْحُبْشِ حِينَ هَاجَرُوا
 بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ
 وَشَرَعَ الْأَذَانَ فَاقْتَدِيَ بِهِ
 هَذَا **وَفِي الثَّانِيَةِ** الْغَزْوُ اشْتَهَرَ
 تَحَوُّلُ الْقِبْلَةِ فِي نِصْفِ رَجَبٍ
 وَفَرَضُ شَهْرِ الصَّوْمِ فِي شَعْبَانَ
 فِي الصَّوْمِ فِي سَابِعِ عَشْرِ الشَّهْرِ
 مِنْ بَعْدِ بَدْرٍ بِلْيَالِ عَشْرِ
 وَمَائَتِ ابْنَةِ النَّبِيِّ الْبَرِّ
 زَوْجَةُ عَثْمَانَ وَعُورُسُ الطُّهَرِ
 وَأَسْلَمَ الْعَبَّاسُ بَعْدَ الْأَسْرِ
 وَبَعْدُ ضَحَى يَوْمَ عِيدِ النَّحْرِ
 وَالْغَزْوُ فِي **الثَّالِثَةِ** الْمَشْتَهَرَةِ
 وَأُمُّ كُلْثُومِ ابْنَةِ الْكَرِيمِ
 ثُمَّ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ حَفْصَةَ
 فِي شَهْرِ شَوَّالٍ وَحَمْرَاءِ الْأَسَدِ
 هَذَا وَفِيهَا وَلِدَ السَّبْطُ الْحَسَنُ
 بَنِي النَّضِيرِ فِي رَبِيعٍ أَوَّلًا

[٤١] فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَدَامَ فِيهَا
 [٤٢] أَكْمَلَ فِي **الْأُولَى** صَلَاةَ الْحَضَرِ
 [٤٣] ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ فِي قُبَاءِ
 [٤٤] ثُمَّ بَنَى مِنْ حَوْلِهِ مَسَاكِنَهُ
 [٤٥] أَقْلُ مِنْ نِصْفِ الَّذِينَ سَافَرُوا
 [٤٦] وَفِيهِ أَخَى أَشْرَفُ الْأَخْيَارِ
 [٤٧] ثُمَّ بَنَى بَابَةَ خَيْرِ صَحْبِهِ
 [٤٨] وَغَزْوَةَ الْأَبْوَاءِ بَعْدُ فِي صَفَرٍ
 [٤٩] إِلَى بُوَاطٍ ثُمَّ بَدْرٍ وَوَجَبَ
 [٥٠] مِنْ بَعْدِ ذِي الْعُشَيْرِ يَا إِخْوَانِي
 [٥١] وَالْغَزْوَةَ الْكُبْرَى الَّتِي بِبَدْرٍ
 [٥٢] وَوَجَبَتْ فِيهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ
 [٥٣] وَفِي زَكَاةِ الْمَالِ خُلُفَاءُ فَادِرٍ
 [٥٤] رُقَيْيَّةٌ قَبْلَ رُجُوعِ السَّفَرِ
 [٥٥] فَاطِمَةُ عَلَى عَلِيِّ الْقَدْرِ
 [٥٦] وَقَيْنُقَاعُ غَزْوَهُمْ فِي الْاِثْنِ
 [٥٧] وَغَزْوَةَ السَّوِيقِ ثُمَّ قَرْقَرَةَ
 [٥٨] فِي غَطَفَانَ وَبَنِي سُلَيْمٍ
 [٥٩] زَوْجَ عَثْمَانَ بِهَا وَخَصَّهُ
 [٦٠] وَزَيْنَبًا ثُمَّ غَزَا إِلَى أَحَدِ
 [٦١] وَالْخَمْرُ حُرِّمَتْ يَقِينًا فَاسْمَعَنَّ
 [٦٢] وَكَانَ فِي **الرَّابِعَةِ** الْغَزْوُ إِلَى

وَبَعْدَهُ نِكَاحُ أُمِّ سَلَمَةَ
وَبَعْدَهَا الْأَحْزَابُ فَاسْمَعُ وَاعْدُدْ
خُلْفًا وَفِي ذَاتِ الرَّقَاعِ عَلَمًا
وَأَيَّةَ الْحِجَابِ وَالتَّيْمَمِ
وَمَوْلِدُ السَّبْطِ الرُّضَا الْحُسَيْنِ
الْإِفْكُ فِي غَزْوِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
عَقْدُ ابْنَةِ الْحَارِثِ بَعْدُ وَاتَّصَلْ
ثُمَّ بَنُو لِحْيَانِ بَدْءُ **السَّادِسَةِ**
وَصُدَّ عَنْ عُمُرْتِهِ لَمَّا قَصَدَ
فِيهَا بَرِيحَانَةَ هَذَا بَيْنَنَا
وَكَانَ فَتَحُ خَيْبَرٍ فِي **السَّابِعَةِ**
فِيهَا وَمُتْعَةُ النَّسَاءِ الرَّدِيَّةِ
وَمَهْرَهَا عَنْهُ النَّجَاشِي نَقْدُ
ثُمَّ اصْطَفَى صَفِيَّةً صَفِيَّةً
وَعَقْدُ مَيْمُونَةَ كَانَ الْآخِرَا
وَبَعْدُ عُمُرَةُ الْقَضَا الشَّهِيرَةِ
أَرْسَلَهُمْ إِلَى الْمُلُوكِ فَاعْلَمْ
فِيهِ وَفِي **الثَّامِنَةِ** السَّرِيَّةِ
قَدْ كَانَ فَتَحُ الْبَلَدِ الْحَرَامِ
يَوْمَ حُنَيْنٍ ثُمَّ يَوْمَ الطَّائِفِ
مِنْ الْجَعْرَانَةِ وَأَسْتَثْقَرَارُهُ
مَوْلِدُ إِبْرَاهِيمَ فِيهَا حَتْمًا

[٦٣] وَبَعْدُ مَوْتُ زَيْنَبِ الْمَقْدَمَةِ
[٦٤] وَبِنْتُ جَحْشٍ ثُمَّ بَدْرُ الْمُوَعِدِ
[٦٥] ثُمَّ بَنِي قَرِيظَةَ وَفِيهِمَا
[٦٦] كَيْفَ صَلَاةُ الْخَوْفِ وَالْقَصْرِ نُمِي
[٦٧] قِيلَ وَرَجْمُهُ إِلَيْهِ وَوَدَّيْنِ
[٦٨] وَكَانَ فِي **الخَامِسَةِ** اسْمَعُ وَثَقِ
[٦٩] وَدُومَةُ الْجَنْدَلِ قَبْلُ وَحَاصِلُ
[٧٠] وَعَقْدُ رِيحَانَةَ فِي ذِي الْخَامِسَةِ
[٧١] وَبَعْدَهُ اسْتَسْقَاؤُهُ وَدُو قَرْدُ
[٧٢] وَبَيْعَةُ الرُّضْوَانِ أَوَّلُ وَبَنَى
[٧٣] وَفُرِضَ الْحُجُّ بِخُلْفٍ فَاسْمَعَهُ
[٧٤] وَحَظَرَ لَحْمَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ
[٧٥] ثُمَّ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ عَقْدُ
[٧٦] وَسُومٌ فِي شَاةٍ بِهَا هَدْيُهُ
[٧٧] ثُمَّ أَتَتْ وَمَنْ بَقِيَ مُهَاجِرَا
[٧٨] وَقَبْلُ إِسْلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ
[٧٩] وَالرُّسُلُ فِي الْمَحَرِّ الْمُحَرَّمِ
[٨٠] وَأُهْدِيَتْ مَارِيَّةُ الْقَبْطِيَّةُ
[٨١] لِمُؤْتَةِ سَارَتْ وَفِي الصِّيَامِ
[٨٢] وَبَعْدَهُ قَدْ أوردوا مَا كَانَ فِي
[٨٣] وَبَعْدُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ اعْتِمَارُهُ
[٨٤] وَبِنْتُهُ زَيْنَبُ مَا أَتَتْ ثُمَّ مَا

سَوْدَةٌ مَا دَامَتْ زَمَانًا عَائِشَةُ
وَحَجَّ عَتَّابٌ بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ
وَهَدَّ مَسْجِدَ الضَّرَارِ رَافِعُهُ
تَلَا بَرَاءَةً عَلَيَّ وَحَتَّمُ
يَطُوفَ عَارِذَا بِأَمْرِ فَعَلَا
هَذَا وَمِنْ نِسَاءِ آلِي شَهْرَا
عَلَيْهِ مِنْ طَيِّبَةِ نَالِ الْفَضْلَا
وَالْبَجَلِيِّ أَسْلَمَ وَأَسْمُهُ جَرِيرُ
وَوَقَفَ الْجُمُعَةَ فِيهَا آمِنَا
الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَالْتَّسَعُ عِشْرَنَ مُدَّةً مِنْ بَعْدِهِ
إِذْ أَكْمَلَ الثَّلَاثَ وَالسَّتِينَ
فِي مَوْضِعِ الْوَفَاةِ عَنْ تَحْقِيقِ
وَقِيلَ بَلْ ثُلُثٌ وَخُمْسٌ فَادْرِي
فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ
أَصْحَابِهِ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا

[٨٥] وَوَهَبَتْ نُوبَتَهَا لِعَائِشَةَ
[٨٦] وَعُمِلَ الْمَنْبَرُ غَيْرَ مُخْتَفِي
[٨٧] ثُمَّ تَبُوكَ قَدْ غَزَا فِي **التَّاسِعَةِ**
[٨٨] وَحَجَّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَثُمَّ
[٨٩] أَنْ لَا يَحُجَّ مُشْرِكٌ بَعْدُ وَلَا
[٩٠] وَجَاءَتِ الْوُفُودُ فِيهَا تَتَرَى
[٩١] ثُمَّ النَّجَاشِيُّ نَعَى وَصَلَّى
[٩٢] وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي **الْعَامِ الْأَخِيرِ**
[٩٣] وَحَجَّ حَجَّةَ الْوُدَاعِ قَارِنَا
[٩٤] وَأُنْزِلَتْ فِي الْيَوْمِ بُشْرَى لَكُمْ
[٩٥] وَمَوْتُ رِيحَانَةَ بَعْدَ عَوْدِهِ
[٩٦] وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ قَضَى يَقِينَا
[٩٧] وَالِدْفَنُ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الصَّدِيقِ
[٩٨] وَمُدَّةُ التَّمْرِ يَضِ خُمْسًا شَهْرٍ
[٩٩] وَتَمَّتِ الْأَرْجُوزَةُ الْمِيْمِيَّةُ
[١٠٠] صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ رَبِّي وَعَلَى

[١] الحمد لله القديم الباري ثم صلاته على المختار

بدأ كحللله هذا النظم بحمد الله عز وجل والثناء عليه - سبحانه وتعالى - بما هو أهله،
والصلاة على رسوله المصطفى، ونبيه المجتبي محمد صلوات الله وسلامه وبركاته عليه.

«الحمد لله؛ الحمد: هو الثناء على الله - سبحانه وتعالى - مع حبه وتعظيمه -
سبحانه وتعالى - وهو عز وجل يُحمد على ما له من الأسماء الحسنى والصفات العُليا، ويُحمد
- تبارك وتعالى - على نعمه التي لا تعد ولا تُحصى.

«الله؛ الله: اسم من أسمائه - تبارك وتعالى -، إليه ترجع جميع الأسماء وإليه تُضاف،
ومعناه: «ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين».

فهو يدل على الألوهية التي هي أوصاف الكمال لله عز وجل التي استحق بها أن يؤله،
وأن يُعبد، وأن يُخضع له ويدل، ويدل على العبودية التي هي وصف العبد التي يقتضيها
إيمانه بربه سبحانه وتعالى.

«القديم؛ أي: الأول الذي ليس قبله شيء، وإطلاقه على الله هنا إنما هو من باب
الإخبار، ولا يصح عده في جملة أسماء الله الحسنى، كما بين ذلك الناظم كحللله في شرحه
لعقيدة الطحاوي حيث قال: «وأما إدخال القديم في أسماء الله تعالى فهو مشهور عند
أكثر أهل الكلام، وقد أنكر ذلك كثير من السلف والخلف، منهم ابن حزم، ولا ريب
أنه إذا كان مستعملاً في نفس التقدّم؛ فإن ما تقدّم على الحوادث كلها فهو أحق بالتقدّم
من غيره، لكن أسماء الله تعالى هي الأسماء الحسنى التي تدل على خصوص ما يمدح به،
والتقدّم في اللغة مطلق لا يختص بالتقدّم على الحوادث كلها، فلا يكون من الأسماء

الحسنى، وجاء الشَّرْعُ باسمه «الأوَّل»، وهو أَحْسَنُ من «القَدِيم»؛ لَأَنَّهُ يُشْعِرُ بَأَنَّ مَا بَعْدَهُ آيِلٌ إِلَيْهِ، وَتَابِعٌ لَهُ بِخِلَافِ الْقَدِيمِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى لَا الْحَسَنَةَ اهـ.

ولو قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «القَدِيرُ الْبَارِي» لَكَانَ أَوَّلَى؛ لِأَنَّ «القَدِيرَ» مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ - جَلَّ - وَعَلَا -، وَقَدْ تَكَرَّرَ وَرُودُهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا، وَهُوَ الْمُنَاسِبُ ذِكْرُهُ مَعَ اسْمِ «الْبَارِي»، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى ثُبُوتِ الْقُدْرَةِ صِفَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ - جَلَّ وَعَلَا - عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا أَرَادَ سُبْحَانَهُ خَلْقَ شَيْءٍ قَدَّرَهُ بِعِلْمِهِ وَحُكْمَتِهِ، ثُمَّ بَرَّاهُ، أَي: أَوْجَدَهُ وَفَقَ مَا قَدَّرَ سُبْحَانَهُ، فَالْبَرُّ هُوَ التَّنْفِيزُ وَإِبْرَازُ مَا قَدَّرَهُ إِلَى الْوُجُودِ؛ وَلِأَنَّ الْأَنْسَبَ لَذِكْرِ «القَدِيمِ» أَنْ يُذَكَّرَ مَعَهُ «الْبَاقِي».

وَلَعَلَّ مَا وَقَعَ هُنَا مِنْ تَصْحِيفِ النَّسَاحِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

«الْبَارِي»؛ هَذَا اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - ثَابِتٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَعْنَاهُ: الْخَالِقُ لِلْمَخْلُوقَاتِ، وَالْمُبْدِعُ لِلْكَائِنَاتِ، وَالْمُوجِدُ لَهَا بَعْدَ الْعَدَمِ.

«ثُمَّ صَلَاتُهُ»؛ أَيِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -.

«عَلَى الْمُخْتَارِ» مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -، وَ«الْمُخْتَارُ» هُوَ الْمُجْتَبَى الْمِصْطَفَى، قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢١٣]، وَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٨]، وَمُحَمَّدٌ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - خَيْرُهُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ فِي مَلِئَتِهِ الْأَعْلَى^(١).

(١) قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «صَلَاةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ: الدُّعَاءُ»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

[٢] وَبَعْدُ هَاكَ سِيرَةَ الرَّسُولِ مِنْظُومَةً مُوجَزَةً الْفُصُولِ

«وَبَعْدُ»؛ أي: بعد هذا الحمد والثناء والصلاة على رسول الله ﷺ.

«هَّاكَ»؛ أي: خُذ.

«سِيرَةَ الرَّسُولِ»؛ و«السيرة» لغة^(١): الطَّرِيقَةُ حَسَنَةً كَانَتْ أَوْ سَيِّئَةً، فَالسَّيْرَةُ:

الطَّرِيقَةُ؛ لَكِنْ إِذَا أُضِيفَتْ السَّيْرَةُ لِلرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَهِيَ أَزْكَى سِيرَةٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ، لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلَهَا، وَالْمُرَادُ بِالسَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي الْإِصْطِلَاحِ: ذِكْرُ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ مُنْذُ وَلَادَتِهِ إِلَى أَنْ لَحِقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى.

«الرَّسُولِ»؛ أي محمد ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَإِمَامُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ

وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

«مِنْظُومَةً»؛ مِنَ النَّظْمِ، وَهُوَ الْجَمْعُ وَالتَّأْلِيفُ، يُقَالُ: نَظَمَ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ؛ أَيْ

جَمَعَهُ إِلَيْهِ، وَأَلْفَهُ وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ^(٢)، وَالْمُرَادُ بـ«النَّظْمِ»: الْكَلَامُ الْمَوْزُونُ الْمُقْفَى.

وَمِنْ فَوَائِدِ النَّظْمِ: الْمُسَاعَدَةُ عَلَى ضَبْطِ الْعِلْمِ وَحِفْظِهِ؛ وَلِهَذَا اعْتَنَى أَهْلُ الْعِلْمِ

بِنَظْمِ فُنُونِ الشَّرِيعَةِ فِي مَنْظُومَاتٍ سَلْسَةٍ، وَأَبْيَاتٍ جَمِيلَةٍ، تَعِينُ طَالِبَ الْعِلْمِ عَلَى حِفْظِهَا

وَضَبْطِهَا.

«مُوجَزَةً»؛ مِنْ «الْإِيجَازِ»: وَهُوَ الْإِخْتِصَارُ، فَهُوَ رَاعَى فِي هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ الْإِخْتِصَارَ

فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ

وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سُورَةُ الْأَنْجَالِ: ٥٦].

(١) «لسان العرب» (٤/٣٨٩).

(٢) نفسه (١٢/٥٧٨).

غَيْرِ الْمَخِلِّ؛ بَلْ إِنَّهَا مَعَ اخْتِصَارِهَا، وَقَلَّةِ آيَاتِهَا - فَأَيَّاتُهَا مائة - حَوَتْ أَمَّهَاتَ مَوْضُوعَاتِ السَّيْرِ بِاخْتِصَارٍ، وَمَا لَمْ يُذَكَّرْ مِنْهَا دَلٌّ عَلَيْهِ مَا ذُكِرَ.

«الْفُصُولُ»؛ مُشِيرًا بِهَذَا إِلَى أَنَّهُ رَتَّبَ مَوْضُوعَاتِ السَّيْرِ تَرْتِيبًا بِحَسَبِ أَحْدَاثِ السَّيْرِ، فَصَلًّا يَتْلُوهُ فَصْلٌ، دُونَ أَنْ يُنْصَّ عَلَى كَلِمَةِ فَصْلٍ فِي أَثْنَاءِ النَّظْمِ؛ لَكِنَّهَا مِنْ حَيْثُ التَّرْتِيبِ جَاءَتْ فَصُولًا مُتَتَابِعَةً، مُرْتَبَةً تَرْتِيبًا حَسَنًا طَيِّبًا فِي عَرْضِ سِيَرَةِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

- | | |
|--|---|
| [٣] مَوْلِدُهُ فِي عَاشِرِ الْفَضِيلِ | رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَامِ الْفِيلِ |
| [٤] لَكُنَّمَا ^(١) الْمَشْهُورُ ثَانِي عَشْرِهِ | فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ طُلُوعِ فَجْرِهِ |
| [٥] وَوَافَقَ الْعِشْرِينَ مِنْ نَيْسَانَا | وَقَبْلَهُ حَيْنُ أَبِيهِ حَانَا |

ذَكَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ الثَّلَاثَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَوْلِدِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَهَذَا فِي جَمِيعِ كُتُبِ السَّيْرِ هُوَ أَوَّلُ مَا يُبْدَأُ بِهِ مِنْ سِيرَتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

«مَوْلِدُهُ»؛ أَي: النَّبِيِّ ﷺ.

«فِي عَاشِرِ الْفَضِيلِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ»؛ أَي: فِي الْيَوْمِ الْعَاشِرِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ.
 «عَامِ الْفِيلِ»؛ أَي: فِي الْعَامِ الْمَعْرُوفِ بـ «عَامِ الْفِيلِ»؛ لِلْقِصَّةِ الْمَعْرُوفَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي ذَلِكَ الْعَامِ لِأَبْرَهَةَ، عِنْدَمَا أَتَى مَكَّةَ قَاصِدًا هَدَمَ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ۚ﴾ ١ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ ۚ ٢ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ

(١) فِي «د»: «لَكِنَّهَا».

﴿٣﴾ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥﴾ ﴿سُورَةُ الْقَيْنِكَ﴾، فذاك العام يُعرف بـ«عام الفيل»، ومن عادة العرب والناس عموماً تأريخ السّنوات بالحوادث الكبار التي تقع في تلك السّنوات.

«لَكِنَّمَا الْمَشْهُورُ ثَانِي عَشْرِهِ»؛ أي: المشهور أنّه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وُلِدَ في اليوم الثّاني عشر من شهر ربيع الأوّل، مشيراً إلى أنّ هناك خلافاً بين أهل العلم في أيّ يوم من شهر ربيع الأوّل وُلِدَ ﷺ، وذكر هنا العاشر والثّاني عشر، وأشار إلى أنّ الثّاني عشر هو المشهور عند أهل العلم.

وقيل كذلك: إنّ مولده - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - في الثّامن من شهر ربيع الأوّل، وقيل غير ذلك^(١).

وقد قال الألباني رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «صحيح السّيرة»: «وفي شهره أقوال ذكرها ابن كثير في الأصل (يعني «البداية والنّهاية»)، وكلّها معلّقة - بدون أسانيد - يمكن النّظر فيها، ووزنها بميزان علم مصطلح الحديث؛ إلّا قول مَنْ قال: إنّهُ في الثّامن من ربيع الأوّل؛ فإنّه رواه مالكٌ وغيره بالسّند الصّحيح عن محمّد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، وهو تابعيٌّ جليل، ولعلّه لذلك صحّح هذا القول أصحابُ التّاريخ واعتمدوه»، ثمّ قال: «والجمهور على أنّه في الثّاني عشر منه، والله أعلم»^(٢).

وهذا الاختلاف في تحديد اليوم الذي وُلِدَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فيه من شهر

(١) انظر: «البداية والنّهاية» (٣/ ٣٧٤ - ٣٧٦).

(٢) «صحيح السّيرة النبويّة» (ص ١٣).

ربيع الأول من الأدلة التي ذكرها أهل العلم في أن ليلة مولده - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لا يترتب عليها حكم شرعي، وإلا لو كان يترتب على ذلك حكم شرعي أو عمل مشروع؛ لما كان في تحديد مولده هذا الاختلاف الذي يُذكر في جميع كتب التاريخ. ومن جزم بيوم معين من شهر ربيع الأول أنه هو يوم مولد النبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فلا دليل واضح عنده على ذلك الجزم.

«عَامُ الْفِيلِ»؛ جاء في هذا نصوص منها ما رواه الحاكم في «المستدرک»^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفِيلِ»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرِّجاه»، وقال الذهبي: «على شرط مسلم»^(٢).

وروى ابن إسحاق - ومن طريقه الحاكم وغيره - عن قيس بن مخزومه رضي الله عنه قال: «وُلِدْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفِيلِ، فَنَحْنُ لِدَتَانِ»^(٣).

يقال: «فُلَانٌ لِدَةُ فُلَانٍ»؛ إِذَا وُلِدَ مَعَهُ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ^(٤)، فَالنَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وُلِدَ عَامَ الْفِيلِ، وَاخْتَلَفَ بَكَمِ يَوْمٍ كَانَتْ وَلادَتُهُ بَعْدَ حَادِثَةِ الْفِيلِ، وَالْأَشْهُرُ أَتَتْهَا بَعْدَهَا بِخَمْسِينَ يَوْمًا^(٥).

(١) برقم (٤٢٣٩).

(٢) وصححه - أيضًا - الألباني في «صحيح السيرة» (ص ١٣)، وانظر «الصحيححة» رقم (٣١٥٢).

(٣) «السيرة النبوية» لابن إسحاق (١/ ٩٩)، و«مستدرک الحاكم» (٢/ ٦٠٣) وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرِّجاه»، وحسنه العلامة الألباني في «صحيح السيرة» (ص ١٣)، وانظر «السلسلة الصحيححة» رقم (٣١٥٢).

(٤) يُقَالُ: أَنَا لِدَةُ فُلَانٍ؛ يَعْنِي أَنَا تَرَبُّهُ، مُشْتَقٌّ مِنْ وَلَدَ يَلِدُ، فَالْتَّاءُ عَوَضٌ عَنِ الْوَاوِ، يَنْظُرُ: «لسان العرب» (٣/ ٤٦٧).

(٥) انظر: «البداية والنهاية» (٣/ ٣٨٠).

«فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ طُلُوعُ فَجْرِهِ»؛ أي: كانت ولادته يوم الاثنين، وهذا ثابت في الحديث الصحيح عنه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، كما جاء في «صحيح مسلم»^(١) عن أبي قتادة الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ - أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ - فِيهِ»، فيوم الاثنين هو اليوم الذي وُلِدَ فيه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وهو اليوم الذي أُنْزِلَ عليه فيه، وهو اليوم الذي هاجر فيه من مكة إلى المدينة، وهو اليوم الذي وَصَلَ فيه إلى المدينة، وهو اليوم الذي تَوَفَّى - صلواتُ الله وسلامه عليه - فيه، وكل ذلك نصّ عليه النّاطم في موضعه المناسب من هذا النّظم المبارك.

«وَوَافَقَ الْعِشْرِينَ مِنْ نَيْسَانَا»؛ و«نَيْسَان» - ويُقال له: إبريل -: هو الشهر الرابع من شهور السنة الشمسية، قال السّهيلى في «الروض الأنف»: «وأهل الحساب يقولون: وافق مولده من الشهور الشمسية «نَيْسَان»، فكانت لعشرين مضت منه»^(٢)، ولهذا قال النّاطم هنا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَوَافَقَ الْعِشْرِينَ مِنْ نَيْسَانَا».

«وَقَبْلَهُ حَيْثُ أَبِيهِ حَانَا»، الضمير في قوله: «وَقَبْلَهُ» عائد على مولد النّبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فقبل أن يُولَدَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - «حَيْثُ أَبِيهِ حَانَا»؛ أي: أجل والده حَضَرَ، فتوفّي والدّه - صلواتُ الله وسلامه عليه - وهو حَمْلٌ في بطن أمّه على الصّحيح، و«الحين» - بفتح الحاء -: الهلاك، كما في «القاموس» وغيره.

واختلف أهل العلم في وفاة والدّه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - هل كانت وهو حَمْلٌ

(١) رقم (١١٦٢).

(٢) «الروض الأنف في شرح السيرة النبوية» لابن هشام (٢/١٥٩).

أو بعد أن وُلِدَ^(١)، والصَّحِيحُ أَنَّ وفَاةَ والدِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كانت وهو حَمْلٌ في بطن أمِّه، وهذا الَّذِي جزم به ابنُ إسحاق في «السَّيْرَةِ»^(٢)؛ بل لم يذكرْ غيرَه. وهذا أبلغُ درجاتِ اليُتَمِّ؛ أن يموتَ الأبُّ والولدُ جنينًا في بطن أمِّه؛ فيخرج إلى الدُّنْيَا ولا أبَ له، ويُتَمُّ النَّبِيُّ ﷺ ذكرَه اللهُ في القرآن فقال: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَكَأْوَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۖ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ﴾ ﴿٨﴾ [سُورَةُ الضَّحَىٰ].

[٦] وَبَعْدَ عَامَيْنِ غَدَا فَطِيمًا جَاءَتْ بِهِ مُرْضِعُهُ^(٣) سَلِيمًا
[٧] حَلِيمَةً لِأُمِّهِ وَعَادَتْ بِهِ لِأَهْلِهَا كَمَا أَرَادَتْ
«وَبَعْدَ عَامَيْنِ»؛ بعد أن أكمل عامين من مولده ﷺ.
«غَدَا»؛ أي أصبح أو صار.

«فَطِيمًا»؛ وفطم الصَّبِي هو فَضْلُهُ مِنَ الرِّضَاعِ، وفُطِمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بعد أن أتمَّ الرِّضَاعَةَ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ: ﴿وَالْوَلَدُ يُرْضَعُ أَوْلَدُهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٣٣].

«جَاءَتْ بِهِ مُرْضِعُهُ سَلِيمًا»؛ أي جاءت به مرضعه إلى والدته في مكَّة سَلِيمًا معافى، ليس به آفةٌ، ولا يشكو من علةٍ، في صحَّةٍ طَيِّبَةٍ، وبِنِيَّةٍ حَسَنَةٍ، ونشأةٍ قَوِيمَةٍ.
«حَلِيمَةً»؛ بنتُ أبي ذُوَيْبِ السَّعْدِيَّةِ، مُرْضِعُ النَّبِيِّ ﷺ، وقد اختلف في إسلامها

(١) انظر: «الرَّوَضُ» (٢/ ١٦٠)، و«زاد المعاد» لابن القيم (١/ ٧٦).

(٢) «السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ» لابن إسحاق (١/ ١٢٤).

(٣) في «ت»: «مرضعته»، وفي «د»: «مرضعة».

وإسلام زوجها^(١).

«لِأُمِّهِ»؛ أي: في مكة.

«وَعَادَتْ بِهِ لِأَهْلِهَا»؛ لَأَنَّهُ أَحَبَّهَا كَثِيرًا، وَرَأَتْ مِنَ الْبَرَكَةِ وَالْخَيْرِ فِي وَجُودِهِ ﷺ شَيْئًا عَجَبًا لَمْ تَأْلُفْهُ، وَلَمْ تَعْهَدْهُ فِيمَنْ أَرْضَعَتْهُمْ مِنَ الصَّغَارِ، فَلَمَّا جَاءَتْ بِهِ إِلَى أُمِّهِ أَرَادَتْ أَنْ تُقْنَعَ أُمُّهُ أَنْ تُبْقِيَهِ عِنْدَهَا فَتَرَةً أَطْوَلَ، وَذَكَرَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ أَنَّهَا أَشَارَتْ إِلَى الْجَوِّ الطَّيِّبِ عِنْدَهُمْ، وَأَنَّهَا تَحْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْأَوْبَةِ فِي مَكَّةَ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَأَقْنَعَتْهَا أَنْ تَرْجِعَ بِهِ مَعَهَا، فَاقْتَنَعَتْ أُمُّهُ شَفَقَةً عَلَيْهِ، فَعَادَتْ بِهِ حَلِيمَةً مَعَهَا^(٢).

«كَمَا أَرَادَتْ»؛ أي: أَنَّ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ تَرِيدُهُ أَصَالَةً عِنْدَمَا جَاءَتْ بِهِ إِلَى أُمِّهِ.

[٨] فَبَعْدَ شَهْرَيْنِ انْشِقَاقُ بَطْنِهِ وَقِيلَ بَعْدَ أَرْبَعٍ مِنْ سِنِّهِ

ذَكَرَ هُنَا رَحِمَهُ اللَّهُ حَادِثَةَ انْشِقَاقِ صَدْرِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ شَهْرَيْنِ مِنْ رُجُوعِ حَلِيمَةٍ بِهِ مِنْ عِنْدِ أُمِّهِ، وَقِيلَ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ أَرْبَعَ سِنَوَاتٍ مِنْ عُمُرِهِ ﷺ.

رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ^(٣) عَنْ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنَا عَنْ نَفْسِكَ، قَالَ: «نَعَمْ، أَنَا دَعَوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى أَخِي عِيسَى، وَرَأْتُ أُمِّي حِينَ حَمَلْتُ بِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ، وَاسْتَرْضَعْتُ فِي بَنِي سَعْدِ ابْنَ بَكْرٍ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَ أَخٍ لِي خَلْفَ بُيُوتِنَا نَرَعَى بِهِمَا لَنَا؛ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضُ

(١) انظر: «زاد المعاد» (١/٨٣)، و«سبل الهدى والرشاد» (١/٤٦٥).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/١٧٧ - ١٧٩).

(٣) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/١٨١).

بَطَسَتْ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءٍ ثَلَجًا، فَأَخَذَانِي فَشَقَّ بَطْنِي، وَاسْتَخْرَجَا قَلْبِي، فَشَقَّاهُ فَاسْتَخْرَجَا مِنْهُ عَلَقَةً سَوْدَاءَ فَطَرَحَاهَا، ثُمَّ غَسَلَا قَلْبِي وَبَطْنِي بِذَلِكَ الثَّلَجِ حَتَّى انْقَيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: زِنْهُ بِعَشْرَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنَتْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: زِنْهُ بِبِائَةِ مِنْ أُمَّتِهِ، فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنَتْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: زِنْهُ بِأَلْفٍ مِنْ أُمَّتِهِ فَوَزَنَنِي بِهِمْ فَوَزَنَتْهُمْ، فَقَالَ: دَعُهُ عَنْكَ، فَوَاللَّهِ لَوْ وَزَنْتَهُ بِأُمَّتِهِ لَوَزَنَهَا»، قال ابن كثير: «وإسناده جيد قوي»^(١).

ويشهد له ما في «صحيح مسلم»^(٢) عن أنس بن مالك: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِهَاءٍ زَمْزَمٍ، ثُمَّ لِأُمِّهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يُسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظُئْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُتَتِّعُ اللَّوْنِ، قَالَ أَنَسُ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْخَيْطِ فِي صَدْرِهِ»، صلواتُ الله وسلامه عليه.

وحادثة شق صدره الشريف ﷺ تَكَرَّرَتْ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ.

فقد ذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»^(٣) أَنَّ شَقَّ الصَّدْرِ وَقَعَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ:

أَوَّلُهَا هَذَا الَّذِي وَقَعَ فِي طِفْلِيَّتِهِ، قَالَ: «فَنشَأَ عَلَى أَكْمَلِ الْأَحْوَالِ مِنَ الْعِصْمَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ - كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ» -.

(١) «البداية والنهاية» (٤١٣/٣)، وصححه الألباني في «صحيح السيرة» (ص ١٧)، وانظر «الصحيحة» (١٥٤٥، ١٥٤٦).

(٢) رقم (١٦٢).

(٣) (٢٠٥/٧).

ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة في إكرامه؛ ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير.

ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء؛ ليتأهب للمُنْجاة». وفي «سبل الهدى والرشاد» للصالحى^(١): «أن شق صدره الشريف ﷺ تكرر أربع مرّات، وذكر أن المرّة الثانية: وهو ابنُ عشر سنين صلواتُ الله وسلامه عليه. وقد كان - عليه الصّلاة والسّلام - أشرح الناس صدرًا، وأطيبهم سريرةً، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «زاد المعاد»^(٢): «وكان هديّه ﷺ يدعو إلى الإحسان والصدقة والمعروف؛ ولذلك كان ﷺ أشرح الخلق صدرًا، وأطيبهم نفسًا، وأنعمهم قلبًا، فإن للصدقة وفعل المعروف تأثيرًا عجيبًا في شرح الصدر، وأنضاف ذلك إلى ما خصّه الله به من شرح صدره بالنبوة والرّسالة، وخصائصها وتوابعها، وشرح صدره حسًا، وإخراج حظّ الشيطان منه».

ثم أفرد فصلًا كاملاً، عظيم النفع، كبير الفائدة في ذكر أسباب شرح الصدر وحصولها على الكمال له، صلواتُ الله وسلامه عليه.

[٩] وبعْدَ سِتٍّ مَعَ شَهْرٍ جَائِي وَفَاةُ أُمِّهِ عَلَى الْأَبَوَاءِ

«وَبَعْدَ سِتٍّ»؛ يعني بعد ستّ سنوات من مولده، عَلَيْهِ الصّلاة والسّلام.

«مَعَ شَهْرٍ جَائِي»؛ أي: مضافاً إليها، ذهبت به أمّه إلى أخواله من بني النّجّار في

(١) (٢/ ٨٢).

(٢) (٢/ ٢٣).

المدينة لزيارتهم، وفي طريق العودة من المدينة إلى مكة توفيت بـ«الأبواء».

قال ابن إسحاق^(١) بعد ذكر رجوعه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إلى أمه آمنة بعد رضاعه من حليلة: «كان رسول الله ﷺ مع أمه آمنة بنت وهب، وجده عبد المطلب ابن هاشم في كلاءة الله وحفظه يُنَبِّئُهُ اللهُ نَبَاتًا حَسَنًا؛ لِمَا يَرِيدُ بِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِتَّ سِنِينَ تُوِفِّيَتْ أُمُّهُ آمَنَةُ بِنْتُ وَهَبٍ.

قال: حدَّثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن أم رسول الله ﷺ آمنة توفيت وهو ابن ست سنين بـ«الأبواء» بين مكة والمدينة، كانت قدمت به على أخواله من بني عدي بن النجار تُزِيرُهُ إِيَّاهُمْ، فَمَاتَتْ وَهِيَ رَاجِعَةٌ بِهِ إِلَى مَكَّةَ».

وروى الإمام أحمد عن بريدة بن الحَصْبِ جَيْلَانِي قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِـ«وَدَّانَ»، قَالَ: «مَكَانُكُمْ حَتَّى آتِيَكُمْ»، فَانْطَلَقَ، ثُمَّ جَاءَنَا وَهُوَ ثَقِيلٌ، فَقَالَ: «إِنِّي آتِيْتُ قَبْرَ أُمِّ مُحَمَّدٍ، فَسَأَلْتُ رَبِّي الشَّفَاعَةَ فَمَنْعَنِهَا، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فُزُّورُوهَا»^(٢).

وروى مسلم من حديث أبي هريرة جَيْلَانِي قَالَ: «زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ، فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ

(١) «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ١٨٢ - ١٨٣).

(٢) «المسند» رقم (٢٣٠١٧).

أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»^(١).

[١٠] وَجَدَهُ لِلْأَبِ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بَعْدَ ثَمَانٍ مَاتَ^(٢) مِنْ غَيْرِ كَذِبٍ

«وَجَدَهُ لِلْأَبِ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ»؛ الَّذِي قَامَ بِكَفَالَتِهِ بَعْدَ وَفَاةِ وَالِدِهِ، وَقَامَ عَلَى رِعَايَتِهِ، وَفَضَّلَهُ عَلَى أَوْلَادِهِ وَأَبْنَائِهِ، وَأَجْلَسَهُ فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَتْ لَهُ حِظْوَةٌ عَظِيمَةٌ عِنْدَهُ.

«بَعْدَ ثَمَانٍ مَاتَ»؛ أَيِ كَانَتْ وَفَاتُهُ بَعْدَ ثَمَانِ سِنَوَاتٍ مِنْ مَوْلِدِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَبَعْدَ وَفَاةِ أُمِّهِ بَسْتَيْنِ.

«مِنْ غَيْرِ كَذِبٍ»؛ أَيِ: أَنَّ هَذَا أَمْرٌ مُتَقَرَّرٌ وَمَعْرُوفٌ، وَثَابِتٌ فِي كُتُبِ السَّيَرَةِ.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِي سِنِينَ هَلَكَ جَدُّهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ ابْنُ هَاشِمٍ»^(٣).

[١١] ثُمَّ أَبُو طَالِبٍ الْعَمُّ كَفَلَ خِدْمَتَهُ ثُمَّ إِلَى الشَّامِ رَحَلَ

[١٢] وَذَلِكَ بَعْدَ عَامٍ اثْنَيْ عَشَرَ^(٤) وَكَانَ مِنْ أَمْرِ بِحِيرًا مَا اشْتَهَرَ

«ثُمَّ أَبُو طَالِبٍ الْعَمُّ كَفَلَ خِدْمَتَهُ»؛ ذَلِكَ أَنَّ جَدَّهُ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ عِنْدَمَا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ؛ أَوْصَى بِكَفَالَتِهِ إِلَى عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ الْأَخُ الشَّقِيقُ لَوَالِدِهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ مَعْرُوفًا بِاهْتِمَامِهِ وَعِنَايَتِهِ بِالنَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَتَوَلَّى كِفَالَةَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: رَقْمُ (٩٧٦).

(٢) فِي «د»: «مَائَةٌ».

(٣) انْظُرْ: «السَّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» لِابْنِ هِشَامٍ (١/١٨٣).

(٤) كَذَا وَرَدَ الْبَيْتُ فِي جَمِيعِ النُّسخِ وَفِيهِ نَقْصٌ مِنْ جِهَةِ الْوِزْنِ الْعَرُوضِيِّ وَلَوْ قِيلَ: «وَكَانَ ذَلِكَ بَعْدَ...» لَكَانَ أَسْلَمَ.

الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، وَمَنْ يَطَالَعُ كُتُبَ السَّيْرِ وَالْأَخْبَارِ يَجِدُ فِي هَذَا الْبَابِ أُمُورًا عَجِيبَةً فِي نُصْرَةِ هَذَا الرَّجُلِ لِلنَّبِيِّ الْكَرِيمِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَمُؤَاوَزَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ اسْتَمَرَ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ إِلَى أَنْ مَاتَ.

قال ابنُ إِسْحَاقَ: «وكان رسولُ اللَّهِ ﷺ بعدَ جدِّه عبدُ المطلبِ معَ عمِّه أبي طالبٍ؛ لوصيَّةِ عبدِ المطلبِ له به، ولأنَّه كانَ شقيقَ أبيه عبدِ اللَّهِ، أمُّهُمَا فَاطِمَةُ بنتُ عَمْرٍو، قال: فكانَ أبو طالبٍ هو الَّذي يلي أمرَ رسولِ اللَّهِ ﷺ» (١).

«ثُمَّ إِلَى الشَّامِ رَحَلَ»؛ ذَكَرَ هُنَا رَحْلَةَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الْأُولَى إِلَى الشَّامِ مَعَ عمِّه أبي طالبٍ فِي سَنٍّ مُبَكَّرَةٍ مِنْ حَيَاتِهِ، وَهَذِهِ الرَّحْلَةُ هِيَ مِنْ جُمْلَةِ اهْتِمَامِ عمِّه به، وَرِعَايَتِهِ لَهُ.

«وَذَاكَ بَعْدَ عَامٍ اثْنِي عَشَرَ»؛ مِنْ مَوْلِدِهِ ﷺ.

«وَكَانَ مِنْ أَمْرِ بَحِيرَا» الرَّاهِبِ.

«مَا اشْتَهَرَ» مِنْ أَخْبَارٍ عَجِيبَةٍ، وَأَيَاتٍ بَاهِرَةٍ.

قال ابنُ كثيرٍ: «وخرَجَ به عمُّه إلى الشَّامِ فِي تِجَارَةٍ - وَهُوَ ابْنُ ثِنْتِي عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ تَمَامِ لُطْفِهِ بِهِ، لَعَدَمَ مَنْ يَقُومُ بِهِ إِذَا تَرَكَهُ بِمَكَّةَ -، فَرَأَى هُوَ وَأَصْحَابُهُ مَنْ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الشَّامِ مِنَ الْآيَاتِ فِيهِ ﷺ مَا زَادَ عمُّه فِي الْوَصَاةِ بِهِ وَالْحِرْصِ عَلَيْهِ، كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» بِإِسْنَادٍ رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ: مِنْ تَظْلِيلِ الْعِمَامَةِ لَهُ، وَمَيْلِ الشَّجَرَةِ بِظِلِّهَا عَلَيْهِ، وَتَبَشِيرِ بَحِيرَا الرَّاهِبِ بِهِ، وَأَمْرِهِ لعمِّه بِالرُّجُوعِ بِهِ لئَلَّا يَرَاهُ الْيَهُودُ فَيَرْمُونَهُ

(١) انظر: «البدایة والنہایة» (٣/ ٤٣٢)، و«السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ» لابنِ هِشَامٍ (١/ ١٩٥).

سوءاً، والحديث له أصلٌ محفوظٌ، وفيه زياداتٌ أُخرٌ»^(١).

والخبر بطوله في «جامع الترمذي»^(٢) من حديث أبي موسى الأشعري وحسنه، وقال ابن حجر: «إسناده قوي»^(٣)، وصححه الحاكم والبيهقي وغيرهما من أهل العلم.

[١٣] وَسَارَ نَحْوَ الشَّامِ أَشْرَفُ الْوَرَى فِي عَامِ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ أَذْكَرَا
[١٤] لَأَمْنًا خَدِيجَةً مُتَّجِرَا وَعَادَ فِيهِ رَاحِياً مُسْتَبْشِرَا
[١٥] فَكَانَ فِيهِ عَقْدُهُ عَلَيْهَا وَبَعْدَهُ إِفْضَاؤُهُ إِلَيْهَا

ذكر النّازم في هذه الأبيات الثلاثة رحلة النبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الثانية إلى الشّام، وهي رحلةٌ لأجلِ التّجارةِ بهالِ خديجةَ عليها السلام، وكانت سمعتُ عنه ذكراً طيباً، وخُلُقاً فاضلاً، وأمانةً، وصدقاً، ووفاءً؛ فأحبّت أن تُتاجرَ بها لها معه، بحيثُ يكون منها المال، ومنه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - المتاجرة به، فسار - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - نحو الشّام، قال:

«وَسَارَ نَحْوَ الشَّامِ؛ متاجراً بهالِ خديجةَ عليها السلام.

«أَشْرَفُ الْوَرَى»؛ أي: أفضلهم، وخيرهم، ومقدّمهم، وإمامهم صلواتُ الله

وسلامه عليه.

«فِي عَامِ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ أَذْكَرَا»؛ أي: لما بلغ من العُمُر - صلواتُ الله وسلامه

عليه - خمساً وعشرين سنةً؛ خرج في رحلته الثانية إلى الشّام؛ ليُتاجرَ بهالِ خديجةَ عليها السلام.

(١) «الفصول في سيرة الرسول ﷺ» لابن كثير (ص ٥٧).

(٢) رقم (٣٦٢٠).

(٣) «فتح الباري» (٧١٦/٨)، وانظر: «المستدرک» (٦١٦/٢)، و«دلائل النّبوة» للبيهقي (٢/٢٤)،

و«صحيح السّيرة» للألباني (ص ٣١).

قال الحافظ ابن كثير: «ثُمَّ خَرَجَ ثَانِيًا إِلَى الشَّامِ فِي تِجَارَةِ خَدِيجَةَ بِنْتِ حُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَعَ غُلَامِهَا «مَيْسَرَةَ» عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاضِ، فَرَأَى مَيْسَرَةً مَا بَهَرَهُ مِنْ شَأْنِهِ، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَ سَيِّدَتَهُ بِمَا رَأَى، فَرَغِبَتْ إِلَيْهِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لِمَا رَجَتْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي جَمَعَهُ اللَّهُ لَهَا، وَفَوْقَ مَا يَخْطُرُ بِبَالِ بَشَرٍ، فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَهُ خَمْسٌ وَعَشْرُونَ سَنَةً»^(١)، وَكَانَ لَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَرْبَعُونَ سَنَةً.

«لَا مَنَّا خَدِيجَةَ»؛ بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا صَارَتْ بَعْدُ زَوْجًا لِلنَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿وَأَرْوَجُهُ أُمَمَهُمْ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٦].

«مُتَّجِرًا»؛ أَيِ مُتَاجِرًا بِهَا لَهَا عَلَى وَجْهِ الْقِرَاضِ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: «الْمُضَارَبَةُ»؛ بِحَيْثُ يَكُونُ مِنْ أَحَدِ الشَّخْصَيْنِ الْمَالُ، وَمِنْ الْآخِرِ الْعَمَلُ.

«وَعَادَ فِيهِ»؛ يَعْنِي عَادَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ هَذِهِ الرِّحْلَةِ التِّجَارِيَةِ بِهَالِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

«رَابِحًا»؛ لِأَنَّ التِّجَارَةَ فِي تِلْكَ الرِّحْلَةِ أَرْبَحَتْ، وَرَجَعَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - «مُسْتَبَشِّرًا»؛ أَيِ مُسْرورًا، فَرِحًا بِمَا يَسَّرَهُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي هَذِهِ الرِّحْلَةِ مِنْ خَيْرٍ، وَمَا هَيَّأَ فِيهَا مِنْ كَسْبٍ.

«فَكَانَ فِيهِ»؛ أَيِ هَذَا الْعَامِ، عَامَ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ مِنْ عُمُرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. «عَقَدَهُ عَلَيْهَا وَبَعَدَهُ إِفْضَاؤُهُ إِلَيْهَا»؛ أَيِ أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَقَدَ فِيهِ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَبَنَى بِهَا.

(١) «الفصول في سيرة الرسول ﷺ» (ص ٥٨).

وكانت أول امرأة تزوجها ﷺ، ولم يتزوج عليها غيرها حتى ماتت، ولها فضائل وخصائص كثيرة، منها ما جاء في «الصحيحين»^(١) عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ ما غرت على خديجة، وما رأيتهما، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء، ثم يبعثها في صدائق خديجة، فربما قلت له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة؟! فيقول: «إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد».

[١٦] وُولِدُهُ مِنْهَا خَلَا إِبْرَاهِيمَ فَالْأَوَّلُ الْقَاسِمُ حَاذِ التَّكْرِيمِ
«وُولِدُهُ»؛ جمع ولد، مثل أسد جمع أسد، يُطْلَقُ عَلَى الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ: ﴿يُؤْصِيكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِي مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النِّسَاءُ: ١١].
«منها»؛ أي: خديجة رضي الله عنها.

«خَلَا إِبْرَاهِيمَ»؛ أي: عدا إبراهيم؛ فأُمُّهُ مَارِيَّةُ الْقَبْطِيَّةُ رضي الله عنها.
«فَالْأَوَّلُ الْقَاسِمُ»؛ أي: أولهم القاسم، فلهذا يُكْنَى بِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -؛ لكونه أول أولاده.

«حَاذِ التَّكْرِيمِ»؛ حاز الشيء يَحْزُوه حَوْزًا؛ إِذَا جَمَعَهُ، أَي جَمَعَ التَّكْرِيمَ.
[١٧] وَزَيْنَبُ رَقِيَّةٌ وَفَاطِمَةٌ وَأُمُّ كُلْثُومٍ لَهُنَّ خَاتِمَةٌ
هؤلاء أربع بنات للنبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَجَمِيعُهُنَّ أَدْرَكَنَ الْإِسْلَامَ؛

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٣٨١٨)، ومسلم: رقم (٢٤٣٥).

فَأُسْلِمْنَ وَهَاجَرْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

روى ابنُ سعد في «الطَّبَقَاتِ»^(١) بسنده عن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ أَوَّلُ مَنْ وُلِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ: الْقَاسِمُ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى، ثُمَّ وُلِدَ لَهُ زَيْنَبُ، ثُمَّ رَقِيَّةٌ، ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ أُمُّ كُلْثُومُ، ثُمَّ وُلِدَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ، فَسُمِّيَ الطَّيِّبَ وَالطَّاهِرَ، وَأُمَّهُمْ جَمِيعًا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ».

«وَأُمُّ كُلْثُومٍ لَهُنَّ خَاتِمَتُهُ»؛ أَيِ أَنَّهَا أَصْغَرُ بَنَاتِ النَّبِيِّ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -، عَلَى خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ»^(٢): «وَالْإِخْتِلَافُ فِي الصُّغَرَى مِنْ بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَالْإِخْتِلَافُ فِي أَكْبَرِهِنَّ شَدُودٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ أَكْبَرَهُنَّ زَيْنَبُ».

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْفَتْحِ»^(٣): «وَالْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مِنْ أَوْلَادِهِ مِنْهَا: الْقَاسِمُ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى، مَاتَ صَغِيرًا قَبْلَ الْمَبْعَثِ أَوْ بَعْدَهُ، وَبَنَاتُهُ الْأَرْبَعُ: زَيْنَبُ، ثُمَّ رَقِيَّةٌ، ثُمَّ أُمُّ كُلْثُومُ، ثُمَّ فَاطِمَةُ، وَقِيلَ: كَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ أَصْغَرَ مِنْ فَاطِمَةَ».

[١٨] وَالطَّاهِرُ الطَّيِّبُ عَبْدُ اللَّهِ وَقِيلَ كُلُّ اسْمٍ يَفْرُدُ زَاهِي

أَيِ: أَنَّ «الطَّاهِرَ» وَ«الطَّيِّبَ» لِقَبَانِ لـ «عَبْدُ اللَّهِ»، وَلَيْسَا ابْنَيْنِ آخَرَيْنِ لِلنَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -.

(١) (١/١٣٣).

(٢) (٤/٤٨٦ - بهامش «الإصابة»).

(٣) (٧/١٦٢).

«وَقِيلَ: كُلُّ اسْمٍ لِفَرْدٍ»؛ وهذا قول آخر حكاه على وجه التَّضعيف^(١)، وهو أنَّ هذه الأسماء لثلاثة أفرادٍ، وعلى هذا القول يكونُ أبنائُه الذُّكور منها أربعة.

«زَاهِي»؛ أي: جميلٌ مشرقٌ.

[١٩] وَالْكُلُّ فِي حَيَاتِهِ ذَاقُوا الْحَمَامَ وَبَعْدَهُ فَاطِمَةُ بِنُصْفِ عَامٍ

«وَالْكُلُّ»؛ يعني جميع أولاده.

«فِي حَيَاتِهِ» ﷺ.

«ذَاقُوا الْحَمَامَ»؛ أي الموت، فمنهم مَنْ ذاق الموتَ مبكراً قبل المبعث، ومنهم مَنْ تأخَّر إلى ما بعد المبعث؛ بل إلى ما بعد هجرة النَّبِيِّ ﷺ إلى المدينة، إِلَّا فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ فَإِنَّ وفاتها كانت بعده، ولذا قال:

«وَبَعْدَهُ فَاطِمَةُ بِنُصْفِ عَامٍ»؛ أي بعد وفاة النَّبِيِّ ﷺ بستَّة أشهر.

ففي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عاشت بعد رسول الله ﷺ ستَّة أشهر».

وفيهما أيضاً^(٣) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسْرَّ

(١) قال ابن حجر في «الفتح» (١٦٢/٧): «وعبد الله وُلد بعد المبعث، فكان يُقال له: الطَّاهِر والطَّيِّب، ويُقال: هما أَخَوَان له، وماتت الذُّكور صغاراً باتِّفاق».

(٢) «صحيح البخاري» رقم (٤٢٤٠، ٤٢٤١)، ومسلم رقم (١٧٥٩).

(٣) «صحيح البخاري» رقم (٣٦٢٣، ٦٢٨٦)، ومسلم رقم (٢٤٥٠).

إليها حديثاً فبكت، فقلتُ لها: لم تبكين؟ ثمَّ أسرَّ إليها حديثاً فضحكت، فقلتُ: ما رأيْتُ كالِيوم فرحاً أقربَ من حُزنٍ! فسألْتُها عَمَّا قَالَ، فقالت: ما كنتُ لأُفْشِي سِرَّ رَسولِ الله ﷺ، حتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فسألْتُها؛ فقالت: أسرَّ إليَّ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي»، فبكيْتُ؛ فقال: «أَمَّا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ»، فضحكتُ لذلك».

[٢٠] وَبَعْدَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ حَضَرَ بُنْيَانَ بَيْتِ اللَّهِ لَمَّا أَنْ دَخَلَ فِي هَذَا الْبَيْتِ ذَكَرَ النَّازِمُ شُهُودَ النَّبِيِّ ﷺ بُنْيَانَ الْمُشْرِكِينَ لِبَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْحَادِثَةُ لَمَّا بَلَغَ سَنُ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً اجْتَمَعَتْ قَرِيشُ لُبْنَانَ الْكَعْبَةِ»^(١).

ذَلِكَ أَنَّ بِنَاءَ الْبَيْتِ قَدْ اخْتَلَّ وَتَصَدَّعَ بِسَبَبِ سَيْلٍ عَارِمٍ أَوْهَنَ أَسَاسَهُ، وَصَدَّعَ جُدْرَانَهُ؛ فَاحْتَاجَ إِلَى أَنْ يُعَادَ بِنَاؤُهُ مِنْ جَدِيدٍ، وَكَانَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حَضَرَ ذَلِكَ وَشَهِدَهُ، بَلْ ثَبَتَ أَنَّهُ ﷺ كَانَ شَارِكًا فِي نَقْلِ الْحِجَارَةِ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا بُنِيَ الْكَعْبَةُ؛ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَقِيكَ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ

(١) «السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ» لابن هشام (١/ ٢١٠).

(٢) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» رَقْم (٣٨٢٩)، وَمُسْلِمٌ رَقْم (٣٤٠).

إلى السماء ثم أفاق، فقال: «إِزَارِي، إِزَارِي»، فشدد عليه إزاره، صلواتُ الله وسلامه عليه.

[٢١] وَحَكَّمُوهُ وَرَضُوا بِمَا حَكَمَ فِي وَضْعِ ذَاكَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ثُمَّ^(١)

كان قد حصل اختلافٌ شديدٌ بين القبائل من قريش لما وصلوا إلى موضع الحجر الأسود، مَنْ مِنْهُمْ يَضَعُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ مَكَانَهُ؟ وَهُمْ يَعْرِفُونَ حُرْمَةَ هَذَا الْحَجَرِ وَمَكَانَتَهُ وَفَضْلَهُ، وَكُلُّ قَبِيلَةٍ تَرِيدُ أَنْ تَحْطِيَ بِهَذَا الشَّرَفِ، وَلِهَذَا اخْتَصَمُوا وَاخْتَلَفُوا اخْتِلَافًا شَدِيدًا فِي ذَلِكَ، فَحَكَّمُوهُ وَرَضُوا بِحُكْمِهِ، وَازْدَادَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِذَلِكَ قَدْرًا فَوْقَ قَدْرِهِ، وَمَكَانَةً فَوْقَ مَكَانَتِهِ.

قال ابنُ إسحاق: «ثُمَّ إِنَّ الْقَبَائِلَ مِنْ قَرِيشَ جَمَعَتِ الْحِجَارَةَ لِبَنَائِهَا، كُلُّ قَبِيلَةٍ تَجْمَعُ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ بَنَوْهَا، حَتَّى بَلَغَ الْبِنْيَانُ مَوْضِعَ الرُّكْنِ [أَيِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ] فَاخْتَصَمُوا فِيهِ، كُلُّ قَبِيلَةٍ تَرِيدُ أَنْ تَرْفَعَهُ إِلَى مَوْضِعِهِ دُونَ الْآخَرَى، حَتَّى تَحَاوَرُوا^(٢) وَتَحَالَفُوا وَأَعَدُّوا لِلْقِتَالِ، فَقَرَّبَتْ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ جَفَنَةً مَمْلُوءَةً دَمًا، ثُمَّ تَعَاقَدُوا هُمْ وَبَنُو عَدِي بْنِ كَعْبٍ ابْنِ لُؤَيٍّ عَلَى الْمَوْتِ، وَأَدْخَلُوا أَيْدِيَهُمْ فِي ذَلِكَ الدَّمِ فِي تِلْكَ الْجَفَنَةِ، فَسُمُّوا: «لَعَقَةَ الدَّمِ»، فَمَكَثَتْ قُرَيْشٌ عَلَى ذَلِكَ أَرْبَعَ لَيَالٍ أَوْ خَمْسًا، ثُمَّ انْتَهَمَ اجْتِمَاعُهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَتَشَاوَرُوا، وَتَنَاصَفُوا.

فرغم بعض أهل الرواية: إِنَّ أَبَا أُمَيَّةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ مَخْزُومٍ، وَكَانَ عَامِئِدٍ أَسَنَّ قُرَيْشٍ كُلِّهَا، قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ - فِيمَا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ -

(١) فِي «د»: «الْحَجَرُ أَنْ سَوْدَ تَم».

(٢) وَتَرَوَى: «تَحَاوَرُوا» بِالزَّيِّ، أَيِ: انْحَاذَتْ كُلُّ قَبِيلَةٍ إِلَى جِهَةٍ.

أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ بَابِ هَذَا الْمَسْجِدِ، يَقْضِي بَيْنَكُمْ فِيهِ، فَفَعَلُوا، فَكَانَ أَوَّلَ دَاخِلٍ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا الْأَمِينُ، رَضِينَا، هَذَا مُحَمَّدٌ؛ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِمْ وَأَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، قَالَ ﷺ: هَلَمْ إِلَيَّ ثَوْبًا، فَأُتِيَ بِهِ، فَأَخَذَ الرُّكْنَ فَوَضَعَهُ فِيهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: لِنَأْخُذَ كُلُّ قَبِيلَةٍ بِنَاحِيَةٍ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ ارْفَعُوهُ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا بَلَّغُوا بِهِ جَمِيعًا مَوْضِعَهُ؛ وَضَعَهُ هُوَ بِيَدِهِ، ثُمَّ بُنِيَ عَلَيْهِ»^(١).

وهذا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ يَشْهَدُ لَهُ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(٢) عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ مَوْلَاهُ - أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَيْنِي الْكَعْبَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - قَالَ: وَلِيَ حَجْرٌ - أَنَا نَحْتُهُ بِيَدَيَّ - أَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَأَجِئْتُ بِاللَّبَنِ الْخَائِرِ الَّذِي أَنْفَسُهُ عَلَى نَفْسِي، فَأَصْبُهُ عَلَيْهِ؛ فَيَجِيءُ الْكَلْبُ فَيَلْحَسُهُ، ثُمَّ يَشْغَرُ فَيَبُولُ، فَبَيْنَمَا حَتَّى بَلَّغْنَا مَوْضِعَ الْحَجَرِ، وَمَا يَرَى الْحَجَرَ أَحَدٌ، فَإِذَا هُوَ وَسَطُ حِجَارَتِنَا مِثْلَ رَأْسِ الرَّجُلِ يَكَادُ يَتَرَاءَى مِنْهُ وَجْهُ الرَّجُلِ، فَقَالَ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ: نَحْنُ نَضَعُهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: نَحْنُ نَضَعُهُ، فَقَالُوا: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ حَكَمًا، قَالُوا: أَوَّلَ رَجُلٍ يَطْلُعُ مِنَ الْفَجِّ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالُوا: أَتَاكُمْ الْأَمِينُ، فَقَالُوا لَهُ، فَوَضَعَهُ فِي ثَوْبٍ، ثُمَّ دَعَا بِطَوَاهِمِهِمْ، فَأَخَذُوا بَنَوَاحِيَهُ مَعَهُ، فَوَضَعَهُ هُوَ ﷺ.

[٢٢] وَبَعْدَ عَامٍ أَرْبَعِينَ أُرْسِلَا فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ يَقِينًا فَانْقَلَا

«وَبَعْدَ عَامٍ أَرْبَعِينَ أُرْسِلَا»؛ أَيُّ بَعْدَ أَنْ أَكْمَلَ الْأَرْبَعِينَ سَنَةً بُعِثَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَكَافَّةً لِلنَّاسِ بِشِيرًا وَنَذِيرًا.

(١) «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» لِابْنِ هِشَامٍ (١/ ٢١٤ - ٢١٥).

(٢) فِي «الْمُسْنَدِ»: رَقْمٌ (١٥٥٠٤)، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ السِّيَرَةِ» (ص ٤٥): «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ».

وهذا مروى عن ابن عباس وجُبَيْر بن مُطْعِم وغيرهما من الصَّحابة والتَّابعين، جاء في «الصَّحيحين»^(١) عن ابن عَبَّاسٍ رحمهما قال: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشَرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ».

«فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ»؛ أي: أَنَّ الْمَبْعَثَ كَانَ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ.

«يَقِينًا فَأَنْقَلَا»؛ أي: مُتَحَقِّقًا مُتَيَقِّنًا، لَا خِلَافَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ ثَابِتٌ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٢) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رحمته أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ، قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ».

[٢٢] فِي رَمَضَانَ أَوْ ربيعِ الْأَوَّلِ وَسُورَةُ أَقْرَأَ أَوَّلُ الْمُنْزَلِ

«فِي رَمَضَانَ أَوْ ربيعِ الْأَوَّلِ»؛ يَشِيرُ إِلَى الْخِلَافِ الْوَاقِعِ فِي الشَّهْرِ الَّذِي بُعِثَ فِيهِ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَعْدَ الْإِتِّفَاقِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمته فِي كِتَابِهِ «زَادَ الْمَعَادُ»^(٣): «وَلَا خِلَافَ أَنَّ مَبْعَثَهُ ﷺ كَانَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَاخْتَلَفَ فِي شَهْرِ الْمَبْعَثِ؛ فَقِيلَ: لِثَمَانٍ مَضِينَ مِنْ ربيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةً إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنْ عَامِ الْفِيلِ، هَذَا قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ.

وَقِيلَ: بَلْ كَانَ ذَلِكَ فِي رَمَضَانَ، وَاحْتَجَّ هَؤُلَاءُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٣٩٠٢)، و«صحيح مسلم»: رقم (٢٣٥١).

(٢) رقم (١١٦٢).

(٣) (١/٧٧-٧٨).

الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴿ [النِّقْطَةُ : ١٣٥] ، قالوا: أَوَّلَ مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ أَنْ أُنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ ،
وإِلَى هَذَا ذَهَبَ جَمَاعَةٌ ...

وَالأَوَّلُونَ قالوا: إِنَّمَا كَانَ إِنْزَالُ الْقُرْآنِ فِي رَمَضَانَ جَمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى
بَيْتِ الْعِزَّةِ ، ثُمَّ أُنْزِلَ مِنْجَمًا بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً .

«وَسُورَةُ اقْرَأْ أَوَّلَ الْمُنْزَلِ»؛ مِنْ سُورَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ
وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي «الصَّحِيحِينَ» ^(١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

[٢٤] ثُمَّ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ عَلَّمَهُ جَبْرِيلُ وَهِيَ رَكْعَتَانِ مُحْكَمَتَانِ
هَذَا فِي مَبْدَأِ الْأَمْرِ ، وَفِي أَوَّلِ الْمَبْعَثِ ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ ^(٢) : «وَحَدَّثَنِي بَعْضُ
أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ الصَّلَاةَ حِينَ افْتُرِضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جَبْرِيلُ - وَهُوَ بِأَعْلَى
مَكَّةَ - فَهَمَزَ لَهُ بِعَقِبِهِ فِي نَاحِيَةِ الْوَادِي؛ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ عَيْنٌ ، فَتَوَضَّأَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ لِيُرِيَهُ كَيْفَ الطَّهُّورِ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا
رَأَى جَبْرِيلَ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَامَ بِهِ جَبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِ ، وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلَاتِهِ ، ثُمَّ
انْصَرَفَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةً؛ فَتَوَضَّأَ لَهَا لِيُرِيَهَا كَيْفَ الطَّهُّورِ لِلصَّلَاةِ كَمَا أَرَاهُ
جَبْرِيلُ ، فَتَوَضَّأَتْ كَمَا تَوَضَّأَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ، ثُمَّ صَلَّى بِهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ كَمَا صَلَّى بِهِ جَبْرِيلُ فَصَلَّتْ بِصَلَاتِهِ .

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٣) ، و«مسلم»: رقم (١٦٠ ، ١٦١) .

(٢) «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٢٦٢) .

قال السُّهيلي في «الروض الأثف»^(١): «وهذا الحديثُ مقطوعٌ في السِّيرة، ومثله لا يكون أصلاً في الأحكام الشرعية؛ ولكنه قد رُوي مسنداً إلى زيد بن حارثة - يرفعه -، غير أنَّ هذا الحديث المسند يدور على عبد الله بن لهيعة وقد ضَعُف».

وحديث زيد المشار إليه رواه الإمام أحمد وابن ماجه والحاكم وغيرهم^(٢) عن زيد ابن حارثة مولى النَّبِيِّ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، فَعَلَّمَهُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنَ الْوُضُوءِ أَخَذَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهَا فَرْجَهُ»، وفي سننه ابن لهيعة، ولكنه تُوبِع، ولهذا أورده الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ»^(٣).

[٢٥] ثُمَّ مَضَتْ عِشْرُونَ يَوْمًا كَامِلَةً فَرَمَتْ الْجَنُّ نُجُومًا هَائِلَةً

«ثُمَّ مَضَتْ عِشْرُونَ يَوْمًا كَامِلَةً؛ مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«فَرَمَتْ الْجَنُّ»؛ أَي: مُسْتَرْقِي السَّمْع.

«نُجُومٌ»؛ أَي: الشُّهُبُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى مَخْبِرًا عَنِ الْجَنِّ بَعْدَ حِرَاسَةِ السَّمَاءِ بِالشُّهُبِ:

﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا ۝٨﴾ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعِدًا لِّلسَّمْعِ

فَمَنْ يَسْمَعُ ۚ أَلَا نَحَدِّثُكَ شُهَابًا ۚ رَّصَدًا ۝٩﴾ [سُورَةُ الْجِنِّ].

«هَائِلَةٌ»؛ أَي: مِنَ الْهَوْلِ، وَهُوَ الْمَخَافَةُ مِنَ الْأَمْرِ لَا يَدْرِي مَا يَهْجُمُ عَلَيْهِ مِنْهُ.

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ بِالسَّيْرِ: رَأَتْ قُرَيْشُ النُّجُومَ يُرْمِي بِهَا بَعْدَ عِشْرِينَ

(١) (١٣/٣).

(٢) «المسند»: رقم (١٧٤٨٠)، و«سنن ابن ماجه» (٤٦٢)، و«المستدرک» (٣/٢١٧).

(٣) رقم (٨٤١).

يَوْمًا مِنْ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١).

روى الإمام أحمد والترمذي وغيرهما عن ابن عباس، قال: «كَانَ الْجَنُّ يَصْعَدُونَ إِلَى السَّمَاءِ يَسْمَعُونَ الْوَحْيَ، فَإِذَا سَمِعُوا الْكَلِمَةَ زَادُوا فِيهَا تَسْعًا، فَأَمَّا الْكَلِمَةُ فَتَكُونُ حَقًّا، وَأَمَّا مَا زَادَ فَيَكُونُ بَاطِلًا، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِعُوا مَقَاعِدَهُمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلْإِبْلِيسِ، وَلَمْ تَكُنِ النُّجُومُ يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ إِبْلِيسُ: مَا هَذَا إِلَّا مِنْ أَمْرِ قَدْ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ، فَبُعِثَ جُنُودُهُ فَوَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يَصْلِي بَيْنَ جَبَلَيْنِ - أَرَاهُ قَالَ: بِمَكَّةَ - فَاتَوْهُ؛ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هَذَا الْحَدَثُ الَّذِي حَدَثَ فِي الْأَرْضِ»^(٢).

[٢٦] ثُمَّ دَعَا فِي أَرْبَعِ^(٣) الْأَعْوَامِ بِالْأَمْرِ جَهْرَةً إِلَى الْإِسْلَامِ

يشير إلى بدء الدعوة الجهرية، وأنها في السنة الرابعة من المبعث، وقبل ذلك كان - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - يدعو إلى الإسلام سرًا.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادَ الْمَعَادَ»^(٤): «وَأَقَامَ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - مُسْتَخْفِيًا، ثُمَّ نَزَلَ عَلَيْهِ: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٥) [سُورَةُ الْحَجَّجِ]؛ فَأَعْلَنَ ﷺ بِالدَّعْوَةِ، وَجَاهَرَ قَوْمَهُ بِالْعِدَاوَةِ، وَاشْتَدَّ الْأَذَى عَلَيْهِ وَعَلَى

(١) «صِفَةُ الصَّفْوَةِ» (١/ ٨٥)، وانظر: «الْبَدْءُ وَالتَّارِيخُ» لِمَطْهَرِ بْنِ طَاهِرِ الْمُقْدِسِيِّ (٤/ ١٤٤)، و«إِمْتِنَاعُ الْأَسْعَاءِ» لِلْمَقْرِيزِيِّ (٦/ ٥).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ»: رَقْمُ (٢٩٧٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ: رَقْمُ (٣٣٢٤)، وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

(٣) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَلَعَلَّ الْأَوَّلَى: «رَابِعٌ».

(٤) (١/ ٨٦).

المسلمين حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ لَهُمْ بِالْهَجْرَتَيْنِ».

[٢٧] «وَرَابِعٌ^(١) مِنَ النِّسَاءِ وَاثْنَا عَشَرَ مِنَ الرِّجَالِ الصَّحْبِ كُلُّ قَدْ هَجَرَ
[٢٨] إِلَى بِلَادِ الْحُبَشِ فِي خَامِسِ عَامٍ وَفِيهِ عَادُوا ثُمَّ عَادُوا لَا مَلَامَ

ذَكَرْهُنَا الْمُهْجَرَتَيْنِ إِلَى الْحَبَشَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ.

«وَرَابِعٌ مِنَ النِّسَاءِ وَاثْنَا عَشَرَ مِنَ الرِّجَالِ»؛ هَذَا عَدُّ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى.

«كُلُّ قَدْ هَجَرَ إِلَى بِلَادِ الْحُبَشِ»؛ أَي: جَمِيعُهُمْ هَاجَرُوا إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ.

«فِي خَامِسِ عَامٍ»؛ أَي مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

«وَفِيهِ عَادُوا»؛ أَي فِي الْعَامِ نَفْسِهِ، الْعَامِ الْخَامِسِ.

«عَادُوا» إِلَى مَكَّةَ؛ لِأَنَّهُ بَلَغَهُمْ أَنَّ الْأُمُورَ صَلَحَتْ، وَالْحَالُ طَابَتْ، وَالْأَذَى انْتَهَى،

فَرَجَعُوا مِنَ الْحَبَشَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَلَمَّا وَصَلُوا أَوْ قَارَبُوا الْوُصُولَ إِلَى مَكَّةَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ الْأَمْرَ
بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَجَعَ إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ.

«ثُمَّ عَادُوا» إِلَى بِلَادِ الْحَبَشَةِ.

«لَا مَلَامَ»؛ أَي: فِي ذَلِكَ.

[٢٩] ثَلَاثَةٌ هُمْ وَثَمَانُونَ^(٢) رَجُلٌ وَمَعَهُمْ جَمَاعَةٌ حَتَّى كَمُلَ

[٣٠] وَهُنَّ عَشْرٌ وَثَمَانٍ ثُمَّ قَدْ أَسْلَمَ فِي السَّادِسِ حَمْزَةُ الْأَسَدِ

«ثَلَاثَةٌ هُمْ وَثَمَانُونَ رَجُلٌ»؛ أَي: عَدُّ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْهَجْرَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثَةٌ

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَلَعَلَّ الْأُولَى: «وَأَرْبَعٌ».

(٢) فِي «ت»: «ثَلَاثَةٌ وَهُمْ ثَمَانُونَ».

وثمانون رجلاً.

«وَهُنَّ عَشْرٌ وَثَمَانٍ»؛ أي: ومن النساء ثمانى عشرة امرأة.

قال ابن القيم رحمته الله في كتابه «زاد المعاد»^(١): «لَمَّا كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ وَخَافَ مِنْهُمْ الْكُفَّارُ؛ اشْتَدَّ أَذَاهُمْ لَهُ ﷺ، وَفَتَنَتْهُمْ إِيَّاهُمْ؛ فَأَذِنَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْهَجْرَةِ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَقَالَ: «إِنَّ بَيْنَهُمَا مَلِكًا لَا يُظْلَمُ النَّاسُ عِنْدَهُ»، فَهَاجَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَأَرْبَعَ نِسْوَةٍ، مِنْهُمْ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَرَجَ وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ رَقِيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَقَامُوا فِي الْحَبَشَةِ فِي أَحْسَنِ جَوَارٍ.

فَبَلَّغَهُمْ أَنَّ قَرِيشًا أَسْلَمَتْ - وَكَانَ هَذَا الْخَبَرُ كَذِبًا -؛ فَرَجَعُوا إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ أَنَّ الْأَمْرَ أَشَدُّ مِمَّا كَانَ، رَجَعَ مِنْهُمْ مَنْ رَجَعَ، وَدَخَلَ جَمَاعَةٌ فَلَقُوا مِنْ قَرِيشٍ أَذَى شَدِيدًا، وَكَانَ مِمَّنْ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، ثُمَّ أُذِنَ لَهُمْ فِي الْهَجْرَةِ ثَانِيًا إِلَى الْحَبَشَةِ؛ فَهَاجَرَ مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثَةٌ وَثَمَانُونَ رَجُلًا - إِنْ كَانَ فِيهِمْ عَمَّارٌ، فَإِنَّهُ يَشْكُ فِيهِ -، وَمِنْ النِّسَاءِ ثَمَانِ عَشْرَةِ امْرَأَةٍ، فَأَقَامُوا عِنْدَ النَّجَاشِيِّ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قَرِيشًا، فَأَرْسَلُوا عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ فِي جَمَاعَةٍ لِيَكِيدُوهُمْ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ، فَرَدَّ اللَّهُ كَيْدَهُمْ فِي نُحُورِهِمْ».

«ثُمَّ قَدْ أَسْلَمَ فِي السَّادِسِ»؛ مِنَ الْمَبْعَثِ بَعْدَ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَارَ الْأَرْقَمِ، وَقِيلَ: فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ^(٢) «حُمْزَةُ الْأَسَدِ» عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَكَانَ فِي

(١) (١/ ٩٧-٩٨).

(٢) انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ٢٧١ - بهامش «الإصابة» لابن حجر)، ويُراجع في سبب إسلامه

جهلته ما جاء في «البداية والنهاية» لابن كثير (٣/ ٢٨ - ٢٩).

إِسْلَامِهِ نَصْرَةً لِلدِّينِ، وَعِزٌّ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَأَسْلَمَ مِنْ بَعْدِهِ بِأَيَّامِ قَلَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَكَانَ إِسْلَامُهَا فَتْحًا عَظِيمًا،
أَعَزَّ اللَّهُ بِهِمَا الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ.

[٣١] وَبَعْدَ تَسْعٍ مِنْ سِنِي رَسُولِهِ ﷺ مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ذُو كَفَالَتِهِ

[٣٢] وَبَعْدَهُ خَدِيجَةُ تُوفِّيَتْ مِنْ بَعْدِ أَيَّامٍ ثَلَاثَةٍ مَضَتْ

ذَكَرَ فِي هَذَيْنِ الْبَيِّنِينَ وَفَاةَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَوفاةَ زَوْجِهِ خَدِيجَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ، وَكَانَ ذَلِكَ
فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ.

«مِنْ سِنِي رَسُولِهِ ﷺ» أَيُّ مِنْ مَبْعَثِهِ ﷺ؛ أَيُّ: فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْبَعْثَةِ.

«مَاتَ أَبُو طَالِبٍ ذُو كَفَالَتِهِ» أَيُّ الَّذِي قَامَ عَلَى كَفَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِ جَدِّهِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ نَاصِرًا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَمُؤَاوِزًا.

«وَبَعْدَهُ خَدِيجَةُ تُوفِّيَتْ»؛ فِي الْقَوْلِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ أَهْلِ السَّيْرِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ»^(١): «فَصُلِّ فِي وَفاةِ أَبِي طَالِبٍ عَمَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقِيلَ:
بَلْ هِيَ تُوفِّيَتْ قَبْلَهُ، وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، وَهَذَانِ الْمُشْفِقَانِ؛ هَذَا فِي الظَّاهِرِ [أَيُّ: أَبُو
طَالِبٍ]، وَهَذَا فِي الْبَاطِنِ، وَهَذَا كَافِرٌ، وَهَذِهِ مُؤْمِنَةٌ صِدِّيقَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثُمَّ إِنَّ خَدِيجَةَ وَأَبَا طَالِبٍ هَلَكَا فِي عَامٍ وَاحِدٍ، فَتَتَابَعَتْ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَصَائِبُ بِهَلْكَ خَدِيجَةَ؛ وَكَانَتْ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ عَلَى الْإِبْتِلَاءِ يَسْكُنُ إِلَيْهَا،

وَبِهَؤُلِكَ عَمَّهُ أَبِي طَالِبٍ؛ وَكَانَ لَهُ عَضْدًا وَحِرْزًا فِي أَمْرِهِ، وَمَنْعَةً وَنَاصِرًا عَلَى قَوْمِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ مُهَاجَرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سَنِينَ، فَلَمَّا هَلَكَ أَبُو طَالِبٍ نَالَتْ قَرِيشٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْأَذَى مَا لَمْ تَكُنْ تَطْمَعُ بِهِ فِي حَيَاةِ أَبِي طَالِبٍ.

«مِنْ بَعْدِ أَيَّامٍ ثَلَاثَةٍ مَضَتْ»؛ لَمْ يَخْتَلَفِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالسَّيْرِ أَنَّ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَبَا طَالِبٍ مَاتَا فِي عَامٍ وَاحِدٍ، وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي الْأَسْبَقِ، وَفِي الْمُدَّةِ الَّتِي بَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا، وَالْمَشْهُورُ أَنَّ خَدِيجَةَ تَوَفَّيَتْ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: بَلَّغَنِي أَنَّ خَدِيجَةَ تَوَفَّيَتْ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي طَالِبٍ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ «الْمَعْرِفَةِ»، وَشَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ»^(١).

[٣٣] وَبَعْدَ خَمْسِينَ^(٢) وَرُبْعٍ أَسْلَمَا جُنُ نَصِيبِينَ وَعَادُوا فَأَعْلَمَا

«وَبَعْدَ خَمْسِينَ»؛ مِنْ مَوْلَدِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - «وَرُبْعٍ»؛ أَيُّ وَرُبْعٍ عَامٍ وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ.

«أَسْلَمَا جُنُ نَصِيبِينَ»؛ أَيُّ: أَسْلَمَ جُنُ نَصِيبِينَ بَعْدَ خَمْسِينَ عَامًا وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ؛ مِنْ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا مَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كُتُبِ السَّيْرِ. قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي «صِفَةِ الصَّفْوَةِ»^(٣): «فَلَمَّا أَتَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسُونَ سَنَةً وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَدِمَ عَلَيْهِ جُنُ نَصِيبِينَ فَأَسْلَمُوا».

(١) المرجع السابق (٤/٣١٦).

(٢) فِي «د»: «خَمْسَ»، وَهُوَ خَطَأً.

(٣) (١٠٨/١).

وجاء في «ألفية السيرة» للحافظ العراقي^(١):

وبعد أن مضت له حمسونا ورُبْعَ عامٍ جاءه يسعونَا
جنٌ نصيين له وكانَا يَقْرَأُ فِي صَلَاتِهِ قُرْآنَا
بنخلةٍ فاستمعوا وأسلموا ورَجَعُوا فَأَنذَرُوا قَوْمَهُمْ

وكان ذلك بعد خروجه - عليه الصلاة والسلام - إلى الطائف، قال ابن كثير في «تفسيره»^(٢): «وذكر محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن محمد بن كعب القرظي قصة خروج رسول الله ﷺ إلى الطائف ودعائه إيَّاهم إلى الله عزَّ وجلَّ وإبائهم عليه، فذكر القصة بطولها، وأورد ذلك الدعاء الحسن: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي» إلى آخره، قال: فلما انصرف عنهم بات بنخلة، فقرأ تلك الآيات من القرآن فاستمعه الجنُّ من أهل نصيين».

«نصيين»؛ بفتح النون: بلدة بين تركيا وسوريا.

«وعادوا فاعلموا»؛ أي عادوا لأهلهم مُنذرين، ودُعاةً إلى توحيد الله - سبحانه وتعالى -، كما قال الله: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [سورة الأحقاف]، وهذا فيه أنَّ النَّبِيَّ - عليه الصلاة والسلام - بُعث للإنس والجنِّ كافة.

(١) (ص ٦٤).

(٢) (٢٩٠ / ٧)، وانظر: «سيرة ابن هشام» (٢ / ٤٤٤ - ٤٤٧).

- [٢٤] ثُمَّ عَلَى سَوْدَةَ أَمْضَى عَقْدَهُ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ
[٢٥] عَقْدُ ابْنَةِ الصَّدِيقِ فِي شَوَّالٍ

«ثُمَّ عَلَى سَوْدَةَ»؛ هَذَا عُطِفَ عَلَى مَا سَبَقَ، وَقَدْ ذَكَرَ فِيهَا سَبَقَ وَفَاةَ خَدِيجَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَهِيَ الزَّوْجَةُ الَّتِي لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا غَيْرَهَا إِلَى أَنْ تُوُفِّيَتْ ﷺ، فَبَعْدَ وَفَاتِهَا بِفَتْرَةٍ يَسِيرَةٍ «أَمْضَى عَقْدَهُ» ﷺ عَلَى سَوْدَةَ وَهِيَ بِنْتُ زَمْعَةَ ابْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيَّةِ ﷺ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ السَّكْرَانِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، وَكَانَتْ هِيَ وَإِيَّاهُ مَمَّنْ هَاجَرُوا إِلَى الْحَبَشَةِ، ثُمَّ لَمَّا رَجَعُوا إِلَى مَكَّةَ أَقَامَ مَعَهَا زَوْجُهَا فِي مَكَّةَ إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ ﷺ.

وَالنَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - تَزَوَّجَ بِسَوْدَةَ وَأَمْضَى عَقْدَهُ عَلَيْهَا «فِي رَمَضَانَ» قَبْلَ مَهَاجَرِهِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - إِلَى الْمَدِينَةِ، قِيلَ: بِسِتِّينَ، وَقِيلَ: بِثَلَاثِ سَنَوَاتٍ.

وَمِنْ خَصَائِصِهَا ﷺ: أَنَّهَا أَثَرَتْ بِيَوْمِهَا عَائِشَةَ ﷺ إِثَارًا لِحُبِّ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا، وَذَلِكَ أَنَّهَا كَبُرَتْ عِنْدَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَعَزَمَ عَلَى طَلَاقِهَا؛ فَآثَرَتْ أَنْ تَبْقَى مَعَهُ زَوْجَةً لَهُ لَتَحْظَى بِأَنْ تَكُونَ زَوْجَةً لَهُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ.

«ثُمَّ كَانَ بَعْدَهُ»؛ أَي: بَعْدَ إِمْضَاءِ عَقْدِهِ عَلَى سَوْدَةَ.

«عَقْدُ ابْنَةِ الصَّدِيقِ فِي شَوَّالٍ»؛ أَي: عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعَنْ أَبِيهَا وَعَنْ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ -، وَقَدْ تَزَوَّجَهَا ﷺ فِي شَوَّالٍ قَبْلَ الْهَجْرَةِ؛ قِيلَ: بِسِتِّينَ، وَقِيلَ: بِثَلَاثِ سَنَوَاتٍ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِالْمَدِينَةِ أَوَّلَ مُقَدَّمِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سَنَوَاتٍ.

ولها ﷺ خصائص:

منها: أنها أحب أزواج النبي ﷺ إليه.

ومنها: أنه لم يتزوج بكراً غيرها.

ومنها: أن الوحي كان ينزل على النبي ﷺ وهو معها في لحافها ﷺ.

ومنها: أن براءتها من الإفك الذي رُميت به؛ نزل به وحي من الله يُتلى في كتابه

سبحانه وتعالى.

ومنها: أنها أفقه نسائه - عليه الصلاة والسلام -؛ بل أفقه نساء الأمة ﷺ.

ومنها: أن النبي ﷺ توفي في بيتها بين سحرها ونحرها، رضي الله عنها وعن

زوجات النبي ﷺ أجمعين.

[٣٥] وَبَعْدَ خَمْسِينَ وَعَامَ تَالِ

[٣٦] أُسْرِي بِهِ وَالصَّلَوَاتُ فُرِضَتْ خَمْسًا بِخَمْسِينَ كَمَا قَدْ حَفِظَتْ

ذكر في هذا الشطر والبيت الذي بعده الإسراء والمعراج نبينا صلوات الله

وسلامه عليه.

«وَبَعْدَ خَمْسِينَ وَعَامَ تَالِ»؛ أي: بعد واحد وخمسين عامًا.

قال ابن الجوزي: «فلما أتت له إحدى وخمسون سنة وتسعة أشهر أُسْرِي بِهِ»^(١).

وقوله: «أُسْرِي بِهِ»؛ أي: من مكة إلى بيت المقدس، وفي الليلة نفسها عُرج به إلى

ما فوق السَّاء السَّابعة، وفُرِضَتْ عليه هناك الصَّلوات الخمس «خَمْسًا بِخَمْسِينَ».

(١) «صفوة الصفوة» (١/ ٣٥).

«خَمْسًا» أي: بالفعل، «بِخَمْسِينَ» أي: بالأجر.

«كَمَا قَدْ حُفِظَتْ»؛ أي بذلك السُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ عن رسول الله صلواتُ الله وسلامُهُ عليه^(١).

قال الحافظُ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «وَأُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِجَسَدِهِ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ قَوْلِي الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ، مَنْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ، رَاكِبًا الْبُرَاقَ فِي صُحْبَةِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَزَلَ ثُمَّ، وَأَمَّ بِالْأَنْبِيَاءِ بِبَيْتِ الْمَقْدَسِ فَصَلَّى بِهِمْ.

ثُمَّ عُرِجَ بِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنْ هُنَاكَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ لَتَّتِي تَلِيهَا، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ إِلَى الَّتِي تَلِيهَا، ثُمَّ الْخَامِسَةَ، ثُمَّ الَّتِي تَلِيهَا، ثُمَّ السَّابِعَةَ، وَرَأَى الْأَنْبِيَاءَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، ثُمَّ عُرِجَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَرَأَى عِنْدَهَا جَبْرِيلَ عَلَى الصُّورَةِ الَّتِي خَلَقَهُ اللهُ عَلَيْهَا، وَفَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ»^(٢).

[٢٧] وَالْبَيْعَةُ الْأُولَى مَعَ اثْنِي عَشَرَ مِنْ أَهْلِ طَيْبَةِ كَمَا قَدْ ذُكِرَ

«وَالْبَيْعَةُ الْأُولَى»؛ أي: بَيْعَةُ الْعَقَبَةِ الْأُولَى، كَانَتْ «مَعَ اثْنِي عَشَرَ» رَجُلًا «مِنْ أَهْلِ طَيْبَةِ»؛ أي: مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ.

«كَمَا قَدْ ذُكِرَ» فِي الْكُتُبِ الْمَعْنِيَةِ بِسِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

قال ابنُ اسحاق: «فَلَمَّا أَرَادَ اللهُ ﷻ إِظْهَارَ دِينِهِ، وَإِعْزَازَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَإِنْجَازَ مَوْعِدِهِ لَهُ؛ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَوْسَمِ الَّذِي لَقِيَ فِيهِ النَّفَرُ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَعَرَضَ نَفْسَهُ عَلَى

(١) قِصَّةُ الْإِسْرَاءِ وَالْمَعْرَاجِ بَطَوَّلَهَا فِي «الصَّحِيحِينَ»: «الْبُخَارِيُّ»: رَقْمُ (٣٣٤٢)، وَ«مُسْلِمٌ»: رَقْمُ (٢٦٣)؛ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُمَا.

(٢) «الْفُصُولُ فِي سِيرَةِ الرَّسُولِ» (ص ٦٩).

قبائل العرب، كما كان يصنع في كل موسم، فبينما هو عند العقبة لقي رهطاً من الخزرج أراد الله بهم خيراً»، وأنهم أجابوا رسول الله ﷺ فيما دعاهم له وآمنوا به، ثم انصرفوا راجعين إلى قومهم.

ثم قال: «فلما قدموا المدينة إلى قومهم ذكروا لهم رسول الله ﷺ، ودعَوْهم إلى الإسلام حتى فشا فيهم، فلم تبق دار من دُور الأنصار إلا وفيها ذكر من رسول الله ﷺ، حتى إن كان العام المقبل؛ وافي الموسم من الأنصار اثنا عشر رجلاً فلقوه بالعقبة - وهي العقبة الأولى -، فبايعوا رسول الله ﷺ على بيعة النساء، وذلك قبل أن تُفترض عليهم الحرب»^(١).

ويعني بقوله: «على بيعة النساء» أي: بايعوه على الذي بايع عليه النساء في سورة الممتحنة^(٢)، ففي «الصحيحين»^(٣) عن عبادة بن الصّامت رضي الله عنه أنه قال: «إني من النُّبَاء الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وقال: بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا ننتهب، ولا نعصي بالجنة إن فعلنا ذلك، فإن غَشِينَا من ذلك شيئاً كان قضاءً ذلك إلى الله».

[٢٨] وَبَعْدَ ثِنْتَيْنِ وَخَمْسِينَ أَتَى سَبْعُونَ فِي الْمَوْسِمِ هَذَا ثَبَتَا
[٢٩] مِنْ طَيِّبَةٍ فَبَايَعُوا ثُمَّ هَجَرُوا مَكَّةَ يَوْمَ اثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ
«وَبَعْدَ ثِنْتَيْنِ وَخَمْسِينَ» سنة من مولد النَّبِيِّ صلواتُ الله وسلامُه عليه، «أَتَى» إليه

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٤٥٢ - ٤٥٤).

(٢) الآية (١٢).

(٣) «صحيح البخاري»: رقم (٣٨٩٣)، و«مسلم»: رقم (١٧٠٩).

«سَبْعُونَ» رجلاً «فِي الْمَوْسِمِ» أي: في موسم الحج، «هَذَا ثَبَتًا»؛ أي في الأحاديث الصَّحِيحة، وكان قَدُومُهُمْ «مِنْ طَيِّبَةٍ فَبَايَعُوا» النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ. «ثُمَّ هَجَرُوا»؛ أي النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«مَكَّةَ يَوْمَ اثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ»؛ هَذَا قَوْلٌ، وَقِيلَ: فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ. قال ابنُ كثير في «البداية والنهاية»^(١): «وقد كانت هجرته - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سنة ثلاث عشرة من بعثته - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وذلك من يوم الاثنين، كما رواه الإمام أحمد^(٢) عن ابن عباس أَنَّهُ قال: «ولد نبيكم يوم الاثنين، وخرج من مكَّة يوم الاثنين، ونَبِئَ يوم الاثنين، ودخل المدينة يوم الاثنين، وتوفيَّ يوم الاثنين».

[٤٠] فَجَاءَ طَيِّبَةُ الرُّضَا يَقِينَا إِذْ كَمَلَ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسِينَ
[٤١] فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ وَدَامَ فِيهَا عَشْرَ سِنِينَ كُمَّلاً نَحْكِيهَا

«فَجَاءَ طَيِّبَةُ»؛ أي: المدينة النبوية مُهاجره، «الرُّضَا» أي النَّبِيُّ ﷺ الموصوف بكمال الرضا بالله وعن الله سبحانه وتعالى «يَقِينَا»؛ أي أَنَّ هَذَا أَمْرٌ ثَابِتٌ وَمُتَقَيَّنٌ. «إِذْ كَمَلَ الثَّلَاثُ وَالْخَمْسِينَ»؛ أي من عُمره، صلواتُ الله وسلامُه عليه. «فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ»؛ أي: كان دخوله المدينة في يوم الاثنين، قال الحاكم: «تواترت

(١) (٤٤٣/٤ - ٤٤٤).

(٢) رقم (٢٥٠٦)، ولفظه: «وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ يوم الاثنين، واستنْبِئَ يوم الاثنين، وتوفيَّ يوم الاثنين، وخرج مهاجرًا من مكَّة إلى المدينة يوم الاثنين، وقدم المدينة يوم الاثنين، ورفعَ الحجر الأسود يوم الاثنين»، وفي سنده عبد الله بن لهيعة.

الأخبار أن خروجه كان يوم الاثنين، ودخوله المدينة كان يوم الاثنين»^(١).

«وَدَامَ فِيهَا عَشْرَ سِنِينَ»؛ إلى أن توفي عليه الصلاة والسلام.

«كُمَّلاً»؛ أي: كاملات.

«نَحْكِيهَا»؛ بناءً على ما ورد في الروايات.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يُوحى إليه، ثم أمر بالهجرة؛ فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث وستين»^(٢).

[٤٢] أَكْمَلَ فِي الْأُولَى^(٣) صَلَاةَ الْحَضَرِ مِنْ بَعْدِ مَا جَمَعَ فَاسْمَعَ خَبَرِي

«أَكْمَلَ فِي الْأُولَى»؛ أي: في السنة الأولى من هجرته صلوات الله وسلامه عليه.

«صَلَاةَ الْحَضَرِ»؛ أي: أكملت صلاة الحضر؛ فصارت الظهر أربعاً، والعصر أربعاً، والعشاء أربعاً.

ففي «الصحيحين»^(٤) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ ففُرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى»؛ أي: صارت الثنائية التي هي

(١) نقله عنه ابن حجر في «الفتح» (٢٣٦/٧)، والصّاحي في «سبل الهدى والرّشاد» (٣/٣٦٠).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) من اللّطائف الجميلة أنّ النّسخة التّركية كتبَ ناسخُها هذه السّنوات: (الأولى) (الثّانية) ... باللّون الأحمر تبيينها للقارئ حيث يجد السّنوات متسلسلةً بالأحداث التي كانت فيها، وهكذا فعلنا في هذه الطبعة عند سرد الأبيات في المقدمة.

(٤) «صحيح البخاري»: رقم (٣٩٣٥)، ومسلم: رقم (٦٨٥).

الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَبَقِيتُ فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ.
«مِنْ بَعْدِ مَا جَمَعَ»؛ أَيُّ أَنَّ صَلَاتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الْجُمُعَةُ إِنَّهَا كَانَتْ فِي الْمَدِينَةِ
بَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَيْهَا، وَقَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَيْهَا كَانَتْ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ تُقَامُ فِي الْمَدِينَةِ.
«فَاسْمَعْ خَبْرِي»؛ سَمَاعٌ فَهَمٌّ وَقَبُولٌ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَلَمَّا ارْتَحَلَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ قُبَاءٍ، وَهُوَ رَاكِبٌ نَاقَتَهُ
الْقَصْوَاءَ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ أَدْرَكَهُ وَقْتُ الزَّوَالِ وَهُوَ فِي دَارِ بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ، فَصَلَّى
بِالْمُسْلِمِينَ الْجُمُعَةَ هُنَاكَ فِي وَادٍ يُقَالُ لَهُ «وَادِي رَأْتُونَاء»، فَكَانَتْ أَوَّلَ جُمُعَةٍ صَلَّاهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ أَوْ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لَمْ يَكُنْ يَتِمَكَّنُ هُوَ
وَأَصْحَابُهُ بِمَكَّةَ مِنَ الْاجْتِمَاعِ حَتَّى يَقِيمُوا بِهَا جُمُعَةً ذَاتَ خُطْبَةٍ وَإِعْلَانٍ بِمَوْعِظَةٍ، وَمَا
ذَاكَ إِلَّا لِشِدَّةِ مَخَالَفَةِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَذِيتِهِمْ إِيَّاهُ»^(١).

[٤٣] ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ فِي قُبَاءٍ وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ الْغَرَاءِ

«ثُمَّ بَنَى الْمَسْجِدَ»؛ أَيُّ: الْمَسْجِدَ الْمَعْرُوفَ.

«فِي قُبَاءٍ»؛ الْمُنْطَقَةُ الْمَعْرُوفَةُ؛ وَهِيَ تَقَعُ جَنُوبَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بِسِتَّةِ كِيلَوَاتٍ تَقْرِيبًا.
فَأَوَّلُ مَا فَعَلَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عِنْدَ وَصُولِهِ لَتِلْكَ الْمُنْطَقَةِ - وَقَدْ نَزَلَ فِي دَارِ
بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - بِنَاءَ هَذَا الْمَسْجِدِ الْمُبَارَكِ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدُ هُوَ أَوَّلُ اهْتِمَامَاتِ الْمُسْلِمِ، وَإِذَا
سَكَنَ فِي مَنْطَقَةٍ كَانَتْ فِي مَقْدَمَةٍ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْنَى بِهِ.

(١) «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» (٤/٥٢٦).

قال ابن كثير في «البداية والنهاية»^(١): «ولما حلَّ الرُّكَّابُ النَّبِيُّ بالمدينة، وكان أولُ نزوله بها في دار بني عمرو بن عوف، وهي «قُبَاء» - كما تقدَّم -، فأقام بها أكثرَ ما قيل: ثنتين وعشرين ليلة، وقيل: ثماني عشرة ليلة، وقيل: بضع عشرة ليلة، وقال موسى ابن عُقْبَةَ: ثلاث ليال، والأشهر ما ذكره ابن إسحاق وغيره أنَّه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أقام فيهم بَقْبَاء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة.

وقد أُسِّس في هذه المدَّة المختلف في مقدارها - على ما ذكرناه - مسجد قُبَاء...، وهو مسجد شريف فاضل، نزل فيه قولُ الله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [سُورَةُ التَّوْبَةِ: ١٠٨] كما تكلمنا في تقرير ذلك في «التفسير»^(٢)، وذكرنا الحديث الذي في «صحيح مسلم»^(٣) أنَّه مسجد المدينة والجواب عنه...».

«وَمَسْجِدَ الْمَدِينَةِ الْغُرَاءِ»؛ أي: وبني - صلواتُ الله وسلامه عليه - مسجد المدينة، وكان ﷺ اشترى مكانه، وكان مربداً للتمر لسهيل وسهل، غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زُرَّارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكانت بركت ناقته ﷺ هناك، فبنى المسجد في ذلك المكان، وكان ﷺ كما جاء في «صحيح البخاري»^(٤) ينقل معهم اللَّبَنَ ويشاركهم في بُنيانه، وكانوا يقولون:

(١) (٤/٥١٦).

(٢) (٤/٢١٢-٢١٦).

(٣) رقم (١٣٩٨).

(٤) رقم (٣٩٣٢).

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجَرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

[٤٤] ثُمَّ بَنَى مِنْ حَوْلِهِ مَسَاكِينَ ثُمَّ أَتَى مِنْ بَعْدُ فِي هَذِي^(١) السَّنَةِ

[٤٥] أَقْلُ مِنْ نِصْفِ الَّذِينَ سَافَرُوا إِلَى بِلَادِ الْحُبْشِ حِينَ هَاجَرُوا

«ثُمَّ بَنَى» النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «مِنْ حَوْلِهِ» أَيِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

«مَسَاكِينَ»؛ أَيِ: مَسْكناً لِسُودَةٍ، ثُمَّ مَسْكناً آخَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا استعداداً للبناء بها،

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ كُلَّمَا جَدَّتِ الْحَاجَةُ لِمَسْكَنِ بِنَاؤُهُ مَلَاصِقًا لِمَسْجِدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: «لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَنَى لَهُ تِسْعَةَ آيَاتٍ حِينَ بَنَى الْمَسْجِدَ، وَلَا أَحْسَبُهُ

فَعَلَ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ يَرِيدُ بَيْتًا وَاحِدًا لِسُودَةٍ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثُمَّ لَمْ يَحْتَجْ لِبَيْتٍ آخَرَ حَتَّى

بَنَى لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي شَوَّالِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ، فَكَانَتْ بِنَاؤُهَا فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ»^(٢).

وَهِيَ مَسَاكِنُ مُتَوَاضِعَةٌ، جَاءَ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» لِلْبُخَارِيِّ^(٣) عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ

قَالَ: «رَأَيْتُ الْحُجُرَاتِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ مَغْشَاةً مِنْ خَارِجٍ بِمُسُوحِ الشَّعْرِ، وَأُظُنُّ عَرَضَ

الْبَيْتِ مِنْ بَابِ الْحِجْرَةِ إِلَى بَابِ الْبَيْتِ نَحْوًا مِنْ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ أَذْرُعٍ، وَأَحْزَرُ الْبَيْتِ

الدَّاخِلَ عَشْرَ أَذْرُعٍ، وَأُظُنُّ سُمْكَهُ بَيْنَ الثَّمَانِ وَالسَّبْعِ نَحْوَ ذَلِكَ»، أَيِ: الارتفاع.

«ثُمَّ أَتَى مِنْ بَعْدُ فِي هَذِي السَّنَةِ»؛ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ.

(١) فِي «د»: «فِي هَذِهِ».

(٢) قَالَهُ فِي «بَلْبَلِ الرُّوْضِ» (وَهُوَ اخْتِصَارٌ لِلرُّوْضِ الْأَنْفِ) كَمَا فِي «سَبِيلِ الْهُدَى وَالرَّشَادِ» (٣/٥٠٦)،

(١٣/٥٦).

(٣) رَقْمُ (٤٥١)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الشَّيْخُ الْأَبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (ح ٣٥٢).

«أَقْلُ مِنْ نِصْفِ الَّذِينَ سَافَرُوا»؛ أي أقلُّ من نصف الذين هاجروا الهجرة الثانية إلى بلاد الحبشة، حيث كان عددهم نيفًا وثمانين رجلًا، وثمانٍ عشرة امرأة. قال الصَّالِحِي فِي «سُبُلِ الْهَدْيِ»^(١): «فَأَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ فِي أَحْسَنِ جَوَارٍ، وَتَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِمُهَاجِرَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ رَجَعَ مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ رَجُلًا، وَمِنْ النِّسَاءِ ثَمَانِي نِسْوَةً». فإذا كان الَّذِينَ رَجَعُوا ثَلَاثَةً وَثَلَاثُونَ رَجُلًا، وَمِنْ النِّسَاءِ ثَمَانِي نِسْوَةٍ؛ فَهَذَا أَقْلُ مِنَ النِّصْفِ فِي الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ.

[٤٦] وَفِيهِ أَخَى أَشْرَفُ الْأَخْيَارِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

«وَفِيهِ»؛ أي: فِي هَذَا الْعَامِ؛ الْعَامِ الْأَوَّلِ مِنَ الْهَجْرَةِ.

«أَخَى أَشْرَفُ الْأَخْيَارِ»؛ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

«بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ»؛ عَلَى الْمَوَاسَاةِ؛ لِيَذْهَبَ عَنْهُمْ وَحْشَةُ الْغُرْبَةِ، وَمَفَارَقَةُ الْأَهْلِ وَالْعَشِيرَةِ، وَيَشَدَّ بَعْضُهُمْ مِنْ أَزَرِ بَعْضٍ.

قال ابنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «زَادَ الْمَعَادُ»^(٢): «ثُمَّ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانُوا تَسْعِينَ رَجُلًا، نِصْفُهُمْ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَنِصْفُهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَخَى بَيْنَهُمْ عَلَى الْمَوَاسَاةِ، يَتَوَارَثُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ ذَوِي الْأَرْحَامِ

(١) (٢/ ٥٢٤).

(٢) (٣/ ٦٣).

إِلَى حِينَ وَقَعَتْ بَدْرٌ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الْأَنْعَامُ: ٦] رَدَّ التَّوَارِثَ إِلَى الرَّحْمِ دُونَ عَقْدِ الْأَخَوَةِ.

وَفِي هَذِهِ الْمَوَاحَاةِ ضَرَبَ الْأَنْصَارُ ﷺ أَرْوَاعَ الْأَمْثَلَةِ فِي الْإِيثَارِ، وَقَدْ نَوَّهَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكَرَمِهِمْ وَحَسَنِ إِيثَارِهِمْ فِي آيَةٍ تُتْلَى فِي كِتَابِهِ، قَالَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سُورَةُ الْحَشَةِ: ٩]، حَتَّى كَانَ الْوَاحِدُ مِنَ الْأَنْصَارِ يَتَنَازَلُ لِأَخِيهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ عَنْ نَصْفِ مَالِهِ.

وَمِمَّا جَاءَ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، فَآخَى النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلَّنِي عَلَى السُّوقِ، فَرَبِحْ شَيْئًا مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْمِمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «فَمَا سَقَتْ فِيهَا؟» فَقَالَ: وَزَنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

(١) فِي «صَحِيحِهِ»: رَقْم (٣٩٣٧)، وَ(٥٠٧٢).

[٤٧] ثُمَّ بَنَى بَابَنَةً^(١) خَيْرِ صَحْبِهِ وَشَرَعَ الْأَذَانَ فَاقْتَدِي^(٢) بِهِ

«ثُمَّ بَنَى» النَّبِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الْهَجْرَةِ فِي اخْتِيَارِ النَّازِمِ وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقِيلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ^(٣).

«بَابَنَةً خَيْرِ صَحْبِهِ»؛ أَيِ بَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

«خَيْرِ صَحْبِهِ»؛ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَكَانَ عُمُرُهَا إِذْ ذَاكَ تِسْعَ سِنِينَ، جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٤) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدَمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعَكَتُ فْتَمَرَقَ شَعْرِي فَوْفَى جُمَيْمَةٍ، فَاتَّئِنِّي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحَةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخَتْ بِي، فَاتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأُنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذْتُ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ».

«وَشَرَعَ الْأَذَانَ» لِلصَّلَاةِ، وَكَانَ قَبْلَ أَنْ يُشْرَعَ الْأَذَانُ لِلصَّلَاةِ يَتَحَيَّنُ النَّاسُ وَقْتَ

(١) فِي «ت»: «بَابَنَتَهُ».

(٢) زِيَادَةُ الْيَاءِ لِمُضَرَّةِ الشَّعْرِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي جَمِيعِ النُّسخِ.

(٣) انْظُرْ فَتْحَ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ (٧/٢٢٤).

(٤) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: رَقْمُ (٣٨٩٤)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: رَقْمُ (١٤٢٢).

الصَّلَاةَ، فإذا شعروا أَنَّ الوقتَ قَرُبَ أتوا إلى المسجدِ، جاء في «الصَّحِيحِينَ»^(١) عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدَمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادِي لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ! قُمْ فَتَنَادِ بِالصَّلَاةِ».

وليس المراد بالمناداة للصلاة الأذان المعروف، وإنَّما المراد النداء بالصلاة، مثل أن يُقال: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ؛ فيَجْتَمِعُونَ، جاء في «الطَّبَقَاتِ» لابنِ سَعْدٍ^(٢) عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالُوا: «كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْأَذَانِ يُنَادِي مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، فَيَجْتَمِعُ النَّاسُ».

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُؤْيَا؛ فَقَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي الرُّؤْيَا سَمِعَ أَلْفَاظَ الْأَذَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.. إِلَى آخِرِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ، فَقَالَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِهَا عَلَيْهِ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهَا؛ فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ»^(٣)، فَحِينَئِذٍ شُرِعَ الْأَذَانُ الْمَعْرُوفُ.

«فَاقْتَدِيَ بِهِ»؛ فَهُوَ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَقُدُوءُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَشْرُوعُ فِي حَقِّ الْمُسْلِمِ كَذَلِكَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِالْمُؤَذِّنِ، وَيَرُدُّ مَعَهُ إِلَّا عِنْدَ قَوْلِهِ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»، يَقُولُ:

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٦٠٤)، و«مسلم»: رقم (٣٧٧).

(٢) (٢٤٦/١).

(٣) أخرجه أبو داود: رقم (٤٩٩)، والترمذي: رقم (١٨٩)، وابن ماجه: رقم (٧٠٦)، وحسنه الألباني.

«لا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، كما جاء ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه^(١).

[٤٨] وَغَزْوَةُ الْأَبْوَاءِ بَعْدُ فِي صَفَرٍ هَذَا وَفِي الثَّانِيَةِ الْغَزْوُ اشْتَهَرَ

[٤٩] إِلَى بُوَاطِ ثُمَّ بَدْرٍ وَوَجَبَ تَحَوُّلُ الْقِبْلَةِ فِي نِصْفِ رَجَبٍ

[٥٠] مِنْ بَعْدِ ذِي الْعُشَيْرِ^(٢) يَا إِخْوَانِي وَفَرَضُ شَهْرِ الصَّوْمِ فِي شَعْبَانَ

بدأ هنا الحديث عن مغازي النبي الكريم - صلوات الله وسلامه عليه -، وبين يدي

الحديث عنها يجدر التنبيه على أهمية معرفة مغازيه ﷺ، وعظم فائدتها.

روى الخطيب البغدادي في كتابه «الجامع لأخلاق الرأوي»^(٣) عن إسماعيل ابن

محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني قال: «كَانَ أَبِي يَعْلَمُنَا مَغَازِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيَعُدُّهَا عَلَيْنَا، وَسَرَايَاهُ، وَيَقُولُ: يَا بَنِي! هَذِهِ مَآثِرُ آبَائِكُمْ فَلَا تَضَيِّعُوا ذِكْرَهَا».

وروى^(٤) عن زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: «كُنَّا نَعْلَمُ مَغَازِيَ النَّبِيِّ

ﷺ، وَسَرَايَاهُ كَمَا نَعْلَمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ».

وغزوات النبي ﷺ عديدة، منها غزوات شارك فيها - صلوات الله وسلامه عليه -

بنفسه، ومنها بعوث وسرايا لم يشارك فيها.

روى الشيخان عن أبي إسحاق السبيعي قال: «قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه: كَمْ غَزَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٦١٣).

(٢) في «د»: «ذا العشير».

(٣) رقم (١٥٩٠).

(٤) رقم (١٥٩١).

غزوة»^(١).

قال الحافظُ ابنُ حجر في شرحه لهذا الحديث: «قوله: «تسَعُ عشرة»، مراده الغزوات التي خرج النَّبِيُّ ﷺ فيها بنفسه سواء قاتل أو لم يُقاتل؛ لكن روى أبو يعلى من طريق أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنَّ عدد الغزوات إحدى وعشرون، وإسناده صحيح، وأصله في «مسلم»، فعلى هذا ففات زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها... أو عدَّ الغزوتين واحدةً... وقد توسَّع ابنُ سعد فبلغ عدَّةَ المغازي التي خرج فيها رسول الله ﷺ بنفسه سبعةً وعشرين، وتبع في ذلك الواقدي، وهو مطابق لما عدَّه ابنُ إسحاق إلاَّ أنَّه لم يفرد وادي القرى من خيبر... وأمَّا البعوث والسرايا فعَدَّ ابنُ إسحاق ستًّا وثلاثين، وعدَّ الواقدي ثمانيةً وأربعين، وحكى ابنُ الجوزي في «التلخيص» ستًّا وخمسين، وعدَّ المسعودي ستين، وبلغها شيخنا في «نظم السيرة» زيادةً على السبعين، ووقع عند الحاكم في «الإكليل» أنَّها تزيد على مائة، فلعلَّه أراد ضمَّ المغازي إليها»^(٢).

«وَعَزْوَةُ الْأَبْوَاءِ بَعْدَ فِي صَفَرٍ»؛ أي: كانت هذه الغزوة في شهر صفر من السنة الثانية من الهجرة، وتسمَّى - أيضًا - بغزوة «وَدَّان»، وهما موقعان متجاوران، والأبواء تبعد عن المدينة نحو أربعة وعشرين ميلًا، ولم يقع قتالٌ في هذه الغزوة؛ بل تمتَّ مُوَادَعَةُ بني ضَمْرَةَ بن عبد مَنَاة بن كِنَانَةَ مع سيدهم مجدي بن عمرو.

«هَذَا وَفِي» السَّنة «الثَّانِيَةِ» من الهجرة «الغَزْوُ اشْتَهَرَ»؛ لأنَّ المسلمين صار لهم شوكةٌ

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٣٩٤٩)، و«مسلم»: رقم (١٢٥٤)، وجاء في آخره: «قلت: فأئيم كانت أول؟ قال: العسيرة أو العشير».

(٢) «فتح الباري» (٧/ ٢٨٠ - ٢٨١).

وعُضُدْ؛ فكتب عليهم القتال، وكان بدء ذلك واشتغاره في السنة الثانية من هجرة النبي ﷺ إلى المدينة.

«إلى بُواطٍ»؛ أي: ثم غزا رسول الله ﷺ في شهر ربيع الآخر إلى «بُواطٍ»، يريد أن يعترض قافلة من قوافل التجارة لقريش حتى بلغ «بُواطاً»، من ناحية «رَضْوَى»^(١)، ثم رجع إلى المدينة ولم يلتق كيذاً، فلبث بها بقية شهر ربيع الآخر وبعض جمادى الأولى.

«ثمَّ بدرٍ»؛ أي: ثم إلى غزوة بدر الأولى، وكانت في شهر جمادى الآخرة، وتسمى - أيضاً - غزوة سفوان، وذلك أن كُرْز بن جابر الفهري أغار على سرح المدينة فخرج رسول الله ﷺ في طلبه حتى بلغ وادياً يقال له: «سفوان»^(٢) في ناحية «بدر»، وأفلت كُرْز ابن جابر فلم يتمكن النبي ﷺ من إدراكه، فرجع إلى المدينة.

«وَوَجِبَ تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ فِي نِصْفِ رَجَبٍ»؛ لم يختلف أهل العلم أن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة كان في السنة الثانية للهجرة، قبل وقعة بدر الكبرى؛ ولكن اختلفوا في الشهر؛ فقيل: في شعبان، وقيل: في جمادى الآخرة، وقيل: في رجب، كما قال النَّاظم رَحِمَهُ اللهُ، وهو قول الجمهور، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»^(٣): «كان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح، وبه جزم الجمهور، ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا».

(١) قال الحافظ في المرجع السابق: «بفتح الرَّاء وسكون المعجمة: جبل مشهور عظيم بينع».

(٢) قال الحافظ في المرجع نفسه: «بفتح المهملة والفاء».

(٣) «الفتح» (١/ ١٢٢)، وانظر: «البداية والنهاية» (٥/ ٤٥).

«مِنْ بَعْدِ ذِي الْعُشَيْرِ يَا إِخْوَانِي»؛ أَي أَنَّ بَدْرًا الْأُولَى كَانَتْ مِنْ بَعْدِ غَزْوَةِ ذِي الْعُشَيْرِ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: «الْعُشَيْرَةُ» وَ«الْعُشِيرَاءُ»، وَكَانَتْ بَعْدَهَا بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ^(١)، خَرَجَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَفْسِهِ فِي أَثْنَاءِ جُمَادَى الْأُولَى حَتَّى بَلَغَهَا، وَهِيَ مَكَانٌ بَطْنُ «يَنْبَعٍ»، وَأَقَامَ هُنَاكَ بَقِيَّةَ الشَّهْرِ وَلِيَالِي مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، وَصَالِحُ بَنِي مُذَلِّجٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا.

«وَفَرَضَ شَهْرَ الصَّوْمِ فِي شَعْبَانَ»؛ مِنْ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ، بَعْدَمَا صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ بِشَهْرٍ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ^(٢).

[٥١] وَالْغَزْوَةُ الْكُبْرَى الَّتِي يَبْدُرُ فِي الصَّوْمِ فِي سَابِعِ عَشْرِ الشَّهْرِ «وَالْغَزْوَةُ الْكُبْرَى الَّتِي يَبْدُرُ»؛ وَهِيَ أُولَى الْغَزَوَاتِ الْكُبَارِ، وَقَدْ دَارَتْ رَحَاهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَكُفَّارِ قُرَيْشٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ خَرَجَ فِي الْأَصْلِ لِمُلَاقَاةِ عِيرٍ لِقُرَيْشٍ قَادِمَةٍ بِتِجَارَةٍ مِنَ الشَّامِ صُحْبَةَ أَبِي سَفْيَانَ، فَاسْتَصْرَخَ أَبُو سَفْيَانَ قُرَيْشًا فِي مَكَّةَ، وَأَرْسَلَ لَهُمُ الصَّرِيخَ؛ فَتَجَهَّزُوا وَخَرَجُوا لِمُلَاقَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَرَّتِ الْعِيرُ، وَتَلَاقَى النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَالْمُشْرِكُونَ فِي الْمَوْقِعَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِ«بَدْرٍ»، وَحَصَلَ الْقِتَالُ وَالتَّحَمُّ الصَّفَّانِ، وَمَنْنَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّصْرِ الْمُبِينِ، وَانْهَزَمَ الْكُفَّارُ شَرَّ هَزِيمَةٍ، وَأَعْطُوا أَكْتَفَاهُمْ لِلْمُؤْمِنِينَ فَارِّينَ، يَأْسِرُ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُمْ فَرِيقًا وَيَقْتُلُونَ فَرِيقًا، فَأَسْرَوْا مِنْهُمْ سَبْعِينَ، وَقَتَلُوا مِنْهُمْ سَبْعِينَ، وَقُتِلَ كَثِيرٌ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَكِبَرَائِهِمْ وَأَشْرَافِهِمْ فِي هَذِهِ

(١) انظر «الفصول» لابن كثير (ص ٨٨).

(٢) انظر «البداية والنهاية» (٥٢/٥).

المعركة، وكان - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - في ليلة القتال عَيْنَ مصارعٍ كُبراء هُؤَلاء، فكان يشير إلى أُمُكْنَةٍ مَعِينَةٍ كما ثَبَتَ في «الصَّحِيح»^(١) يقول: هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ، فَمَا أَخْطَأَ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْمَوْضِعَ الَّذِي عَيْنَهُ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وَعَنَمَ الْمُسْلِمُونَ فِي هَذِهِ الْمَعْرَكَةِ غَنَائِمَ عَظِيمَةً، وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمَ فُرْقَانٍ، كَمَا سَمَّاهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ فَرَّقَ فِيهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَأَعَزَّ فِيهِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَذَلَّ الْكَافِرِينَ، وَأَصْبَحَتْ لِلْإِسْلَامِ هَيْبَةٌ وَشَوْكَةٌ وَرَهْبَةٌ فِي قُلُوبِ الْأَعْدَاءِ وَالْخُصُومِ.

«فِي الصَّوْمِ فِي سَابِعِ عَشْرِ الشَّهْرِ»؛ أَي: فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ الصَّوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ.

[٥٢] وَوَجِبَتْ فِيهِ زَكَاةُ الْفِطْرِ مِنْ بَعْدِ بَدْرِ بِلْيَالِ عَشْرِ
[٥٣] وَفِي زَكَاةِ الْمَالِ خُلْفًا فَادِرِ

«وَوَجِبَتْ فِيهِ»؛ أَي: شَهْرُ الصَّوْمِ.

«زَكَاةُ الْفِطْرِ»؛ أَي الْفِطْرُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ؛ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَتُسَمَّى هَذِهِ الزَّكَاةُ: «زَكَاةُ الْفِطْرِ»؛ لِأَنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِالْفِطْرِ مِنْ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ.

«مِنْ بَعْدِ بَدْرِ بِلْيَالِ عَشْرِ»؛ أَي: أَنَّ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَجِبَتْ فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ، بَعْدَ غَزْوَةِ بَدْرِ بَعِشْرَ لَيْالٍ، وَوَفُوعَةُ بَدْرِ كَانَتْ فِي السَّابِعِ عَشَرَ مِنْهُ فَبَعْدَهَا بِلْيَالِ عَشْرِ، أَي: قَبْلَ خَتَمِ الشَّهْرِ بِيَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فُرِضَتْ هَذِهِ الزَّكَاةُ.

(١) «صحيح مسلم»: رقم (١٧٧٩).

قال ابنُ جرير الطَّبْرِي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيها - أي في السَّنة الثَّانية - أُمِرَ النَّاسُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ، وقد قيل: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ قَبْلَ يَوْمِ الْفِطْرِ يَوْمَ أَوْ يَوْمَيْنِ وَأَمَرَهُمْ بِذَلِكَ»^(١).
«وَفِي زَكَاةِ الْمَالِ»؛ الْمَفْرُوضَةُ ذَاتِ النَّصَبِ.

«خُلْفٌ»؛ أي: خِلافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَتَى فُرِضَتْ، وقد قال جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ:
إِنَّهَا كَانَتْ فِي السَّنةِ الثَّانيةِ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

قال الإمام ابنُ كثيرٍ في كتابه «البداية والنَّهاية»: «وفي هذه السَّنة فيما ذكره غير واحد من المتأخِّرين فُرِضَتْ الزَّكَاةُ ذَاتِ النَّصَبِ»^(٢).
«فَادِرٌ»؛ أي فاعلم ذلك.

[٥٣] وَمَاتَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ الْبَرُّ
[٥٤] رُقِيَّةٌ قَبْلَ رُجُوعِ السَّفَرِ زَوْجَةُ عَثْمَانَ وَعُورُسُ الطُّهْرِ
[٥٥] فَاطِمَةُ عَلَى عَلِيِّ الْقَدَرِ وَأَسْلَمَ الْعَبَّاسُ بَعْدَ الْأَسْرِ

«وَمَاتَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ الْبَرِّ»؛ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ «رُقِيَّةٌ» رَحِمَهُ اللَّهُ.

«قَبْلَ رُجُوعِ السَّفَرِ»؛ أي: قَبْلَ رُجُوعِ الْجَيْشِ الَّذِينَ سَافَرُوا لِلْقِتَالِ إِلَى الْمَدِينَةِ.
وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا انْتَهَتْ الْمَعْرَكَةُ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ^(٣) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَكَانَ مِنْ عَادَتِهِ - عَلَيْهِ

(١) «تاريخ الأمم والملوك» (١٨/٢).

(٢) «البداية والنَّهاية» (٥٤/٥).

(٣) قال الحافظُ في «الفتح» (١٨١/٦): «العَرَصَةُ - بفتح المهملتين وسكون الرَّاءِ بَيْنَهُمَا -: وَهِيَ الْبَقْعَةُ الْوَاسِعَةُ بِغَيْرِ بِنَاءٍ مِنْ دَارٍ وَغَيْرِهَا».

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - كما ثبت في «الصَّحِيحِينَ»^(١) إذا ظهر على قوم أقام بساحتهم ثلاثاً، ثم رجع، فلما أقام بساحتهم ثم سار ومعه الأسارى والغنائم قافلاً من معركة بدر إلى المدينة بعث - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بين يديه إلى المدينة بَشِيرَيْنِ يَبْشُرَانِ بِالْفَتْحِ وَالنَّصْرِ، وهما عبد الله بن رَوَاحَةَ إلى أعالي المدينة، وزيد بن حَارِثَةَ إلى السَّافِلَةِ...، قال أسامة بن زيد: «فأتانا الخبر حين سَوَيْنَا التُّرَابَ عَلَى رَقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» بِالْفَتْحِ وَالنَّصْرِ وَالظَّفَرِ عَلَى مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَجَحَدَهُ، وبه كَفَرَ.

«رَوْحَةُ عُثْمَانَ»؛ ابن عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ قَدْ احْتَبَسَ عِنْدَهَا بِالْمَدِينَةِ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَمْرُضُهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ إِلَى الْمَعْرَكَةِ وَهِيَ مَرِيضَةٌ، وَلِهَذَا قَسَمَ لَهُ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي غَنَائِمِ بَدْرٍ^(٢).

«و» تَمْ - أَيْضًا - بَعْدَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ «عُرْسُ الطُّهْرِ»؛ أَيِ: الْمَرْأَةِ الْعَفِيفَةِ الطَّاهِرَةِ «فَاطِمَةَ»^(٣)؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ.

«عَلَى عَلِيِّ الْقَدْرِ»؛ أَيِ عَلَى رَفِيعِ الْمَكَانَةِ، وَعَلَى الْمَنْزِلَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْنِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ.

وَيَشْهَدُ لَكُونَ زَوَاجِ عَلِيٍّ بِفَاطِمَةَ كَانَ بَعْدَ غَزْوَةِ بَدْرٍ مَا جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٤) أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارْفٌ - أَيِ نَاقَةٌ - مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارْفًا مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاعْدْتُ

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٣٠٦٥)، و«مسلم»: رقم (٢٨٧٥).

(٢) انظر «البداية والنهاية» (٣١١/٥).

(٣) «فَاطِمَةُ» بدل من الطُّهْرِ، مجروراً بالكسر والتنوين عوضاً عن الفتحة للضرورة.

(٤) «صحيح البخاري»: رقم (٢٠٨٩)، و«مسلم»: رقم (١٩٧٩).

رجلاً صَوَّاعاً من بني قَيْنُقَاعَ أن يرتحل معي فنأتي بإذْخِرْ أردتُ أن أبيعَه من الصَّوَّاعين، وأستعينَ به في وليمةٍ عُرْسِي... إلى آخر الخبر.

«وَأَسْلَمَ الْعَبَّاسُ»؛ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ.

«بَعْدَ الْأَسْرِ»؛ حيث كان من جملة الأسرى الذين أُسِرُوا في هذه المعركة.

واختُلفَ في وقتِ إسلامِهِ؛ فقليل: إنَّه أسْلَمَ بعد الأسر، وبه جزم النَّاظم رَحِمَهُ اللهُ، وقيل: إنَّه أسْلَمَ قبل ذلك، وجاء مع جيش المشركين في هذه الغزوة مكرهاً، وكان يُخفي إسلامَهُ، ويشهد لذلك ما رواه الإمام أحمد^(١) وغيره أَنَّهُ قال: «إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ وَإِنَّمَا اسْتَكْرَهُونِي».

[٥٦] وَقَيْنُقَاعُ غَزَوْهُمْ فِي الْإِثْرِ وَبَعْدُ ضَحَى يَوْمَ عِيدِ النَّحْرِ

«وَقَيْنُقَاعُ غَزَوْهُمْ فِي الْإِثْرِ»؛ بنو قَيْنُقَاعَ، وَهُمْ قَبِيلَةٌ من قبائل اليهود الثلاثة الَّتِي كانت في المدينة، حين هاجر النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَيْهَا، وقد وادَعَهُمْ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَتَمَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مَعَاهِدَةٌ، وَكُتِبَ بِذَلِكَ كِتَابٌ، وكان بنو قَيْنُقَاعِ أَوَّلَ قبائل اليهود نقضاً للعهد، فغزاهم - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي إِثْرِ غَزْوَةِ بَدْرٍ، فِي مُنْتَصَفِ شَهْرِ شَوَّالٍ، فَحَاصَرَهُمْ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، مِنْ مُنْتَصَفِ شَهْرِ شَوَّالٍ إِلَى غُرَّةِ هِلَالِ ذِي الْقَعْدَةِ، وَأَلْقَى اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، وَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَأَمَرَ بِهِمْ فَكَتَفُوا، وَكَانَ أَرَادَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنْ يَقْتُلَ مُقَاتِلَتَهُمْ؛ لَكِنْ شَفَعَ فِيهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي لَدِّي كَانَ

أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ وَأَلْحَ عَلَى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -؛ فَأَمَرَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنْ يُجْلُوا وَيُخْرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ^(١).

«وَبَعْدُ ضَحَى يَوْمِ عِيدِ النَّخْرِ»؛ أَي: وَبَعْدَ ذَلِكَ ضَحَى فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ فِي يَوْمِ عِيدِ الْأَضْحَى الْمُبَارَكِ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «وَفِيهَا ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَخَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمَصَلَّى، وَذَبَحَ بِيَدِهِ شَاتَيْنِ، وَقِيلَ: شَاةٌ»^(٢)، وَكَانَ ذَلِكَ بَدْءُ هَذِهِ الشَّعِيرَةِ.

[٥٧] وَغَزْوَةُ السَّوِيقِ ثُمَّ قَرْقَرَهُ وَالْغَزْوُ فِي الثَّلَاثَةِ الْمَشْتَهَرَةِ «وَعَزْوَةُ السَّوِيقِ»؛ وَهِيَ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ لَمَّا رَجَعَ مَعَ كَفَّارِ قَرِيشَ بِالْهَزِيمَةِ الَّتِي مُنُوا بِهَا فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ؛ نَذَرَ أَنْ لَا يَغْسَلَ رَأْسَهُ بِالْمَاءِ حَتَّى يَنْتَقِمَ، فَتَجَهَّزَ مَعَ مَائَتِي فَارِسٍ وَجَاؤُوا إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ جِهَةِ «نَجْدٍ»، حَتَّى أَتَوْا الْمَدِينَةَ مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّرْقِيَّةِ لِلْمَدِينَةِ، فَأَتَوْا مَنَاطِقَ فِيهَا الْيَهُودَ، يُقَالُ لَهَا: «الْعَرِيضُ»، وَادٍ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْاسْمِ إِلَى الْآنَ فِي شَرْقِ الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ عِنْدَ سَلَامَ بْنِ مِشْكَمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَسَقَاهُ وَأَطْعَمَهُ، وَبَطَنَ لَهُ مِنْ خَبَرِ النَّاسِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَرَّقَ فِي أَصْوَارٍ مِنْ نَخْلٍ فِي الْمَدِينَةِ وَقَطَعَهَا إِفْسَادًا وَتَحْرِيبًا مِنْ بَابِ الْإِنْتِقَامِ، وَقَتَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَحَلِيفًا لَهُ، ثُمَّ فَرَّ هَارِبًا، فَنَذَرَ بِهِمِ النَّاسُ وَتَعَالَمُوا بِخَبَرِهِمْ؛ فَخَرَجَ الرَّسُولُ ﷺ فِي طَلْبِهِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا لُبَابَةَ، فَبَلَغَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَرْقَرَةَ الْكُدْرِ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَاجِعًا وَقَدْ فَاتَهُ أَبُو سَفْيَانَ؛ وَكَانَ أَبُو سَفْيَانَ وَمَنْ

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٨٠٨ - ٨١١).

(٢) «أسد الغابة» (١/ ٢٩).

معه وهم في الطريق فاريين يلقون أزودتهم التي فيها السويق، وهو القمح المطحون المحمص؛ ليتخففوا وليتمكنوا من الفرار من النبي وصحبه الذين خرجوا في طلبهم، فوجد أصحاب رسول الله ﷺ أزوادًا كثيرة ألقاها المشركون يتخففون منها وعامتها سويق؛ فسميت «غزوة السويق»^(١).

«ثم قرقره»؛ أي: غزوة قرقرة الكدر، ويظهر أن عطف النظم «غزوة قرقرة» على «غزوة السويق» للتغاير بينهما، ويدل عليه صنيع الواقدي وابن سعد، حيث عقدًا فصلًا لغزوة السويق، وفصلًا آخر لغزوة قرقرة الكدر، وأرخا لغزوة السويق بأنها كانت في ذي الحجة، وغزوة قرقرة في المحرم^(٢)، وذهب بعض أهل العلم إلى أنهما غزوة واحدة، قال ابن كثير: «غزوة السويق في ذي الحجة منها، وهي غزوة قرقرة الكدر»^(٣).

«والغزو»؛ أي: الغزوات.

«في الثالثة المشتهرة»؛ أي: السنة الثالثة من الهجرة مشتهرة وكثيرة، كما سيأتي الإشارة إلى ذلك عند النظم.

[٥٨] فِي غَطَفَانَ وَبَنِي سُلَيْمٍ وَأُمُّ كُلثُومَ ابْنَةَ الْكَرِيمِ

[٥٩] زَوْجَ عَثْمَانَ بِهَا وَخَصَّةً ثُمَّ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ حَفْصَةَ

[٦٠] وَزَيْنَبًا ثُمَّ غَزَا إِلَى أَحُدٍ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ وَحَمْرَاءِ الْأَسَدِ

«في غطفان»؛ أي: «غزوة غطفان»، وتسمى - أيضًا -: «غزوة ذي أمر»؛ لأن النبي

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٨٠٤ - ٨٠٦).

(٢) انظر: «المغازي» للواقدي (١/ ١٨١ - ١٨٢)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ٣٠ - ٣١).

(٣) «البداية والنهاية» (٥/ ٣٠٢).

- عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ذهب إلى تلك المنطقة من جهة «نجد»، ويقال: إنها قريبة من المنطقة المعروفة الآن بـ«النَّخِيل»، تبعد عن المدينة إلى جهة الشَّرق ما يقرب من مائة وعشرين كيلو مترًا، وذلك في السَّنة الثالثة من الهجرة في أولها، فأقام هناك صفرًا كلَّه، ثمَّ رجع ولم يلقَ ﷺ حربًا^(١).

«وَبَنِي سُلَيْمٍ»؛ يعني بذلك «غزوة بني سُليم»، وهذه كانت عقب فراغه - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - من غزوة بدر، فلما قدم المدينة لم يُقيم بها إلا سبعة ليالٍ حتَّى غزا بنفسه يريد بني سُليم، فبلغ ماءً من مياههم يقال له: «الكُدْر»، فأقام عليه ثلاث ليالٍ، ثمَّ رجع إلى المدينة، ولم يلقَ ﷺ حربًا^(٢)، وكانت في السنة الثانية لا الثالثة.

«وَأُمُّ كُلْثُومُ ابْنَةُ الْكَرِيمِ زَوْجَ عُثْمَانَ بِهَا وَخَصَّهُ»؛ أي: زَوْجَ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عثمان بن عفَّان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابنته أُمُّ كُلْثُوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وكان متزوِّجًا أختها رقية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وماتت عنه - كما تقدَّم - عُقب غزوة بدر، ولذا كان يلقَّب بذي النُّورين، وفاز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بهذه الخَصِيصَةِ الَّتِي لم يشاركه فيها أحدٌ من العالمين، إذ لم يحصل أن أحدًا تزوَّج بابتني نبيٍّ واحدةٍ تلو الأخرى إلا عثمان بن عفَّان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«ثُمَّ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ حَفْصَةَ» بنت عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال ابن كثير في «الفصول»^(٣): «ثُمَّ تَزَوَّجَ حَفْصَةَ بنت عمر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي السَّنة الثالثة من الهجرة».

(١) انظر: «السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ» لابن هشام (١/ ٨٠٧ - ٨٠٨).

(٢) نفسه (١/ ٨٠٤).

(٣) (ص ٢٣٠).

روى البخاري^(١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - فتوفي بالمدينة، فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري، فلبثت ليالي ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق؛ فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسول الله ﷺ فانكحها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال عمر: قلت: نعم، قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أنني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها».

«وَزَيْنًا»؛ أي: وتزوج النبي - عليه الصلاة والسلام - بعد حفصة زينب بنت خزيمة الهلالية، قال ابن إسحاق^(٢): «ثم تزوج رسول الله ﷺ بعد حفصة زينب ابنة خزيمة الهلالية، أم المساكين، وكانت قبله عند الحُصَيْن بن الحارث أو عند أخيه الطفيل ابن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف، ماتت بالمدينة، أول نساءه موتاً، ولم يُصب رسول الله ﷺ منها ولداً».

«ثُمَّ غَزَا إِلَى أَحَدٍ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ» من السنة الثالثة من الهجرة، وهي الوقعة العظيمة

(١) في «صحيحه» (٥١٢٢).

(٢) «السيرة النبوية» (١/ ٢٨١).

التي امتحن الله ﷻ فيها عباده المؤمنين واختبرهم، وميز بها بين المؤمنين والمنافقين الذين ظهروا بعد معركة بدر، فجاءت معركة أُحُد لتمييز الصف، واستشهد فيها من المسلمين نحو السبعين، منهم سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب عليه السلام، وفيها جرح رسول الله ﷺ في وجهه، وكسرت ربايعته اليمنى السفلى بحجر، وهشمت البيضة على رأسه - صلوات الله وسلامه وبركاته عليه -، وكان ممّا نزل من القرآن في يوم أُحُد ستون آية من آل عمران، أولها: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ١٢١].

ومن حكمة الله وسنته في رُسله وأتباعهم أن يُدالوا مرّةً، ويُدالَ عليهم أخرى، لكن تكون لهم العاقبة، فإنهم لو انتصروا دائماً، دخل معهم المؤمنون وغيرهم، ولم يتمييز الصادق من غيره، ولو انتصر عليهم دائماً؛ لم يحصل المقصود من البعثة والرسالة، فاقتضت حكمة الله أن جمع لهم بين الأمرين لتمييز من يتبعهم ويطيعهم للحق وما جاؤوا به، ممن يتبعهم على الظهور والغلبة خاصّةً، وهذا ما جرى في «أُحُد»، وكانت العاقبة للمؤمنين^(١).

«وَحَمْرَاءِ الْأَسَدِ»؛ وهذه كانت بعد غزوة أُحُد مباشرة، والمسلمون في مُصابهم وفي جراحهم، حيث ندب رسول الله ﷺ إلى النهوض في طلب العدو إرهاباً لهم، وأمر أن لا يخرج معه إلا من حضر أُحُدًا، فلم يخرج إلا من شهد أُحُدًا، سوى جابر بن عبد الله، فإنّ أباه كان قد استخلفه على أهله وبناته في المدينة، فقتل أبوه يوم أُحُد، فاستأذن

(١) انظر: «زاد المعاد» (٣/ ٢١٩).

رسول الله ﷺ في الخروج إلى «حمرء الأسد» فأذن له، فنهض المسلمون كما أمرهم رسول الله ﷺ وهم مثقلون بالجراح حتى بلغوا «حمرء الأسد»، وهي مكانٌ يبعد عن المدينة نحو عشرين كيلو مترًا من ناحية الجنوب، وفي ذلك نزل قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [سُورَةُ الْغَنَاقَةِ: ١٧٢].^(١)

[٦١] وَالْخَمْرُ^(٢) حُرِّمَتْ يَقِينًا فَاسْمَعَنْ هَذَا وَفِيهَا وُلِدَ السَّبْطُ الْحَسَنُ «وَالْخَمْرُ حُرِّمَتْ»؛ أي: في السنة الثالثة من الهجرة، في المشهور عند كثير من أهل العلم، وقيل: إنها حُرِّمَتْ في السنة الرابعة عقب غزوة بني النضير.

«يَقِينًا»؛ أي: وتحريمها أمرٌ متيقنٌ لا شك فيه ولا ريب، وفي ذلك نزل قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٩٠].

«فَاسْمَعَنْ»؛ سماع قبول وإذعان.

«وَفِيهَا»؛ أي: السنة الثالثة.

«وُلِدَ السَّبْطُ»؛ أي سبط النبي ﷺ، «الْحَسَنُ» ابن علي بن أبي طالب عليه السلام.

قال ابن حجر في كتابه «الإصابة»^(٣): «الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب

(١) انظر: «البداية والنهاية» (٥ / ٤٥٤)، و«الفصول» لابن كثير (ص ١١٩ - ١٢٠).

(٢) في «د»: «فالخمر».

(٣) (٢ / ٥٣٤ - ٥٣٥).

بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، أمير المؤمنين، أبو محمد، ولد في نصف شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة، قاله ابن سعد وابن البرقي وغير واحد، وقيل: في شعبان منها، وقيل: سنة أربع، وقيل: سنة خمس، والأول أثبت.

[٦٢] وَكَانَ فِي الرَّابِعَةِ الْغَزْوُ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ فِي رَبِيعٍ أَوَّلًا

«وَكَانَ فِي الرَّابِعَةِ»؛ أي: السنة الرابعة من الهجرة بعد غزوة أحد، والنظام تابع في ذلك ابن إسحاق^(١)، وذهب عروة بن الزبير والزُّهري إلى أنها كانت قبل غزوة أحد^(٢).

«الغزو إلى بني النضير»؛ أي إلى يهود بني النضير.

«فِي رَبِيعٍ أَوَّلًا»؛ أي في شهر ربيع الأول.

وكان سبب هذه الغزوة أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قتل رجلين لهما عهد من النبي ﷺ لم يشعر به، فقال ﷺ: «لَا دِينَئُهُمَا»، فخرج النبي ﷺ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ومعه أبو بكر وعمر وطائفة من أصحابه إلى يهود بني النضير ليُعينوه في ديتهم، لما بينهم وبينه من الحلف، فقالوا: نعم، فاجتمع اليهود، والنبي ﷺ جالس عندهم، وتشاوروا، وقالوا: مَنْ رجل يُلقي على محمد هذه الرّحى فيقتله! فانبعث أشقاها عمرو بن جحاش - لعنه الله -، ونزل جبريل من عند رب العالمين على رسوله فأعلمه بما هموا به، فنهض رسول الله ﷺ من وقته راجعاً إلى المدينة، ثم تجهّز لقتالهم؛ لأنهم نقضوا العهد، وخانوا الرسول - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أعظم خيانة، وهموا بقتله، فخرج بنفسه لقتالهم،

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ٩٩٣).

(٢) انظر: «صحيح البخاري مع فتح الباري» (٧/ ٣٣٠).

وحاصرهم ستَّ ليالٍ، ففَذَفَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - في قلوبهم الرُّعبَ، وسألوا رسولَ الله ﷺ أن يجليهم، ويكفَّ عن دمائهم، على أن لهم ما حَمَلَتِ الإبلُ من أموالهم إِلَّا السِّلَاحَ، ففَعَلَ، وفيهم أنزل اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - سورةَ الحشر^(١).

[٦٣] وَبَعْدُ مَوْتُ زَيْنَبَ الْمُقَدَّمَةِ وَبَعْدَهُ نِكَاحُ أُمِّ سَلَمَةَ

«وَبَعْدُ»؛ أي: بعد ذلك.

«مَوْتُ زَيْنَبَ»؛ بنت خُزَيْمة الهلالية أمّ المساكين، زوج النبي ﷺ.

«الْمُقَدَّمَةُ»؛ ذَكَرًا في هذا النَّظْمِ، حيث مرَّ قريبًا ذَكَرَ زواج النبي ﷺ بها.

قال الحافظ في «الإصابة»^(٢): «وكان دخوله ﷺ بها بعد دخوله على حفصة بنت

عُمَرَ، ثُمَّ لم تلبث عنده إِلَّا شهرين أو ثلاثة وماتت».

ونقل عن ابن الكلبي أَنَّهُ ﷺ تزوّجها في شهر رمضان سنة ثلاث، فأقامت عنده

ثمانية أشهر، وماتت في ربيع الآخر سنة أربع.

«وَبَعْدَهُ نِكَاحُ أُمِّ سَلَمَةَ» بنت أمية بن المغيرة القرشية المخزومية، كانت مِمَّنْ أسلم

قديماً هي وزوجها أبو سَلَمَةَ بن عبد الأسد بن المغيرة، وهاجراً إلى الحبشة فولدت له

سَلَمَةَ، ثُمَّ قدماً إلى مكّة وهاجراً إلى المدينة، وكانت هجرة زوجها أبو سَلَمَةَ سابقةً

لهجرتها؛ ولَمَّا توفّي عنها زوجها تزوّجها رسولُ الله ﷺ.

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ٧٩٣ - ٧٩٧)، و«البداية والنّهاية» (٥/ ٥٣٣ - ٥٤٩).

(٢) (١٣/ ٤٢٦ - ٤٢٧).

جاء في «صحيح مسلم»^(١) عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»، قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أي المسلمين خيرٌ من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إنني قتلتها؛ فأخلفَ الله لي رسولَ الله ﷺ، قالت: أرسل إليَّ رسولُ الله ﷺ حاطبَ بن أبي بلتعة يخطبني له، فقلت: إن لي بنتًا وأنا غيور، فقال: «أَمَا ابْنَتُهَا فَدَعُو اللَّهَ أَنْ يُعْزِيَهَا عَنْهَا، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ».

وكان ذلك بعد وفاة زينب رضي الله عنها، قال ابن حجر في «الإصابة»^(٢): «ذكر ابن سعد في ترجمة أم سلمة بسند منقطعٍ عنها في خطبة النبي ﷺ لها، قالت: «فتزوجني فنقلني إلى بيت زينب بنت خزيمة أم المساكين بعد أن ماتت».

[٦٤] وَبِنْتُ جَحْشٍ ثُمَّ بَدْرُ الْمَوْعِدِ^(٣) وَبَعْدَهَا الْأَحْزَابُ فَاسْمَعُ وَاعْدُدْ
«وَبِنْتُ جَحْشٍ»؛ أي: وتزوج - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ
الْأَسَدِيَّةِ رضي الله عنها، فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ فِي قَوْلِ النَّازِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَآخَرِينَ، وَقِيلَ: سَنَةٌ ثَلَاثٌ، وَقِيلَ:
سَنَةٌ خَمْسٌ^(٤).

ونزل بسببها آيةُ الحجاب، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة، وفيها نزلت:

(١) رقم (٩١٨).

(٢) (٤٢٧/١٣).

(٣) في «ت»: «الوعد».

(٤) انظر: «الإصابة» (٤١٧/١٣)، و«سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد» (١٠٨/١٢).

﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ [الْأَنْزَابُ : ٣٦]، فكان الَّذِي زَوَّجَهَا مِنْهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ - تبارك وتعالى -، كما ثبت في «صحيح البخاري»^(١) عن أنس بن مالك: «أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تقول: زَوَّجَنَّا أَهَالِيكُنَّ، وزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ».

وكانت أَوَّلُ نِسَائِهِ لِحَوْقًا بِهِ، ففي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا»، قالت: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، قالت: فكانت أطولنا يدًا زينب؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدِّقُ.

«ثُمَّ بَدَرَ الْمَوْعِدِ»؛ أَي: ثُمَّ غَزَا بَدْرَ الْمَوْعِدِ، وَتَسَمَّى «بَدْرَ الْآخِرَةِ»؛ لِأَنَّ الْغَزَوَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِبَدْرِ ثَلَاثٍ: الْأُولَى، وَالْكُبْرَى، وَالْآخِرَةُ، وَيُقَالُ لَهَا: «بَدْرُ الْمَوْعِدِ»؛ لِأَنَّهُمْ تَوَاعَدُوا إِلَيْهَا بَعْدَ أَحَدٍ، وَذَهَبَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي الْمَوْعِدِ، وَبَقِيَ ثَمَانِي لَيَالٍ، وَخَرَجَ كَفَّارُ قُرَيْشٍ مِنْ مَكَّةَ بِقِيَادَةِ أَبِي سَفْيَانَ حَتَّى نَزَلُوا مَجَنَّةً مِنْ نَاحِيَةِ الظُّهْرَانِ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ الرُّجُوعُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! إِنَّهُ لَا يُصْلِحُكُمْ إِلَّا عَامُ خَصِيبٍ، تَرَعُونَ فِيهِ الشَّجَرَ، وَتَشْرَبُونَ فِيهِ اللَّبَنَ، فَإِنَّ عَامَكُمْ هَذَا مُجْدَبٌ، وَإِنِّي رَاجِعٌ فَارْجِعُوا، فَارْجَعَ الْمُشْرِكُونَ^(٣).

«وَبَعْدَهَا»؛ أَي: بَعْدَ غَزَاةِ «بَدْرِ الْمَوْعِدِ» غَزَاةُ «الْأَحْزَابِ»؛ وَتَسَمَّى - أَيْضًا -:

(١) رقم (٧٤٢٠).

(٢) «صحيح البخاري»: رقم (١٤٢٠)، و«مسلم»: رقم (٢٤٥٢).

(٣) «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٠١٧)، و«البدایة والنہایة» (٥/ ٥٧٣ - ٥٧٨).

«غزوة الخندق»، قال ابن كثير في كتابه «الفصول»^(١): «التي ابتلى الله فيها عباده المؤمنين، وزلزلهم وثبت الإيمان في قلوب أوليائه، وأظهر ما كان يبطئه أهل النفاق وفضحهم وقرعهم، ثم أنزل نصره، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، وأعز جنده، ورد الكفرة بغيظهم، ووقى المؤمنين شر كيدهم، وذلك بفضل منه، وحرّم عليهم شرعاً وقدراً أن يغزوا المؤمنين بعدها؛ بل جعلهم المغلوبين، وجعل حزبه هم الغالبين، والحمد لله رب العالمين، وكانت سنة خمس في شوالها على الصحيح من قولي أهل المغازي والسير»، وهو ما صححه أيضاً ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ، وذكر الشواهد على ذلك^(٢).

ومن أهل العلم من يرى أنّها كانت في السنة الرابعة من الهجرة منهم موسى ابن عقبة، وابن حزم وقال: «بلا شك»^(٣)، وهو اختيار الناظم رَحِمَهُ اللهُ، وسيأتي - أيضاً - إشارته إلى هذا الخلاف.

وكان سبب غزوة الخندق أنّ نفراً من يهود بني النضير الذين أجلاهم ﷺ من المدينة إلى خيبر... خرجوا إلى قريش بمكة؛ فألبوهم على حرب رسول الله ﷺ ووعدوهم من أنفسهم النصر فأجابوهم، ثمّ خرجوا إلى غطفان، فدعوهم فأجابوهم أيضاً، وخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان بن حرب وعلى غطفان عيينة بن حصن، كلّهم في نحو عشرة آلاف رجل، فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم إليه؛ أمر المسلمين

(١) (ص ١٣٥ - ١٣٦).

(٢) انظر: «زاد المعاد» (٣/ ٢٦٩).

(٣) «جوامع السيرة» (ص ١٨٥)، وانظر: الفصول لابن كثير (ص ١٣٦).

بَحْفَرٍ خَنْدَقٍ يَحُولُ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ بِإِشَارَةِ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ...
وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَحَصَّنَ بِالْخَنْدَقِ، وَهُوَ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ... وَجَعَلُوا ظُهُورَهُمْ إِلَى سَلْعٍ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنِّسَاءِ وَالذَّرَّارِيِّ فَجُعِلُوا فِي آطَامِ
الْمَدِينَةِ، وَاسْتَخْلَفَ عَلَيْهِمْ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَنَقَضَ بَنُو قُرَيْظَةَ الْعَهْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَعَظُمَ ذَلِكَ الْأَمْرُ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَعَظُمَ الْخَطَرُ، وَكَانَ أَمْرُهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا
زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [سُورَةُ الْأَنْجَازِ: ١١]، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ صَنَعَ أَمْرًا مِنْ عِنْدِهِ، خَذَلَ بِهِ الْكُفَّارَ، وَفَلَّ
جَمْعَهُمْ، وَفَرَّقَ شَمْلَهُمْ، وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمُ الْجُنُودَ وَالرَّيْحَ تُزَلِّزُهُمْ؛ فَرَحَلُوا مِنْ لَيْلَتِهِمْ^(١).
«فَاسْمَعْ» هَذِهِ الْأَخْبَارُ الْعَظِيمَةُ عَنْ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ، «وَأَعُدُّ»؛ أَي: وَاعْتَنِ
بِمَعْرِفَةِ مَا يُذَكِّرُ مِنْ أَعْدَادٍ وَتَوَارِيخٍ.

[٦٥] ثُمَّ بَنِي قُرَيْظَةَ وَفِيهِمَا خُلِفَ وَفِي ذَاتِ الرَّقَاعِ عُلِمَا
[٦٦] كَيْفَ صَلَاةُ الْخَوْفِ وَالْقَصْرُ نُمِي وَأَيَّةُ الْحَجَابِ وَالتَّيْمُمُ
[٦٧] قِيلَ^(٢) وَرَجَمَهُ الْيَهُودِيُّونَ^(٣) وَمَوْلِدُ السَّبْطِ الرُّضَا الْحُسَيْنِ

«ثُمَّ» غَزَوْ «بَنِي قُرَيْظَةَ» وَتَقَدَّمَ أَتَمُّ نَقَضُوا الْعَهْدَ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ، وَظَاهَرُوا
قُرَيْشًا، وَأَعَانُوهُمْ عَلَى حَرْبِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، فَلَمَّا فَرَّغَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - مِنَ الْأَحْزَابِ؛ غَزَاهُمْ.

(١) «الفصول في السيرة» لابن كثير (ص ١٣٧ - ١٤٠) باختصار.

(٢) في «ت»: «قبل».

(٣) في «ت»: «اليهود بين».

ففي «الصحيحين»^(١) عن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ رسولَ الله ﷺ لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل، فأتاه جبريل وقد عَصَبَ رأسه الغبار، فقال: وضعت السلاح؟! فوالله ما وضعته؛ فقال رسول الله ﷺ: فأين؟ قال: هاهنا وأومأ إلى بني قريظة، قالت: فخرج إليهم رسول الله ﷺ».

وفيها^(٢) عن ابن عمر قال: «قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: لا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي؛ لم يرد منا ذلك، فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحدا منهم».

وكان نقض قبائل اليهود للعهد على إثر المعارك الكبار الأمهات التي دارت بين النبي ﷺ والمشركون، فبنو قينقاع بعد بدر، وبنو النضير بعد أحد، وبنو قريظة بعد الأحزاب.

«وفيها خلف»؛ أي: وفي تاريخ هاتين الغزوتين: الأحزاب وبني قريظة خلاف بين المؤرخين كما سبق الإشارة إلى ذلك.

«وفي ذات الرقاع»؛ أي: وفي غزوة ذات الرقاع، وكانت قبل «نجد» لقتال بني محارب وبني ثعلبة من غطفان، وفي سبب تسميتها بـ«ذات الرقاع» أقوال^(٣)؛ من أقواها أنها سُميت بذلك لأنهم كانوا يربطون أرجلهم بالحرق من شدة الحر، يدلُّ لذلك ما جاء في «الصحيحين»^(٤) من حديث أبي بردة عن أبي موسى قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٢٨١٣، ٤١١٧، ٤١٢٢)، و«مسلم»: رقم (١٧٦٩).

(٢) «صحيح البخاري»: رقم (٩٤٦، ٤١١٩)، واللفظ له، و«مسلم»: رقم (١٧٧٠) بلفظ: «الظهر».

(٣) انظر: «البداية والنهاية» (٥/٥٥٩).

(٤) «صحيح البخاري»: رقم (٤١٢٨)، و«مسلم»: رقم (١٨١٦).

في غزاة، ونحن ستة نفر بيننا بعيرٌ نَعْتَقِبُهُ^(١)، فنَقَبْتُ^(٢) أقدامنا، فنَقَبْتُ قَدَمَيَّ وَسَقَطَتْ أظفاري، فكُنَّا نَلْفُ على أرجلنا الحرق، فسميت غزوة ذات الرِّقَاع؛ لما كُنَّا نَعْصَب على أرجلنا من الحرق»، قال أبو بُرْدَة: فحدّث أبو موسى بهذا الحديث ثمّ كرّه ذلك، قال: كأنّه يكون شيئاً من عمله أفشاه.

واختلف في وقت هذه الغزوة، والصّحيح كما قال ابنُ القيم^(٣) وابنُ كثير^(٤) أنّها بعد الحندق، ومّا يدلّ لذلك أنّ ابنَ عُمَرَ إنّما أجازه ﷺ في القتال أوّل ما أجازه يومَ الحندق، وثبت عنه في «الصّحيحين»^(٥) أنّه قال: غزوت مع رسولِ الله قَبْلَ نَجْد، فذكر صلاةَ الخوف.

«عُلِّمًا»؛ أي: النَّبِيُّ ﷺ.

«كَيْفَ صَلَاةُ الْخَوْفِ»؛ أي: أنّ تعليم النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَةَ صَلَاةِ الْخَوْفِ كان في هذه الغزوة.

قال ابنُ القيم: «هكذا قال ابنُ إسحاق وجماعةٌ من أهل السَّير والمغازي في تاريخ هذه الغزوة، وهو مشكّل جدًّا؛ فإنّه قد صحَّ أنّ المشركين حبسوا رسولَ الله ﷺ يومَ الحندق عن صلاةِ العصر حتّى غابت الشَّمْسُ، والظاهر أنّ أوّل صلاةٍ صلاها للخوف بعُسْفان، كما في حديثِ صحَّحه الترمذي، وصحَّ أنّه صلاها بذات الرِّقَاع، فعلم أنّها بعد

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٧/ ٤٢١): «أي نركبه عقبة عقبة، وهو أن يركب هذا قليلاً ثمّ ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتّى يأتي على سائرهم».

(٢) قال الحافظ في المرجع السَّابق: «بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة، أي: رقت، يقال: نقب البعير إذا رقق خفه».

(٣) انظر: «زاد المعاد» (٣/ ٢٥٢ - ٢٥٤).

(٤) انظر: «الفصول في سيرة الرسول» (ص ١٣٠ - ١٣١).

(٥) «صحيح البخاري»: رقم (٤١٣٢، ٤١٣٣)، و«مسلم»: رقم (٨٣٩).

عُسفان، ولا خلاف أنَّ غزوة عُسفان بعد الخندق، ويؤيده أنَّ أبا هريرة وأبا موسى شهدا ذات الرِّقاع^(١).

«وَالْقَصْرُ»؛ أي: قصر الصَّلَاة الرباعية.

«نُمِي»؛ أي رُفِع ونُقِل عنه - صلواتُ الله وسلامه عليه - في حوادث السَّنة الرَّابعة.

قال ابن الأثير: «وقيل: إنَّ فيها - يعني السَّنة الرَّابعة - قصرت الصَّلَاة»^(٢).

«و» نزول «آيَةِ الْحِجَابِ» قال ابنُ كثير في «الفصول»^(٣): «ولا خلاف أنَّه نزل صبيحة

دخوله ﷺ بَزَيْنَب بنتِ جَحْش»، وفي وقت دخوله بها خلافٌ تقدَّمت الإشارة إليه.

«و» نزول آية «التَّيْمُم» كان في هذه السَّنة أيضًا.

وسببُ نزولها: ضياع عقد عائشة ؓ في بعض الغزوات، قيل: في السَّنة الرَّابعة

كما هو اختيار النَّاظم رَحِمَهُ اللهُ، وقيل: بعد ذلك في إثر غزوة بني المصطلق^(٤).

«قِيلَ وَرَجَمَهُ الْيَهُودِيُّينَ»؛ أي ومما قيل إنَّه من حوادث السَّنة الرَّابعة رجمه ﷺ اليهوديين،

قال ابنُ الأثير: «وفيها رَجَمَ رسولُ الله ﷺ اليهوديَّ واليهوديَّة، والقصة معروفة»^(٥).

وقد رواها البخاري ومسلم^(٦) من حديث عبد الله بن عمر ؓ أنَّ رسول الله

ﷺ أتى بيهوديٍّ ويهوديَّة قد زَنَيَا؛ فانطلق رسولُ الله ﷺ حتَّى جاء يهود، فقال: «مَا

(١) «زاد المعاد» (٣/ ٢٥٠-٢٥٢) باختصار وتصرف.

(٢) «أسد الغابة» (١/ ٢٩).

(٣) (ص ١٥٧).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١/ ٤٣٢)، و«زاد المعاد» (٣/ ٢٥٨-٢٥٩).

(٥) «أسد الغابة» (١/ ٢٩)، وانظر: «إمتاع الأسماع» للمقريزي (١/ ٢٠٢).

(٦) «صحيح البخاري»: رقم (٣٦٣٥، ٦٨٤١)، و«صحيح مسلم»: رقم (١٦٩٩) واللفظ له.

تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ رَزَى؟»، قالوا: نسود وجوهها ونحملها، ونخالف بين وجوهها، ويطاف بهما، قال: «فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»، فجاءوا بها فقرأوها حتى إذا مروا بآية الرَّجْمِ؛ وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَمَا وَرَاءَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ - وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -: مُرَّهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ، فَرَفَعَهَا؛ فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا».

قال عبد الله بن عمر: كنت فيمن رجمهما، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه. «وَمَوْلِدُ السَّبْطِ الرَّضَا الْحُسَيْنِ»؛ أي: في هذه السنة الرابعة من الهجرة.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «الْإِصَابَةِ»^(١): «الحسين بن علي بن أبي طالب ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي، أبو عبد الله، سبط رسول الله وريحانته، قال الزبير وغيره: ولد في شعبان سنة أربع، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة سبع وليس بشيء»، والأقرب أنه في السنة الرابعة، وبه جزم الناظم رَحِمَهُ اللَّهُ.

[٦٨] وَكَانَ فِي الْخَامِسَةِ اسْمَعُ وَثِقُ الْإِفْكَ فِي غَزْوِ^(٢) بَنِي الْمُصْطَلِقِ^(٣)

أي في السنة الخامسة وقعت حادثة الإفك الذي رُميت به أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بَرَاءَتَهَا مِنْهُ فِي آيَاتٍ تُتْلَى فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى إِنَّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا نَزَلَتْ تِلْكَ الْآيَاتُ الْكَرِيمَاتُ قَالَتْ مَتَوَاضِعَةً: «لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَمِنْ أَنْ

(١) (٥٤٧/٢).

(٢) في «د»: «غزوة».

(٣) في «د» قَدَّمَ الشَّطْرَ الْأَخِيرَ عَلَى الشَّطْرِ الْأَوَّلِ.

يَتَكَلَّمُ اللَّهُ فِي بَأْمُرٍ يُتَلَّى»^(١).

قال ابن كثير في «تفسيره»^(٢): «وقد أجمع العلماء - رحمهم الله - قاطبةً على أَنَّ مَنْ سَبَّهَا بعد هذا، ورماها بما رماها به بعد هذا الَّذِي ذُكِرَ في هذه الآية، فَإِنَّهُ كافر؛ لَأَنَّهُ معاندٌ للقرآن».

«فِي غَزْوِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ»؛ وكان غزوهم في السَّنة الخامسة من الهجرة كما ذكر الناظم رَحِمَهُ اللهُ، وقيل: في السَّادسة.

و«بنو المصطلق» هم بطنٌ من بني خُزاعة، و«المصطلق» جدُّهم، وتسمَّى غزوة المُرَيْسِيع؛ نسبةً إلى ماء لهم في تلك المنطقة يقال له: «المُرَيْسِيع»، وقد لقيهم - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - على هذا الماء، وهو موضعٌ من ناحية قُدَيْدٍ إلى جهة السَّاحِلِ، وهزمهم الله تعالى، فقتل منهم من قُتِلَ، وسبى - صلواتُ الله وسلامُه عليه - النِّساء والذُّرية، والنَّعم والشَّاء.

[٦٩] وَدُومَةُ الْجَنْدَلِ قَبْلُ وَحَصَلْ عَقْدُ ابْنَةِ الْحَارِثِ بَعْدُ وَاتَّصَلَ

«وَدُومَةُ الْجَنْدَلِ»؛ بلدةٌ لا تزال معروفةً بهذا الاسم إلى يومنا هذا في منطقة الجوف.

«قَبْلُ»؛ أي قبل غزوة بني المصطلق؛ لأنَّ دُومَةَ الْجَنْدَلِ كانت في ربيع الأوَّل من سنة خمس للهجرة، وبني المصطلق في السَّنة نفسها في شهر شعبان، كما جزم بذلك ابنُ

(١) رواه البخاري: رقم (٤١٤١، ٧٥٠٠).

(٢) (٦/ ٣١ - ٣٢).

الْقِيَمِ^(١) وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

«وَحَصَلَ» عَلَى إِثْرِ غَزْوَةِ بَنِي الْمِصْطَلِقِ «عَقْدُ» النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَلَى «ابْنَةِ الْحَارِثِ» وَهِيَ جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ مِنْ سَبِيِّ بَنِي الْمِصْطَلِقِ، وَكَانَتْ وَقَعَتْ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ فَكَاتَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَهَا، وَتَزَوَّجَهَا فَأَعْتَقَ بِتَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمِصْطَلِقِ إِكْرَامًا لِصَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) «بَعْدُ»؛ أَي: بَعْدَ غَزْوَةِ بَنِي الْمِصْطَلِقِ «وَاتَّصَلَ»؛ أَي: دَخَلَ بِهَا.

[٧٠] وَعَقْدُ رِيحَانَةَ فِي ذِي الْخَامِسَةِ ثُمَّ بَنُو لِحْيَانَ بَدْءَ السَّادِسَةِ

«وَعَقْدُ رِيحَانَةَ» بِنْتُ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ سَبِيِّ بَنِي قُرَيْظَةَ، وَكَانَتْ صَفِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، هَذَا قَوْلٌ، وَهُوَ اخْتِيَارُ النَّازِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: بَلْ كَانَتْ أُمُّهُ وَكَانَ يَطُورُهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ الْقِيَمِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُمَا^(٣)، قَالَ الصَّالِحِيُّ: «وَبِهَذَا جُزِمَ خِلَافُ»^(٤)، «فِي ذِي الْخَامِسَةِ»؛ أَي: السَّنَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ.

«ثُمَّ بَنُو لِحْيَانَ بَدْءَ السَّادِسَةِ»؛ أَي: ثُمَّ غَزْوَةُ بَنِي لِحْيَانَ، وَكَانَتْ فِي جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ السَّادِسَةِ عَلَى الصَّحِيحِ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الْفُصُولِ»^(٥)، وَكَانَتْ هَذِهِ الْغَزْوَةُ لِيَأْخُذَ بِثَأْرِ بَعْثِ الرَّجِيعِ، فَتَحَصَّنُوا فِي رُؤُوسِ

(١) (٢٥٦/٣).

(٢) انظر: «الفصول» لابن كثير (ص ١٥٤).

(٣) انظر: «زاد المعاد» (١١٣/١)، و«الفصول» لابن كثير (ص ٢٣٨ - ٢٣٩).

(٤) «سبل الهدى والرشاد» (١٣٨/١٢).

(٥) (ص ١٥١).

الجبال، فتركهم - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ورجع، ولم يكن قتال.

[٧١] وَبَعْدَهُ اسْتِسْقَاؤُهُ وَذُو قَرْدٍ^(١) وَصُدَّ عَنْ عُمَرَتِهِ لَمَّا قَصَدَ

«وَبَعْدَهُ»؛ أي بعد ذلك.

«اسْتِسْقَاؤُهُ»، قال ابن الأثير: «وفيها (أي سنة ست) قحط النَّاسُ؛ فاستسقى رسولُ الله ﷺ فَأَتَاهُمُ الْمَطَرُ»^(٢)، وذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «الزَّاد»^(٣) أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - استسقى فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينَ السَّنَةِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ ﷺ اسْتَسْقَى فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ لَمَّا سَبَقَهُ الْمُشْرِكُونَ إِلَى الْمَاءِ، فَأَصَابَ الْمُسْلِمِينَ الْعَطَشُ فَشَكُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُنَافِقِينَ: لَوْ كَانَ نَبِيًّا لَاسْتَسْقَى لِقَوْمِهِ كَمَا اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَوْقَدْ قَالُوهَا، عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَسْقِيَكُمْ»، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ وَدَعَا، فَمَا رَدَّ يَدَيْهِ ﷺ مِنْ دَعَائِهِ حَتَّى أَظْلَمَ السَّحَابُ وَأُمْطَرُوا، فَأَفْعَمَ السَّيْلُ الْوَادِي فَشَرَبَ النَّاسُ فَارْتَوَوْا»، وَالحديث رواه أبو عوانة فِي «صَحِيحِهِ»^(٤) عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

«وَذُو قَرْدٍ»؛ أي: وَغَزْوَةُ ذِي قَرْدٍ، وَكَانَتْ بَعْدَ غَزْوَةِ بَنِي لَحْيَانَ بَلِيَالٍ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي كِتَابِهِ «الْفُصُول»^(٥): «ثُمَّ أَغَارَ بَعْدَ قُدُومِهِ الْمَدِينَةَ بَلِيَالٌ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فِي بَنِي

(١) فِي «ت»: «وَذُو وَقَر».

(٢) «أَسَدُ الْغَابَةِ» (١/ ٢٩).

(٣) (١/ ٤٥٨).

(٤) رَقْم (٢٥١٤).

(٥) (ص ١٥١ - ١٥٢).

عبد الله بن غطفان على لقاح^(١) النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - الَّتِي بِالْغَابَةِ فَاسْتَأْقَاهَا وَقَتْلَ رَاعِيهَا، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ غِفَارٍ، وَأَخَذُوا امْرَأَتَهُ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ نَذَرَ بِهِمْ سَلَمَةً ابْنُ عَمْرٍو بْنُ الْأَكْوَاعِ الْأَسْلَمِيِّ رحمته الله، ثُمَّ انْبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ مَاشِيًا، وَكَانَ لَا يُسْبِقُ، فَجَعَلَ يَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ، وَيَقُولُ:

خُذْهَا أَنَا ابْنُ الْأَكْوَاعِ وَالْيَوْمَ يَوْمُ الرُّضْعِ

يعني اللثام، واسترجع عامة ما كان في أيديهم.

وَلَمَّا وَقَعَ الصَّرِيخُ فِي الْمَدِينَةِ؛ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُرْسَانِ فَلَحَقُوا سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَاعِ وَاسْتَرْجَعُوا اللَّقَاحَ، وَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ مَاءً، يُقَالُ لَهُ: ذُو قَرْدٍ، فَنَحَرَ لَقَحَةً مِمَّا اسْتَرْجَع، وَأَقَامَ هُنَاكَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

«وَصَدَّ النَّبِيُّ ﷺ» «عَنْ عُمْرَتِهِ لَمَّا قَصَدَ» مَكَّةَ مُعْتَمِرًا، وَكَانَ ذَلِكَ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، حَيْثُ خَرَجَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي أَلْفٍ وَنِيفٍ مِنْ أَصْحَابِهِ رحمته الله، وَلَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُمُ الْعُمْرَةُ فِي تِلْكَ السَّفَرَةِ، وَتَصَالَحُوا مَعَ قُرَيْشٍ عَلَى شُرُوطٍ، وَيَكُونُ الْاعْتِمَارُ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ، وَلَمْ يَعْتَمِرْ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْهُدْنَةُ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ تَعْدُّ مِنَ الْفَتْوحِ الْعَظِيمَةِ، كَمَا قَالَ ذَلِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ رحمته الله وَغَيْرُهُ^(٢).

[٧٢] وَبَيْعَةُ الرُّضْوَانِ أَوَّلُ وَبَنَى فِيهَا بِرِيحَانَةَ هَذَا بَيْتًا

«وَبَيْعَةُ الرُّضْوَانِ أَوَّلُ»؛ أَي: قَبْلَ صَلَاحِ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَمَّا

(١) جمع لقحة، وهي الإبل ذات الدرّ واللبن.

(٢) انظر: «الفصول» لابن كثير (ص ١٥٩ - ١٦١).

بعث عثمان إلى مكة للتفاوض مع المشركين في أمر عمرته ﷺ، ونُقل إلى المسلمين أن عثمان رحمته الله قُتل؛ فبايع النبي - عليه الصلاة والسلام - الصحابة الكرام على القتال، وتسمى تلك البيعة «بيعة الرضوان»، وفيها نزل قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [سُورَةُ الْفَتْحَةِ]. «وَبَنَى فِيهَا»؛ أي: هذه السنة.

«بِرِجَانَةٍ»؛ بنت زيد رحمته الله التي سبق ذكرها، وذكر تحقيق ابن القيم رحمته الله أنها من إماءه، ولم تكن زوجة له، صلوات الله وسلامه عليه. «هَذَا بَيْنَا»؛ أي: في الأخبار التي وردت في هذا الباب.

[٧٣] وفرض الحج بخلف فاسمعه وكان فتح خيبر في السابعة «وفرض الحج» في السنة السادسة، «بخلف»؛ أي: وفي ذلك خلاف. قال الحافظ ابن كثير في «الفصول»^(١): «وكان فرض الحج في السنة السادسة في قول بعض العلماء، وفي التاسعة في قول آخرين منهم، وقيل: سنة عشر، وهو غريب، وأغرب منه ما حكاه إمام الحرمين في «النهاية» وجهًا لبعض الأصحاب أن فرض الحج كان قبل الهجرة».

«وكان فتح خيبر في السابعة»؛ أي في السنة السابعة من هجرة النبي ﷺ، وهذا قول جمهور أهل العلم.

(١) «الأصول» لابن كثير (ص ٢٠٦).

قال ابنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ «الزَّاد»^(١): «قال موسى بن عقبة: ولما قدم رسولُ الله ﷺ المدينة من الحديبية مكث بها عشرين ليلةً أو قريباً منها، ثم خرج غازياً إلى خيبر، وكان الله ﷻ وَعَدَهُ إِيَّاهَا وهو بالحديبية، وقال مالك: كان فتحُ خيبر في السنة السادسة، والجمهور على أنه في السابعة».

[٧٤] وَحَظَرُ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فِيهَا وَمُتْعَةِ النِّسَاءِ الرَّدِّيَّةِ «وَحَظَرُ»؛ أي: أكل «لحم الحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ» كان «فِيهَا»؛ أي: في السنة السابعة من الهجرة، «وَمُتْعَةِ النِّسَاءِ» أي وحظر متعة النساء فيها أيضاً، «الرَّدِّيَّةِ»؛ أي الفاسدة من ردِّ رَدَاءَةٍ فسد فهو رديٌّ.

وكان ذلك يوم خيبر، فقد ورد في ذلك أحاديث منها ما في «الصَّحِيحِينَ»^(٢) عن عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرٍ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

[٧٥] ثُمَّ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ عَقَدَ وَمَهَرَهَا عَنْهُ^(٣) النَّجَاشِيُّ نَقَدٌ «ثُمَّ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ»؛ رَمَلَةَ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. «عَقَدَ»؛ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

«وَمَهَرَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ نَقَدٌ»؛ أي: أَنَّ النَّجَاشِيَّ هُوَ الَّذِي دَفَعَ مَهْرَهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) (٣/٣١٦).

(٢) أخرجه البخاري: رقم (٥١١٥)، ومسلم: رقم (١٤٠٧).

(٣) «عنه» ساقطة في «ت».

قال ابنُ القِيَمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ»^(١): «ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمَّ حَبِيبَةَ وَاسْمُهَا رَمْلَةٌ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ، وَقِيلَ: اسْمُهَا هِنْدٌ، تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِيْلَادُ الْحَبَشَةِ مَهَاجِرَةٌ، وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ أَرْبَعَمِائَةَ دِينَارٍ، وَسَيِّقَتْ إِلَيْهِ مِنْ هُنَاكَ».

[٧٦] وَسُمِّىَ فِي شَاةٍ بِهَا هَدِيَّةً ثُمَّ اصْطَفَى صَفِيَّةً صَفِيَّةً

«وَسُمِّىَ النَّبِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، «فِي شَاةٍ»؛ وَضِعَ السُّمُّ فِيهَا.

«بِهَا»؛ أَي: السَّنَةُ السَّابِعَةُ مِنَ الْمَهْجَرَةِ لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ.

«هَدِيَّةً»؛ أَي: أَهْدَتْهَا لِلنَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ، وَالْحَدِيثُ

بِذَلِكَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَغَيْرِهِ.

«ثُمَّ اصْطَفَى» النَّبِيُّ ﷺ «صَفِيَّةً»؛ بِنْتُ حُبَيْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، «صَفِيَّةً» لِنَفْسِهِ مِنْ سَبَايَا

خَيْبَرٍ، فَأَسْلَمَتْ، فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَتَزَوَّجَهَا، وَالْحَدِيثُ بِذَلِكَ

مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

[٧٧] ثُمَّ أَتَتْ وَمَنْ بَقِيَ مُهَاجِرًا وَعَقْدُ مَيْمُونَةَ كَانَ الْآخِرًا

«ثُمَّ أَتَتْ» أَي: أُمُ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

«وَأَتَى» مَنْ بَقِيَ مُهَاجِرًا فِي الْحَبَشَةِ، وَهُمْ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ، وَقَدْ

قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لْجَعْفَرِ: «مَا أَذْرِي أَنَا بِقُدُومِ جَعْفَرٍ أَسْرًا، أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرٍ»^(٤).

(١) (١/١٠٩).

(٢) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: رَقْمُ (٢٦١٧)، وَ«مُسْلِمٌ»: رَقْمُ (٢١٩٠).

(٣) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: رَقْمُ (٣٧١)، وَ«مُسْلِمٌ»: رَقْمُ (١٣٦٥).

(٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢٢/١٠٠): رَقْمُ (٢٤٤)، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ»

«وَعَقْدُ مَيْمُونَةَ»؛ بنت الحارث الهلالية رحمها الله.

«كَانَ الْآخِرَا»؛ فلم يتزوج رحمها الله بعدها.

قال ابن القيم في «الزاد»^(١): «ثُمَّ تَزَوَّجَ رحمها الله مَيْمُونَةَ بنت الحارث الهلالية، وهي آخر مَنْ تَزَوَّجَ بها، تَزَوَّجَهَا بِمَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ بَعْدَ أَنْ حُلَّ مِنْهَا عَلَى الصَّحِيحِ».

[٧٨] وَقَبْلُ إِسْلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَبَعْدُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ الشَّهِيرَةِ

«وَقَبْلُ»؛ أي قبل ذلك كان «إِسْلَامُ أَبِي هُرَيْرَةَ»؛ لِأَنَّ إِسْلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ رحمهم الله كَانَ قُبِيلَ «خَيْرٍ»، وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي خَيْرٍ وَلَمْ يَدْرِكْ الْغَزْوَةَ^(٢).

«وَبَعْدُ»؛ أي: وَبَعْدَ غَزْوَةِ خَيْرٍ كَانَتْ «عُمْرَةُ الْقَضَاءِ الشَّهِيرَةِ»، فَلَمَّا رَجَعَ رحمهم الله إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ خَيْرٍ أَقَامَ بِهَا إِلَى شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ، فَخَرَجَ فِيهِ مُعْتَمِرًا عُمْرَةَ الْقَضَاءِ الَّتِي قَاضَى قَرِيشًا عَلَيْهَا، فَسَارَ حَتَّى بَلَغَ مَكَّةَ؛ فَاعْتَمَرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَتَحَلَّلَ مِنْ عَمْرَتِهِ^(٣).

[٧٩] وَالرُّسُلَ فِي الْمَحَرَّمِ الْمُحَرَّمِ^(٤) أَرْسَلَهُمْ إِلَى الْمُلُوكِ فَاعْلَمَ

«وَالرُّسُلَ» مِنَ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ رحمهم الله، وَهُوَ مَفْعُولٌ فِعْلٌ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ أَرْسَلَ.

«فِي الْمَحَرَّمِ الْمُحَرَّمِ»؛ أي: فِي شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَهُوَ مِنَ الشُّهُورِ الْأَرْبَعَةِ الْحُرْمِ.

«أَرْسَلَهُمْ»؛ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْحَدِيثَةِ.

(٦/ ٣٣٥): «إسناده جيّد».

(١) «زاد المعاد» (١/ ١١٣).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٢٨٢٧).

(٣) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١١٩٦ - ١١٩٩).

(٤) في «ت»: «الحرم».

«إِلَى الْمُلُوكِ فَاعْلَمَ»؛ حيث بعث عددًا من أصحابه، كلُّ منهم بكتاب إلى ملك من الملوك، فبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي، ودحية الكلبي إلى قيصر ملك الروم، وعبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس، وآخرين غيرهم، رضي الله عنهم أجمعين^(١).

عن أنس رضي الله عنه: «أن نبيَّ الله ﷺ كتبَ إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى كلِّ جبار يدعوهم إلى الله تعالى»^(٢).

[٨٠] وَأُهْدِيَتْ مَارِيَةُ الْقِبْطِيَّةُ فِيهِ وَفِي الثَّامِنَةِ السَّرِيَّةُ

[٨١] لِمُؤْتَةٍ سَارَتْ وَفِي الصِّيَامِ قَدْ كَانَ فَتَحُ الْبَلَدِ الْحَرَامِ

«وَأُهْدِيَتْ مَارِيَةُ الْقِبْطِيَّةُ»؛ أهداها للنبي ﷺ المقوقس ملك الإسكندرية.

«فِيهِ»؛ أي: في المحرم من السنة السابعة، حين أتاه كتابُ النبي ﷺ فقال خيرًا، وقارب الأمر، ولم يُسلم، وأهدى إلى النبي ﷺ مارية.

«وَفِي الثَّامِنَةِ»؛ أي: وفي السنة الثامنة.

«السَّرِيَّةُ لِمُؤْتَةٍ سَارَتْ»؛ قال ابنُ كثير رحمته الله: «ولما كان في جمادى الآخرة من سنة

ثمانٍ بعث ﷺ الأمراء إلى «مؤتة» وهي قرية من أرض الشام»^(٣).

وقد أخبر - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أصحابه بما جرى في تلك السَّريَّة، كما جاء في

(١) انظر: «زاد المعاد» (١/ ١١٩ - ١٢٤).

(٢) رواه مسلم (١٧٧٤).

(٣) «الفصول في سيرة الرسول» (ص ١٧٠).

«صحيح البخاري»^(١) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ» وَإِنَّ عَيْنِيهِ لَتَذَرِفَانِ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَا يَسُرُّنِي - أَوْ قَالَ: مَا يَسُرُّهُمْ - أَنَّهُمْ عِنْدَنَا.

«وَفِي» شهر «الصِّيَامِ» من السَّنة الثَّامِنَةِ لِلْهِجْرَةِ^(٢)، «قَدْ كَانَ فَتَحَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ» وهذا الفتح ذكره الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي مواضع من القرآن منها قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلِهِ﴾ [الْحَدِيدُ: ١٠].

[٨٢] وَبَعْدَهُ قَدْ أوردوا مَا كَانَ فِي يَوْمِ حُنَيْنٍ ثُمَّ يَوْمِ الطَّائِفِ

«وَبَعْدَهُ»؛ أي: بعد فتح مكة في سنة ثمان.

«قَدْ أوردوا»؛ أي: أهل العلم بالسَّير والمغازي في مصَنَّفاتهم^(٣).

«مَا كَانَ فِي يَوْمِ حُنَيْنٍ»؛ وتسمَّى - أيضًا -: «غزوة أُوطاس»، وهما موضعان بين مكة والطائف، فسُمِّيت الغزوة باسم مكانها، وتسمَّى - أيضًا -: «غزوة هوازن»؛ لأنَّهم الَّذِينَ أَتَوْا لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

«ثُمَّ يَوْمِ الطَّائِفِ»؛ يعني غزوة الطائف، وكانت في شَوَّال سنة ثمان، حيث رجع

(١) رقم (٣٠٦٣).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١٢٢٩/٢).

(٣) انظر: «سيرة ابن هشام» (١٢٨٣/٢).

(٤) «زاد المعاد» لابن القيم (٤٦٥/٣).

- عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - من حُنين، فلم يدخل مكةَ حتَّى أتى الطَّائِفَ، فحاصَرهم فاستعصَمُوا وتمنَّعُوا، ورجع - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - دونَ أن يكون قتالٌ ^(١).

[٨٣] وَبَعْدُ ^(٢) فِي ذِي الْقَعْدَةِ اعْتِمَارُهُ مِنْ الْجِعْرَانَةِ وَاسْتِقْرَارُهُ

«وَبَعْدُ فِي» شهر «ذِي الْقَعْدَةِ» كان «اعْتِمَارُهُ» عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «مِنْ الْجِعْرَانَةِ»؛ موضعٌ بين مكةَ والطَّائِفَ، وهو إلى مكةَ أقرب، «وَاسْتِقْرَارُهُ» أي في الجعرانة بضع عشرة ليلة ^(٣) ثم اعتمر منها، ولمَّا فرغ رسولُ الله ﷺ من عمرته انصرف إلى المدينة، واستخلف على مكةَ عَتَّابُ بنُ أُسَيْدٍ ^(٤)، وهو دونَ العشرين سنة ^(٥).

[٨٤] وَبَنَتْهُ زَيْنَبُ مَاتَتْ ثُمَّ مَوْلِدُ إِبْرَاهِيمَ فِيهَا حَتْمًا

«وَبَنَتْهُ زَيْنَبُ مَاتَتْ»؛ أي: كان موتُ زينب بنتِ النَّبِيِّ ﷺ «ثُمَّ» حرف عطف يقتضي الترتيب والمهلة أي وبعده بشهور «مَوْلِدُ إِبْرَاهِيمَ»؛ أي: ابنُ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «فِيهَا»؛ أي: في هذه السَّنة سنة ثمانٍ من الهجرة «حَتْمًا»؛ أي: يقينًا. وكانت وفاته في أولها ومولده في آخرها ^(٦).

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٣٣٠).

(٢) في «د»: «وبعده».

(٣) انظر: ((صحيح البخاري)) حديث رقم (٤٣١٩).

(٤) انظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٣٥٢ - ١٣٥٣).

(٥) انظر: «زاد المعاد» (١/ ١٢٦).

(٦) انظر: «الإصابة» لابن حجر (١٣/ ٤١٥ و ١/ ٣٣٧) وانظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (المغازي ص ٦٢١) حيث

ذكر مولده بعد وفاتها رحمتهما.

[٨٥] وَوَهَبَتْ نَوْبَتَهَا لِعَائِشَةَ سَوْدَةُ مَا دَامَتْ زَمَانًا عَائِشَةَ

أي: أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ سَوْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ طَلَبًا لِرِضَا النَّبِيِّ ﷺ، والبقاء معه - صلواتُ الله وسلامُه عليه -، وقد روى الإمام التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»^(١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَشِيتُ سَوْدَةَ أَنْ يَطْلُقَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَطْلُقْنِي وَأَمْسِكْنِي وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ؛ ففَعَلَ، فنزلت: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النِّسَاءُ: ١٢٨].

[٨٦] وَعُمِلَ الْمَنْبَرُ غَيْرَ مُخْتَفِي وَحَجَّ عَتَّابٌ بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ

«وَعُمِلَ الْمَنْبَرُ» الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

«غَيْرَ مُخْتَفِي»؛ أَيِ فِي مَكَانٍ بَيِّنٍ مِنَ الْمَسْجِدِ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «وَفِي سَنَةِ ثَمَانٍ عُمِلَ مَنْبَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخُطِبَ عَلَيْهِ، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَحَنَّ الْجِذْعَ حَتَّى سَمِعَ النَّاسُ صَوْتَهُ، فَنَزَلَ إِلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْبَرٍ عُمِلَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٢).

جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(٣) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنْ لِي غَلَامًا نَجَّارًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ»، قَالَ: فَعَمِلْتُ لَهُ الْمَنْبَرُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ، فَنَزَلَ

(١) رَقْم (٣٠٤٠)، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْإِصَابَةِ» (١٣/٥٠٦).

(٢) «أَسَدُ الْغَابَةِ» (١/٣٠) وَانْظُرْ «تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (الْمَغَازِي ص ٦٢١).

(٣) رَقْم (٢٠٩٥).

النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَتْنُ أَنْيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتْ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قَالَ: «بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ».

«وَحَجَّ عَتَّابٌ» ابْنُ أَسِيدٍ رحمته الله.

قال ابن حجر في «الإصابة»^(١): «أسلم يوم الفتح، واستعمله النبي - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - على مكة لما سار إلى حنين واستمر، وقيل: إنما استعمله بعد أن رجع من الطائف، وحج بالناس سنة الفتح»، «بِأَهْلِ الْمُوقِفِ»، قال ابن كثير: «فكان أول من حج بالناس من أمراء المسلمين»^(٢).

[٨٧] ثُمَّ تَبُوكَ قَدْ غَزَا فِي التَّاسِعَةِ وَهَدَّ مَسْجِدَ الضَّرَارِ رَافِعَهُ^(٣)
«ثُمَّ تَبُوكَ قَدْ غَزَا فِي التَّاسِعَةِ»؛ أَي أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي هَذِهِ السَّنَةِ - السَّنَةِ التَّاسِعَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ - غَزَا تَبُوكَ.

قال الحافظ ابن كثير في «الفصول»^(٤): «وَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [سُورَةُ التَّوْبَةِ: ٢٩]؛ نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى الْجِهَادِ، وَأَعْلَمَهُمْ بَغْزَ الرُّومِ، وَذَلِكَ فِي رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ، وَكَانَ لَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بَغِيرَهَا، إِلَّا غَزْوَتَهُ هَذِهِ فَإِنَّهُ صَرَّحَ لَهُمْ بِهَا لِيَتَأَهَّبُوا؛ لِشِدَّةِ عَدُوِّهِمْ وَكَثْرَتِهِ، وَذَلِكَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ، وَكَانَ

(١) (٦٢/٧).

(٢) «الفصول في سيرة الرسول» (ص ١٨٩).

(٣) في «ت»: «واقعه».

(٤) (ص ١٩٠ - ١٩٢).

ذلك في سنة مجدبة، فتأهب المسلمون لذلك...؛ ولما انتهى إلى هناك لم يلق غزواً، ورأى أن دخولهم إلى أرض الشام بهذه السنة يشق عليهم، فعزم على الرجوع.

«وهذا النبي ﷺ «مسجد الضرار» لما رجع من تبوك.

«رافعه»؛ أي: رافعا الضرار الذي بُني هذا المسجد لأجله.

[٨٨] وَحَجَّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَثَمَّ تَلَا بَرَاءَةً عَلَيَّ وَحَاتَمَ

[٨٩] أَنْ لَا يَحُجَّ مُشْرِكٌ بَعْدُ وَلَا يَطُوفَ عَارِداً بِأَمْرِ فَعَلَا

«وحج بالناس أبو بكر»؛ أي: في السنة التاسعة من الهجرة؛ حج أبو بكر ﷺ بالناس.

«وتم تلا براءة علي»؛ أي: وهناك تلا علي ﷺ: «براءة من الله ورسوله إلى الذين

عهدتهم من المشركين» [١] «وحتم» والحثم الأمر القاطع «أن لا يحج مشرك

بعد ولا يطوف عار»؛ لأن أهل الشرك كانوا باقين على حالهم السابقة في الحج.

ففي «الصحيحين»^(١) من حديث أبي هريرة روى عنه قال: «بعثني أبو بكر في تلك

الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى؛ أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا

يطوف بالبيت عريان، ثم أردف رسول الله ﷺ بعلي بن أبي طالب، وأمره أن يؤذن

ببراءة؛ قال أبو هريرة: فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى براءة، وأن لا يحج بعد

العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان».

«ذا بأمر فعلا»؛ أي: أبو بكر وعلي ﷺ فعلا ذلك بأمر من النبي ﷺ.

[٩٠] وَجَاءَتِ الْوُفُودُ فِيهَا تَثْرَى هَذَا وَمِنْ نِسَاءهِ^(٢) أَلَى شَهْرًا

«وجاءت الوفود فيها»؛ أي السنة التاسعة من الهجرة، ويسمى ذلك العام: «عام

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٤٦٥٥)، و«صحيح مسلم»: رقم (١٣٤٧).

(٢) في «د»: «نساءه».

الوفود؛ لكثرة الوفود الذين جاؤوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام.

«تُرى»؛ أي: وفداً بعد وفدٍ متتابعين؛ قال ابن كثير: «وتواترت الوفود هذه السنة، وما بعدها على رسول الله ﷺ مدعنةً بالإسلام، وداخلين في دين الله أفواجا»^(١).
 «هَذَا وَمِنْ نِسَاءِ آلِي شَهْرًا»؛ أي كما جاء في «الصحيحين»^(٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آلى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعَشْرُونَ يَوْمًا غَدَا أَوْ رَاح، قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، ومعنى «آلى مِنْ نِسَائِهِ»؛ أي: حلف - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا كَامِلًا.

[٩١] ثُمَّ النَّجَاشِيُّ نَعَى وَصَلَّى عَلَيْهِ مِنْ طَيْبَةِ نَالٍ^(٣) الْفَضْلَا

«ثُمَّ النَّجَاشِيُّ» ملك الحبشة الذي هاجر إليه الصحابة الكرام فأواهم ونصرهم، وأحسن قراهم.

«نَعَى»؛ أي: أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - نَعَى النَّجَاشِيَّ، فَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ ﷺ بوفاته.

«وَصَلَّى عَلَيْهِ»؛ صلاة الغائب.

«مِنْ طَيْبَةِ نَالٍ الْفَضْلَا»؛ أي: فنال هذا الفضل من المدينة؛ حيث إِنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - صَلَّى عَلَيْهِ فِيهَا، وَخَلَفَهُ أَصْحَابُهُ ﷺ.

وفي «الصحيحين»^(٤): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ،

(١) «الفصول» (ص ١٩٦).

(٢) «صحيح البخاري»: رقم (١٩١٠)، و«مسلم»: رقم (١٠٨٥) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) في «ت»: «قال».

(٤) «صحيح البخاري»: رقم (١٢٤٥)، و«مسلم»: رقم (٩٥١).

خرج إلى المصلَّى فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

[٩٢] وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي الْعَامِ الْأَخِيرِ وَالْبَجَلِيُّ أَسْلَمَ وَأَسْمُهُ جَرِيرُ

«وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي الْعَامِ الْأَخِيرِ» هُوَ الْعَامُ الْعَاشِرُ مِنَ الْهَجْرَةِ.

قال ابن حجر في «الإصابة»^(١): «إبراهيم ابنُ سيّد البَشَرِ مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد

المطلب بن هاشم، أمّه ماريّة القبطيّة، ولدته في ذي الحِجّة سنة ثمان... ومات سنة عشر».

وقوله: «وَالْبَجَلِيُّ»؛ بسكون الياء؛ مراعاةً للوزن.

«أَسْلَمَ وَأَسْمُهُ جَرِيرُ»؛ ابن عبد الله البَجَلِي الصَّحَابِي الْجَلِيل، وكان إسلامه في

هذه السّنة، جزم الواقدي بأنّه وفّد على النَّبِيِّ ﷺ في شهر رمضان سنة عشر، وأنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بعثه إلى ذي الحِلَّةِ^(٢).

[٩٣] وَحَجَّ حَجَّةَ الْوَدَاعِ قَارِنًا وَوَقَفَ الْجُمُعَةَ فِيهَا آمِنًا

«وَحَجَّ» النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي هَذَا الْعَامِ، الْعَامِ الْآخِرِ الْعَاشِرِ مِنَ الْهَجْرَةِ.

«حَجَّةُ الْوَدَاعِ»؛ وَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْحَجَّةُ «حَجَّةَ الْوَدَاعِ»؛ لِأَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

وَدَّعَ فِيهَا أَصْحَابَهُ، وَقَالَ فِيهَا: «فَإِنِّي لَا أَذْرِي؛ لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ»^(٣)، وَكَانَ حُجَّهُ

- عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - «قَارِنًا»؛ عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَعْنَى «قَارِنًا»؛ أَي:

أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَلَبَّى بِهِمَا مَعًا، وَسَاقَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - هَدْيَهُ.

(١) (٣٣٧/١).

(٢) المرجع السابق (٢/١٩٠ - ١٩١).

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٢٩٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرَّاد»^(١): «إِنَّهُ أَحْرَمَ قَارِنًا لِبُضْعَةٍ وَعَشْرِينَ حَدِيثًا صَحِيحَةً صَرِيحَةً فِي ذَلِكَ»، فَسَاقَهَا، ثُمَّ بَيَّنَّ مَنْ أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ.

«وَوَقَّفَ الْجُمُعَةَ فِيهَا آمِنًا»؛ أَي: أَنَّ الْوَقْفَةَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ كَانَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

جاء فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ؛ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا! قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةِ: ٣]، قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةِ يَوْمِ جُمُعَةٍ».

[٩٤] وَأُنْزِلَتْ فِي الْيَوْمِ بُشْرَى لَكُمْ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

أَي: فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ الْمَخْرَجِ فِي «الصَّحِيحِينَ» الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ، «بُشْرَى لَكُمْ» فَهِيَ بَشَارَةٌ بِشَرِّهِمْ بِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَيْثُ أَكْمَلَ تَعَالَى لَهُمْ دِينَهُمْ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ، وَلَا إِلَى نَبِيٍّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

[٩٥] وَمَوْتُ رِيحَانَةٍ بَعْدَ عَوْدِهِ وَالتَّسْعُ عِشْرُونَ^(٣) مُدَّةٌ مِنْ بَعْدِهِ

«وَمَوْتُ رِيحَانَةٍ» رَضِيَ اللهُ عَنْهَا «بَعْدَ عَوْدِهِ»؛ أَي: بَعْدَ عَوْدِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -

(١) (١٠٧/٢ - ١٢٢).

(٢) «صحيح البخاري»: رقم (٤٥)، و«مسلم»: رقم (٣٠١٧).

(٣) فِي «ت»: «عشر».

مَنْ الْحَجِّ، وَسَبَقَ بَيَانُ أَنَّهَا مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ سَبَايَا بَنِي قُرَيْظَةَ، وَأَنَّهَا مِنْ سَرَارِيهِ وَإِمَائِهِ، وَلَيْسَتْ مِنْ أَزْوَاجِهِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْإِصَابَةِ»^(١): «وَمَاتَتْ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِسِتَّةِ عَشَرَ شَهْرًا، وَقِيلَ: لَمَّا رَجَعَ مِنْ حَجَّةِ الْوُدَاعِ»، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ النَّازِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

«وَالْتَسُّعُ» مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - «عِشْنُ مُدَّةٍ مِنْ بَعْدِهِ»؛ أَي: مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي كِتَابِهِ «الزَّادُ»^(٢): «وَلَا خِلَافَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَفَّى عَنْ تِسْعٍ، وَكَانَ يُقَسِّمُ مِنْهُنَّ لَثْمَانٍ»، أَي: عِدَا سَوْدَةَ وَهِيَ زَوْجُ لَهُ؛ وَلَكِنَّهَا وَهَبَتْ لَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٩٦] وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ قَضَى يَقِينًا إِذْ أَكْمَلَ الثَّلَاثَ وَالسَّتِينَ
[٩٧] وَالِدَفْنُ فِي بَيْتِ ابْنَةِ الصَّدِيقِ فِي مَوْضِعِ الْوَفَاةِ عَنْ تَحْقِيقِ
[٩٨] وَمُدَّةُ التَّمْرِ يَضِ خُمُسًا شَهْرٍ وَقِيلَ بَلْ ثُلُثٌ^(٣) وَخُمُسٌ فَادْرِي

«وَيَوْمَ الْاِثْنَيْنِ قَضَى»؛ أَي: تَوَفَّى - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ «يَقِينًا» فَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَالْيَوْمُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِ، وَالْيَوْمُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ؛ فَقُبُضَ ضُحَى يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، رَوَى الشَّيْخَانُ^(٤) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، حَتَّى

(١) (١٣/٤٠٢ - ٤٠٣).

(٢) (١/١١٤).

(٣) فِي «د»، «ت»: «ثَلَاث».

(٤) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: رَقْمُ (٤٤٤٨)، وَمُسْلِمٌ: رَقْمُ (٤١٩)، وَالسِّيَاقُ لَهُ.

إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة، كشف رسول الله ﷺ ستر الحجر، فنظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً، قال: فبهتنا ونحن في الصلاة من فرح بخروج رسول الله ﷺ، ونكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف، وظن أن رسول الله ﷺ خارج للصلاة، فأشار إليهم رسول الله ﷺ بيده: «أن أتموا صلاتكم»، قال: ثم دخل رسول الله ﷺ فأرخى الستر، قال: فتوفي رسول الله ﷺ من يومه ذلك».

«إذ أكمل الثلاث والسّتين»؛ أي: أنه - عليه الصلاة والسلام - توفي عن ثلاث وستين سنة ﷺ، جاء في «الصّحيحين»^(١) عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين».

وجاء في «صحيح مسلم»^(٢) عن أنس رضي الله عنه قال: «قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وعمر وهو ابن ثلاث وستين».

«والدفن في بيت ابنة الصديق»؛ أي: أنه - عليه الصلاة والسلام - دُفن في بيت عائشة في حُجرتها.

«في موضع الوفاة»؛ لأنه ثبت عنه - عليه الصلاة والسلام - في الحديث أنه قال: «لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ»^(٣)، فُدُن فيه «عن تحقيق»؛ أي: عن علم محقق، ودليل

(١) «صحيح البخاري»: رقم (٣٥٣٦، ٤٤٦٦)، و«مسلم»: رقم (٢٣٤٩).

(٢) رقم (٢٣٤٨).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧)؛ من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو في «صحيح الجامع» برقم

(٥٢٠١).

بَيْنَ، جَاءَ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَعَذَّرَ فِي مَرَضِهِ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟»؛ اسْتَبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَدُفِنَ فِي بَيْتِي.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى»^(٢) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ - قَالَ: «أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ...» فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا، وَفِيهِ قَوْلُ النَّاسِ لِأَبِي بَكْرٍ: «يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ! أَيْدِفْنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: نَعَمْ؛ قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبَضَ اللَّهُ فِيهِ رُوحَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ.

«وَمُدَّةُ التَّمْرِيطِ»؛ يَعْنِي: مَدَّةُ مَرَضِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ. «خُمْسًا شَهْرًا»؛ خُمْسُ الشَّهْرِ: سِتَّةَ أَيَّامٍ، وَخُمْسَاهُ اثْنَا عَشَرَ يَوْمًا، هَذَا قَوْلٌ. «وَقِيلَ: بَلْ ثُلُثٌ»؛ ثُلُثُ الشَّهْرِ: عَشْرَةُ أَيَّامٍ، «وْخُمْسٌ»؛ أَيُّ: خُمْسُ الشَّهْرِ سِتَّةَ أَيَّامٍ؛ وَمَجْمُوعُ ذَلِكَ سِتَّةَ عَشَرَ يَوْمًا. وَلَعَلَّ مَرَادَهُ بِالْخُمْسِ أَيُّ تَقْرِيبًا.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفُصُولِ»^(٣): «فَمَكَثَ وَجَعًا اثْنَيْ عَشَرَ يَوْمًا، وَقِيلَ: أَرْبَعَةُ عَشَرَ يَوْمًا». وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي»^(٤): «وَاخْتَلَفَ فِي مَدَّةِ مَرَضِهِ فَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهَا ثَلَاثَةُ عَشَرَ يَوْمًا وَقِيلَ بِزِيَادَةِ يَوْمٍ وَقِيلَ بِنَقْصِهِ ... وَقِيلَ عَشْرَةُ أَيَّامٍ. «فَادِرِي»؛ أَيُّ: فَاعْلَمْ ذَلِكَ، بِإِشْبَاعِ الْيَاءِ.

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ»: رَقْمُ (١٣٨٩)، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ»: رَقْمُ (٢٤٤٣).

(٢) «الشَّمَائِلُ»: رَقْمُ (٣٩٧)، وَ«السُّنَنِ الْكُبْرَى»: رَقْمُ (٧١١٩).

(٣) (ص ٢٠١).

(٤) (٨/ ١٢٩).

[٩٩] وَتَمَّتِ الْأَرْجُوزَةُ الْمِيئِيَّةُ فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ
[١٠٠] صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ رَبِّي وَعَلَى أَصْحَابِهِ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا

«وَتَمَّتِ الْأَرْجُوزَةُ الْمِيئِيَّةُ»؛ لَأَنَّ عَدَدَ آيَاتِهَا مِائَةٌ بَيْت، وَهَذَا سُمِّيَتْ الْأَرْجُوزَةُ الْمِيئِيَّةَ.
«فِي ذِكْرِ حَالِ أَشْرَفِ الْبَرِيَّةِ»؛ أَي: النَّبِيِّ الْكَرِيمِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -،
وَهِيَ أَرْجُوزَةٌ بَدِيعَةٌ حَاوِيَةٌ لَخُلَاصَةٍ مُنْتَقَاةٍ لِسِيرَةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ
عَلَيْهِ -، مَعَ عَنَافَةٍ دَقِيقَةٍ عِنْدَ سَرْدِ أَحْدَاثِ السَّيْرَةِ بِذِكْرِ التَّوَارِيخِ.
«صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ رَبِّي»؛ خَتَمَ هَذِهِ الْمُنْظُومَةَ الطَّيِّبَةَ النَّافِعَةَ بِالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

«وَعَلَى أَصْحَابِهِ وَآلِهِ»؛ الْكَرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

«وَمَنْ تَلَا»؛ أَي: وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَجْزِيَ النَّازِمَ الْإِمَامَ ابْنَ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِي
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ عَلَى هَذَا النَّظْمِ الْبَدِيعِ، وَأَنْ يَثْقُلَ بِهِ مَوَازِينَهُ يَوْمَ لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ
يُعْلِيَ بِهِ دَرَجَاتِهِ، وَأَنْ يَنْفَعَنَا جَمِيعًا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَجْعَلَ مَا تَعَلَّمْنَاهُ حِجَّةً لَنَا لَا عَلَيْنَا، وَأَنْ
يَهْدِينَا إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا.

«اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ إِيمَانًا دَائِمًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَهَدْيًا قَيِّمًا»^(١)، وَالتَّوْفِيقَ لِمَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ
مِنْ سَدِيدِ الْأَقْوَالِ، وَصَالِحِ الْأَعْمَالِ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

(١) رَوَى هَذَا الدُّعَاءُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْإِيمَانِ»: رَقْم (١٠٦) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ: فَذَكَرَهُ؛ قَالَ مُعَاوِيَةُ: «فَنَرَى أَنَّ مِنَ الْإِيمَانِ إِيمَانًا لَيْسَ بِدَائِمٍ، وَمَنْ الْعِلْمُ عِلْمًا لَا يَنْفَعُ، وَمَنْ الْهُدَى
هُدْيًا لَيْسَ بِقَيِّمٍ»؛ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الفهرس

- ٥..... مقدمة الشَّارِح
- ١١..... نَصُّ الأَرْجُوزَةِ
- ١٦..... مقدِّمة النَّظْم
- ١٦..... معنى اسم الله
- ١٦..... إطلاق اسم القديم على الله
- ١٧..... معنى المختار
- ١٧..... معنى صلاة الله على نبيِّه ﷺ
- ١٨..... معنى السَّيْرَةِ لغةً واصطلاحاً
- ١٨..... من فوائد النَّظْم
- ١٩..... مولد النَّبِيِّ ﷺ
- ٢٠..... الاختلاف في تحديد مولده ﷺ
- ٢٢..... ولادته ﷺ يوم الاثنين
- ٢٢..... ولادته ﷺ في شهر نيسان

- ٢٢ وفاة والده ﷺ
- ٢٣ رضاعه ﷺ
- ٢٤ حادثة انشقاق صدره ﷺ
- ٢٥ تكرر حادثة انشقاق صدره ﷺ
- ٢٦ وفاة أمّه ﷺ
- ٢٨ وفاة جدّه عبد المطلب
- ٢٨ كفالة عمّه أبي طالب له ﷺ
- ٢٩ رحلة النّبى ﷺ مع عمّه إلى الشام
- ٢٩ خبر بحيرا الرّاهب مع النّبى ﷺ
- ٣٠ خروجه ﷺ إلى الشام للتجارة بهال خديجة
- ٣١ زواجه ﷺ بخديجة ﷺ
- ٣٢ أولاده ﷺ
- ٣٣ وفاة أولاده ﷺ في حياته إلّا فاطمة
- ٣٥ شهوده ﷺ بنيان المشركين للكعبة
- ٣٦ تحكيمهم له ﷺ في وضع الحجر الأسود
- ٣٧ بعثه ﷺ بالرّسالة عند تمام الأربعين
- ٣٨ الاختلاف في شهر المبعث
- ٣٩ أوّل ما أنزل من القرآن
- ٣٩ تعليم جبريل ﷺ النّبى ﷺ الوضوء والصّلاة

- ٤٠ إرسال الشُّهْبِ على الجنِّ بعد عشرين يومًا من الوحي
- ٤١ بدء الدَّعوة الجَهْرِيَّة في السَّنة الرَّابِعة
- ٤٢ الهجرة إلى الحبشة
- ٤٢ إسلام حمزة بن عبد المطلب عليه السلام
- ٤٤ وفاة عمِّه أبي طالب وزوجه خديجة عليها السلام
- ٤٥ إسلام جنِّ نصيبين
- ٤٧ زواجه عليه السلام بسودة بنت زمعة عليها السلام
- ٤٧ زواجه عليه السلام بعائشة عليها السلام
- ٤٨ خصائص عائشة عليها السلام
- ٤٨ حادثة الإسراء والمعراج
- ٤٩ بيعة العقبة الأولى
- ٥٠ بيعة العقبة الثانية
- ٥١ هجرته عليه السلام إلى المدينة
- ٥٢ فرض الصَّلَاة أربعًا بعد أن كانت ركعتين
- ٥٣ أوَّل جمعة يقيمها النَّبيُّ عليه السلام بالمدينة
- ٥٣ بناء مسجد قباء
- ٥٤ بناء المسجد النَّبوي
- ٥٥ بناء مساكنه عليه السلام
- ٥٥ رجوع نصف الَّذِينَ هاجروا إلى الحبشة

- المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار..... ٥٦
- بناؤه عليه السلام بعائشة عليها السلام..... ٥٨
- شرع الأذان..... ٥٨
- أهميّة معرفة مغازيه عليه السلام..... ٦٠
- عدد غزواته عليه السلام..... ٦٠
- غزوة الأبواء «ودّان»..... ٦١
- غزوة بواط..... ٦٢
- غزوة سفوان «بدر الأولى»..... ٦٢
- تحويل القبلة..... ٦٢
- غزوة العُشيرة..... ٦٣
- فرض الصّيام..... ٦٣
- غزوة بدر الكبرى..... ٦٣
- فرض زكاة الفطر..... ٦٤
- فرض زكاة المال..... ٦٤
- موت ابنته عليها السلام رقية عليها السلام..... ٦٥
- زواج فاطمة بعلي عليه السلام..... ٦٦
- إسلام العبّاس عليه السلام..... ٦٧
- غزوة بني قينقاع..... ٦٧
- شرع الأضحية..... ٦٨

- ٦٨ غزوة السَّوِيقِ
- ٦٩ غزوة قرقرة الكُدرِ
- ٦٩ غزوة غطفان
- ٧٠ غزوة بني سليم
- ٧٠ زواج أمِّ كلثوم بعثمان رحمهما الله
- ٧٠ زواج النَّبِيِّ ﷺ بحفصة بنت عمر رحمهما الله
- ٧١ زواجه ﷺ بزَيْنَبَ أمِّ المساكين رحمها الله
- ٧١ غزوة أحد
- ٧٢ غزوة حمراء
- ٧٣ تحريم الخمر
- ٧٣ ولادة الحسن بن علي رحمهما الله
- ٧٤ غزوة بني النَّضِيرِ
- ٧٥ موت زوجه ﷺ زَيْنَبَ أمِّ المساكين رحمها الله
- ٧٥ زواجه ﷺ بأمِّ سلمة رحمها الله
- ٧٦ زواجه ﷺ بزَيْنَبَ بنت جحش رحمها الله
- ٧٧ غزوة بدر الموعد
- ٧٧ غزوة الأحزاب «الْخَنْدَقِ»
- ٧٩ غزوة بني قُرَيْظَةَ
- ٨٠ غزوة ذات الرِّقَاعِ

- ٨١ شرع صلاة الخوف
- ٨٢ شرع القصر ونزول آية الحجاب والتَّيَمُّم
- ٨٢ رحمه ﷺ لليهوديين الزَّانِين
- ٨٣ ولادة الحسين بن عليٍّ ﷺ
- ٨٣ حادثة الإفك
- ٨٤ غزوة بني المصطلق «المريسع»
- ٨٤ غزوة دومة الجندل
- ٨٥ عقده ﷺ على جويرية بنت الحارث ﷺ
- ٨٥ عقده ﷺ على ريحانة بنت زيد ﷺ
- ٨٥ غزوة بني لحيان
- ٨٦ استسقاؤه ﷺ
- ٨٦ غزوة ذي قرد
- ٨٧ غزوة الحديبية
- ٨٧ بيعة الرضوان
- ٨٨ بناؤه ﷺ بريحانة
- ٨٨ فرض الحج
- ٨٨ فتح خيبر
- ٨٩ تحريم الحمر الأهلية ونكاح المتعة
- ٨٩ عقده ﷺ على أم حبيبة بنت أبي سفيان ﷺ

- ٩٠ سَمَهُ ﷺ فِي شَاةٍ
- ٩٠ زَوَاجَهُ ﷺ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهَا
- ٩٠ قَدُومَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ مِنَ الْحَبْشَةِ
- ٩١ زَوَاجَهُ ﷺ بِمَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهَا
- ٩١ إِسْلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ
- ٩١ عَمْرَةَ الْقُضَاءِ
- ٩١ إِرْسَالَهُ ﷺ الرُّسُلَ إِلَى الْمُلُوكِ
- ٩٢ إِهْدَاءَ الْمُقَوْسِ مَارِيَةَ الْقُبَيْطِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ
- ٩٢ سَرِيَّةَ مَوْتَةَ
- ٩٣ فَتْحَ مَكَّةَ
- ٩٣ غَزْوَةَ حَنِينَ «أَوْطَاسٍ»
- ٩٣ غَزْوَةَ الطَّائِفِ
- ٩٤ عَمْرَةَ الْجَعْرَانَةِ
- ٩٤ مَوْتَ ابْنَتِهِ ﷺ زَيْنَبَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهَا
- ٩٤ مَوْلِدَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ٩٥ سُودَةَ تَهَبَ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهَا
- ٩٥ عَمَلَ الْمَنْبَرِ لِلنَّبِيِّ ﷺ
- ٩٦ اسْتِعْمَالَهُ ﷺ لَعَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ عَلَى مَكَّةَ
- ٩٦ غَزْوَةَ تَبُوكَ

- ٩٧ هدمه ﷺ مسجد الضَّرار
- ٩٧ حُجُّ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِالنَّاسِ
- ٩٧ عام الوفود
- ٩٨ إِيْلَاؤُهُ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ
- ٩٨ صَلَاتُهُ ﷺ عَلَى النَّجَاشِيِّ صَلَاةَ الْغَائِبِ
- ٩٩ مَوْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ
- ٩٩ إِسْلَامُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ
- ٩٩ حِجَّةُ الْوَدَاعِ
- ١٠٠ مَوْتُ رِيحَانَةَ ﷺ
- ١٠١ وَفَاتِهِ ﷺ
- ١٠٢ دَفْنُهُ ﷺ فِي حَجْرَةِ عَائِشَةَ ﷺ
- ١٠٣ مَدَّةُ مَرَضِهِ ﷺ
- ١٠٤ خَاتَمُهُ

